

# حقوق الإنسان في الصحافة



العدد (187)

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

1430/4/12 هـ الموافق 2009/4/8 م





## الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
27	هيئة حقوق الإنسان
31	أخبار ذات علاقة (من الصحف المحلية)
100	أخبار ذات علاقة (من الصحف المحلية)



## الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

## حقوق الإنسان تعد بإنهاء مأساة ليلى

المصدر: جريدة عكاظ ( السبت 1430/04/08 هـ ) 04/ أبريل/ 2009 العدد : 2848  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090404/Con20090404268362.htm>

عبد الرحمن القرني - عسير

أكد مصدر مسؤول في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة أن الجمعية تتابع قضية المقيمة اليمينية ليلى، وستتولى مساعدتها ومخاطبة الجهات المختصة بما يكفل حقوقها وأبنائها، وإنهاء مأساتها في أسرع وقت. وكانت «عكاظ» نشرت تفاصيل معاناة ليلى التي تركها زوجها وهو مواطن سعودي بعد أن أنجبت منه طفلين هما وعد ورائد، وهجرها مع ابنه منذ عام 1421 هـ، دون أن يستخرج لهما شهادات من الأحوال المدنية مما حرهما من الدراسة.

وفي أول رد فعل على نشر قضيتها، طلبت منها فاعلة خير كانت منحتها منزلا شعبيا لتسكنه مع ابنها بدفع إيجار قدره 4000 ألف ريال وعللت طلبها بأنها تخشى من اتهام ذوي زوجها لها بالتستر عليها. وذكرت ليلى أن فاعلة خير أخرى استضافتها متمنية تدخل الجهات المختصة لإنهاء معاناتها وطفليها.

## حقوق الإنسان: لم نرصد عمليات تعذيب في السجون

المصدر: جريدة عكاظ ( الخميس 1430/04/06 هـ ) 02/ أبريل/ 2009 العدد : 2846  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090402/Con20090402267957.htm>

محمد العنزي - الدمام

أكد رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني لـ «عكاظ»، أن الجمعية لم تسجل خلال الفترة الماضية أي وجود لسياسة تعذيب ممنهجة في السجون السعودية، أو حث عليه من قبل أجهزة الدولة. وقال: «لم نرصد أي عمليات تعذيب ممنهجة من قبل أجهزة الدولة، والمملكة من الدول التي لا يوجد بها خرق متعمد لحقوق الإنسان أو انتهاك لأي من هذه الحقوق». وأكد أن الجمعية لديها متابعة مستمرة لحقوق الإنسان في السجون، وتجد كل تعاون من قبل الجهات المعنية بهذا الشأن.

## ردود الفعل الواسعة تتواصل بين الجهات الحكومية حول التقرير

### الساخن لحقوق الإنسان

## مركز الحوار الوطني: التعليم والعمل والصحة تدخل في

## صميم اهتمامات المجتمع ونحن بعيدون عن الغوغائية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 6 ربيع الآخر 1430 هـ - 2 ابريل 2009 م - العدد 14892

<http://www.alriyadh.com/2009/04/02/article419700.html>



فيصل بن معمر - أمين المركز

الرياض- محمد الغنيم:

وجه مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني انتقاداً ساخناً لما ورد في تقرير الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الأخير مؤكداً أن ما ورد في التقرير لم يستند إلى معلومات محررة أو مقاييس موضوعية كانت نتيجة للاطلاع على أعمال المركز وردود فعل المجتمع السعودي تجاهها، فضلاً عن غفلة محرر التقرير عن الهدف الأساسي لمركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني ومتطلبات استراتيجيته.

وفي الوقت الذي لا يزال فيه التقرير الساخن الذي أصدرته حقوق الإنسان مؤخراً يلقي ردود فعل واسعة بين الجهات الحكومية التي ذكرها التقرير بالنقد والملاحظات.. قال مصدر مسؤول بمركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني لـ «الرياض» إن المركز لم يكن ليرى موجبا للتعليق على تقرير الجمعية لولا أن ما ورد في التقرير يعبر عن خاطرات تتردد وتشيع لدى بعض شرائح المجتمع، مما تدعو الحاجة معه إلى تصحيح بعض الأفكار الخاطئة عن المركز مشيراً إلى أن ما ورد في التقرير متصلاً بتقييم المركز مجرد «انطباعات شخصية» لأحد أعضاء الجمعية، سبق أن نشرها صحفياً.

وكان تقرير الجمعية قد قال في سياق نقده لأداء مركز الحوار الوطني إن: «الحوار الوطني الذي نجح في دوراته الأولى شهد بعض التراجع منذ تحوله إلى ما يسمى بالقضايا الخدمية التي انتهت إلى تحويل الحوار إلى مجرد (مواجهة) يتبادل فيها المسؤولون وبعض شرائح المجتمع التهم والانتقادات حول مسائل إجرائية، دون حوار حقيقي حول القضايا المصيرية التي تواجه المجتمع وسبل حلها، هذه التحولات تشير إلى دخول المجتمع مرحلة جمود في عملية الحوار الوطني، مما يستدعي قيام مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني بمراجعة وتكثيف آليات عمله..» إلى آخر ماتضمنه التقرير والذي ورد في صفحته الـ 54، كما قال التقرير حول حرية التعبير ومستوى الشفافية: «والملاحظ خلال هذا العام تأثر المؤسسات الإعلامية الرسمية بروح الشفافية في معالجة قضايا المجتمع، ونخص هنا قناة الإخبارية التي استطاعت من خلال مجموعة من البرامج تقديم تغطية تنسم بدرجة عالية من الصراحة والنقد لأداء الكثير من الأجهزة الحكومية..» وهنا علق المصدر قائلاً: لا نحتاج إلى تعليق، إذ إن

القارىء بمقارنة النصين سوف يتمكن من الحكم العادل على طريقة التفكير التي أنتجت تقييم التقرير لبعض الأمور، ومنها إنجازات مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني. وشدد مركز الحوار الوطني في معرض رده على تقرير الجمعية على أن التعليم، والعمل، والصحة هي أمور تدخل في صميم اهتمامات المجتمع السعودي، ويتركز عليها اهتمام كل أسرة بل وكل فرد في المجتمع، ولها في كثير من



الأحيان أولوية لدى المجتمع تفوق ما يكثر بعض الأشخاص الضوضاء حوله، ويسمى القضايا المصيرية. ومضى المصدر المسؤول في تعليقه لـ «الرياض» قائلاً: عندما يقيم المركز اللقاءات حول هذه الأمور فإنه يتيح الفرصة للحوار الجاد البعيد عن الغوغائية بين المسؤولين عن الخدمات العامة من جهة، والمجتمع متلقي الخدمة من جهة أخرى، ويشارك المجتمع كله في هذا الحوار عن طريق البث المباشر الذي كانت تقوم به قناة الإخبارية وهذا الحوار الذي يتم في لقاء وجهها لوجه بين المجتمع والمسؤولين، ويتم فيه تبادل وجهات النظر حول أهم المسائل التي تهم الطرفين، ويراعى فيه آداب الحوار، هو بلا شك أكثر مما يصفه تقرير جمعية حقوق الإنسان: «مجرد مواجهة يتبادل فيها المسؤولون وبعض شرائح المجتمع التهم والانتقادات حول مسائل إجرائية». وأضاف إن محرر التقرير بلا شك لم ينتبه إلى أن اللقاءات التي يقيمها مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني ليست في ذاتها الغاية التي وجد ويعمل لها المركز، بل هي في الوقت الذي تحقق فيه منافع أخرى لمشروع الإصلاح، وسيلة مهمة للهدف الأساسي لوجود المركز، وهو خلق اتجاه جديد في المجتمع السعودي



في الاتصال والتواصل، دون وجوده قد تعاق مسيرة الإصلاح ولا تضمن استدامتها، وللوصول لهذا الهدف الأساسي، تمت الإنجازات العديدة للمركز خارج مجال اللقاءات، ولقد كان من الضروري لخلق عادة الحوار المنضبط بآدابه وأخلاقياته، والمنفتح بما يتاح من تقنياته في المجتمع، أن يتم توجه المركز بصفة خاصة إلى

الأجيال الناشئة، ولهذا السبب تم عقد الشراكة بين المركز ومؤسسات التعليم، وبخاصة وزارة التربية والتعليم، وعدد من الجامعات. وتфия عقد الشراكة مع الجامعات بالإضافة لذلك، تأسيس البرامج التي يقوم بها المركز ومؤسسات التعليم على قواعد بحثية وعلمية، تيسر الوصول إلى أن يكون الحوار عادة من عادات المجتمع السعودي، وأسلوباً من أساليب حياته.

وفي سبيل السعي لنشر ثقافة الحوار في المجتمع السعودي بإيجاد كرة الثلج التدريبية، ظل المركز طوال المدة الماضية يواصل إقامة دورات التدريب على الحوار للراغبين، ودورات تأهيل المدربين، واهتم المركز بصفة خاصة بالحوار الأسري، حيث أقام لقاءات منتجة ونافعة بهذا الصدد، وكان توقيعها للشراكة مع الرئاسة العامة لرعاية الشباب، والرئاسة العامة لهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووزارة التربية والتعليم، وما نتج عن ذلك من أنشطة وبرامج تعبيراً



عن دخول المركز لعمق المجتمع، ونجاحه في تسريع عملية نشر ثقافة الحوار. وختم المصدر البيان بقوله لو أن كاتب ومعد تقرير الجمعية زار المركز، واطلع على إنجازاته، أو على الأقل زار موقع المركز على الشبكة العنكبوتية، لكان له بلا شك رأي آخر، ولتوصل إلى صيغة للقرار فيما يخص المركز أقرب إلى العقلانية والموضوعية، وأبعد عن الخطابية والتعبير عن مجرد الانطباع الشخصي.

## حقوق الإنسان تدعو المتضررين من التوقيف في المراكز الحدودية بمراجعتها

المصدر: جريدة الجزيرة الجمعة 07 ربيع الثاني 1430 العدد 13336  
<http://archive.al-jazirah.com.sa/2009jaz/apr/3/lp3.htm>

تبوك - عبدالرحمن العطوي

دعا الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المواطنين الذين يعانون تعطيلاً أو تأخيراً أو توقيفاً في المراكز الحدودية أثناء سفرهم لبعض الدول العربية المجاورة بسبب تشابه أسمائهم مع مطلوبين أو مشتبهين التقدم بشكوى للجمعية وشرح ما تعرضوا له وقال في تصريح لـ(الجزيرة) إن مثل هذه القضية لا يستهان بها ويجب أن يكون هناك تنسيق سواء على مستوى المنطقة مع المراكز الحدودية المتقاربة بحيث يكون هناك وسيلة اتصال سريعة لضمان عدم تعطيل هؤلاء، وجاء رد القحطاني على الجزيرة بسبب إدراج أسماء أشخاص مطلوبين في قضايا مختلفة في دولة عربية حدودية مجاورة حيث كان هناك استيقاف وتحقيق وبعضهم تم إحالتهم إلى المحاكم بسبب تشابه أسماء فقط وأضاف بقوله نحن لم ننتلق أي شكوى فيما يتعلق بهذا الخصوص لكن إذا كانت هذه القضية تشكل حالات لا يستهان بها وإن يكون هناك تنسيق سواء على مستوى المنطقة مع المراكز الحدودية المتقاربة بحيث يكون هناك وسيلة اتصال سريعة لضمان عدم تعطيل هؤلاء الأفراد من قضاء مصالحهم وعدم إلحاق الأذى بهم من خلال توقيفهم في المراكز الحدودية ولذلك مهم جداً أن يكون هناك تنسيق بين المسؤولين في المملكة والمسؤولين في تلك الدول لإيجاد آلية، وهؤلاء الأفراد مطالبون عند عودتهم بتقديم تظلمات إما للجمعية لتبدأ مخاطبة الجهة ذات العلاقة وإما التقدم للحاكم الإداري في المنطقة لتشكيل لجنة لمتابعة وتتابع مثل هذه الأوضاع وثم الرفع بما يتوصلون إليه إلى وزارة الداخلية لإيجاد حل لتفادي مثل هذه الحالات مستقبلاً.



## ”حقوق الإنسان“ تتلقى شكاوى الموظفين ضد 15 وزارة

المصدر: جريدة عكاظ ( الإثنين 1430/04/10 هـ ) 06/ أبريل/ 2009 العدد : 2850  
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090406/Con20090406268796.htm

نواف عافت - الرياض

تلقت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان نحو خمسمائة 500 شكوى ضد 15 وزارة. وكشف تقرير صادر من الجمعية، أن وزارة التربية والتعليم جاءت في المقدمة بـ 220 شكوى، تلتها وزارة الخدمة المدنية ( 58)، والصحة (56)، والتعليم العالي (51)، والزراعة (35)، والشؤون الاجتماعية (17)، والشؤون البلدية والقروية (17)، والمياه والكهرباء (10)، والنقل (8)، والدفاع (8)، والشؤون الإسلامية والأوقاف ( 8)، والتجارة (5)، والإعلام (4)، والمالية (3). وجاءت الرياض في مقدمة المناطق بأكثر من 200 شكوى، تليها الشرقية ( 30)، القصيم (20)، الباحة (13)، جازان (10)، ومن بعدها على التوالي مكة المكرمة، عسير، نجران، تبوك، حائل، المدينة المنورة، الحدود الشمالية، والجوف. وتعددت الشكاوى بين الفصل التعسفي، والمستحقات المالية، والاعتداء على الممتلكات، ومنع السفر، والعنف النفسي على الموظف، والنقل التعسفي، وتعديل الوضع، وطلب إعادة للوظيفة، وأخطاء طبية، وطول مدة الإجراءات، وملاحقة غير نظامية، وطلب عفو، وترحيل إجباري. وجاء السعوديون في مقدمة الشاكنين بأكثر من 400 شكوى، وتلتها الجنسيات اليمنية، والمصرية، والسورية، والهندية، والسودانية، والبنجلاديشية، والأفغانية. وبلغ عدد الذكور من الشاكنين 300، والإناث 150.

## حقوق الإنسان تنظم حلقة لمناصرة غير المدخنين

المصدر: جريدة عكاظ ( الثلاثاء 1430/04/11 هـ ) 07/ أبريل/ 2009 العدد : 2851  
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090407/Con20090407269018.htm



معتوق الشريف - جدة

تنظم الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة مساء اليوم، حلقة لمناصرة غير المدخنين تحت شعار (حقوق غير المدخنين) في فرع الجمعية في جدة. وأوضح مشرف عام الفرع الدكتور حسين الشريف أن الحلقة تعقد من منطلق حق الإنسان في العيش في بيئة صحية سليمة، وتفعيلاً للأوامر السامية المتعلقة بمنع التدخين في الجهات الحكومية والمطارات وغيرها، لا سيما مع ارتفاع عدد المدخنين من فئة الشباب أخيراً، مشيراً إلى دعوة عدد من المسؤولين للمشاركة في الحلقة من مجلس الشورى، والصحة، ومتخصصين في الشأن الحقوقي والاجتماعي والصحي، إضافة إلى الجمعيات المدنية. وأشار المشرف على برنامج مكافحة التدخين في منطقة مكة المكرمة سابقاً سليمان الزايد، إلى أن الأشخاص غير المدخنين يتلقون ثلث كمية الدخان المنبعث في الهواء من المدخنين. وأضاف، أن الأطفال في بطون أمهاتهم من أكثر المتأثرين بالتدخين، حيث إن 70% من الخدج يكون السبب في نقص نموهم انتسابهم لأم مدخنة. لافتاً إلى أن إحدى الدراسات التي نفذت على 500 مدخن أثبتت أن 7% من عينة البحث يقولون إنهم يجهلون أضرار التدخين بينما 3% يشككون في حرمة.

## أكدت عدم توافر أسرة كافية للمرضى وضعف استقطاب الكوادر حقوق الإنسان تنتقد قصور الخدمات الصحية وبطء إنشاء المستشفيات

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 11-04-1430 هـ الموافق 07-04-2009م العدد 13080 السنة الأربعون  
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13080&P=1&G=2>

غازي القحطاني - الرياض

كشفت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عن تأخر وزارة الصحة في إنجاز خططها لبناء المستشفيات بالمناطق والمحافظات خلال الفترة السابقة لتلبية احتياجات الأفراد الصحية وعدم اضطرارهم للانتقال للمدن الرئيسية. وأورد التقرير الثاني للجمعية مجموعة من الملاحظات على القطاع الصحي منها انها لم تشهد تحسناً كبيراً وافتقار الكثير من مستشفيات المحافظات لتخصصات طبية مهمة وقلة الكفاءات الطبية وقدم الأجهزة و المعدات الطبية ومحدوديتها مما يتسبب في عدم القدرة على تقديم الخدمة الصحية لمحتاجيها و الحيرة في التعامل مع الحالات الطارئة حيث تكتفي المستشفيات و المراكز الصحية في المناطق النائية بانتظار الموافقة لنقل المرضى للمستشفيات التي تتوافر بها العناية المطلوبة. و في معظم الأحيان فإن انتظار وصول الموافقة يطول لفترات تتردى فيها حالة المريض و قد يتوفى قبل نقله إلى مستشفيات العاصمة أو المدن الرئيسية التي تعاني بدورها من الازدحام الشديد مما يتسبب في تأخر الحصول على موعد لرؤية الطبيب لفترات قد تتجاوز عدة أشهر في بعض الحالات. كما اشار التقرير الى ازدحام غرف الطوارئ في المستشفيات الحكومية نتيجة قلة أسرة التنويم مما يتسبب في تأخر حصول المرضى على العلاج و اضطرارهم للانتظار لساعات طويلة في غرف بمقاعد غير مناسبة لحالتهم الصحية، كما رصدت الجمعية أيضاً عدم توافر بعض أنواع العلاج و نقص بعض الأدوات الطبية في بعض المستشفيات و اضطرار المرضى لتوفيرها بأنفسهم، إضافة إلى استمرار الأخطاء الطبية خاصة في مستشفيات المحافظات. إضافة لعدم توافر أسرة كافية للمرضى النفسيين حيث تلقت الجمعية شكاوى من مواطنين يطالبون بحلول عاجلة لحالة أبنائهم أو أقاربهم الذين يعانون اضطرابات نفسية و ترفض مستشفيات وزارة الصحة استقبالهم بحجة عدم توافر أسرة رغم خطورة حالتهم على أنفسهم و عائلاتهم و لذلك تظهر الحاجة إلى وضع آلية و ضوابط لاستقبال مثل هذه الحالات و علاجها مع ضرورة إحاطة مراكز الشرطة و الجهات ذات الاختصاص بهذه الآلية.

ولذلك فمن الأهمية بمكان أن يتم العمل على توزيع الخدمات بشكل متوازن على مناطق المملكة و وضع حد لمعاناة المرضى وذويهم من التنقل إلى المدن الرئيسية للحصول على العلاج و اتخاذ إجراءات فعالة للحد من الأخطاء الطبية. والعمل على الرفع من مستوى الكادر التمريضي في المستشفيات ودعم المراكز الصحية داخل الأحياء والقرى والسعي لتقليل فترات المواعيد المعطاة للمرضى لمراجعة العيادات و دعم أقسام الطوارئ في المستشفيات، و الاهتمام بتقديم الخدمات الصحية المقدمة للسجناء وخاصة مرضى الإيدز و المرضى النفسيين، و المرضى المصابين بالدرن. ولا شك أن هذه الموضوعات محل اهتمام الجهات المعنية بالرعاية الصحية في المملكة إلا أن هناك بعض العراقيل التي قد تحد من تحقيق هذه المشاريع مما يتطلب مضاعفة الجهد و استحداث آليات للمتابعة. و أوضح التقرير انه رغم الإنفاق الكبير على قطاع الصحة، فإن توافر الخدمات الصحية بالمستوى المطلوب في كثير من مناطق المملكة لا يزال في حالة لا تعكس الحرص و الاهتمام المعلن من قيادة البلاد و حرص خادم الحرمين الشريفين على توفير الرعاية الصحية لكل مواطن. و عبر رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عبر الدكتور مفلق القحطاني عن امله في ان تقدم الخدمات الصحية لكل المرضى والمراجعين في كافة المستشفيات و بمستويات و جودة عالية. وقال د. القحطاني بمناسبة اليوم العالمي للصحة والذي يعد من الأيام العالمية التي تدخل ضمن حقوق

الإنسان: ان أهم الواجبات التي تترتب على كل دولة هي توفير الرعاية الصحية المناسبة لكل فرد من مواطنيها، كما توقع بأن تقوم وزارة الصحة بعد تولي وزير الصحة الجديد الدكتور عبد الله الربيعه بسرعة افتتاح المستشفيات المتخصصة في مناطق المملكة التي تعاني من عدم وجود مثل تلك المستشفيات و الرفع من مستوى الخدمات الصحية.ومن جانبها تحتفل الأمم المتحدة باليوم العالمي للصحة تحت شعار “المستشفيات الآمنة تنقذ الأرواح أثناء الطوارئ”، ويركز يوم الصحة العالمية 2009 على مأمونية المرافق الصحية ومدى تأهب العاملين الصحيين الذين يقدمون خدمات العلاج للمتضررين من حالات الطوارئ، ذلك أن المراكز الصحية والقوى العاملة تمثل أداة حيوية بالنسبة للفئات المستضعفة أثناء الطوارئ- إذ تسهم في علاج الإصابات وتوقي الأمراض وتلبية الاحتياجات الصحية. و تشكل تلك المراكز والقوى العاملة حجر الزاوية فيما يخص توفير خدمات الرعاية الصحية في المجتمعات المحلية- ومن الضروري، إبان الطوارئ مواصلة سدّ الاحتياجات اليومية، مثل توفير الخدمات الخاصة بالولادة وعمليات التمنيع وتوفير خدمات رعاية المصابين بأمراض مزمنة. وغالباً ما تعجز النظم الصحية، وهي هشّة أصلاً، عن الاستمرار في تأدية وظائفها أثناء الطوارئ، ممّا يؤدي إلى عواقب فورية وأجلة في ميدان الصحة العمومية. وستسعى المنظمة والهيئات الدولية الشريكة، هذا العام، إلى إبراز أهمية الاستثمار في البنية التحتية الصحية القادرة على الصمود أمام الأخطار وتوفير الخدمات لذوي الاحتياجات العاجلة. كما ستحت المرافق الصحية على تنفيذ ما يلزم من نظم بغية الاستجابة لمقتضيات الطوارئ، مثل الحرائق، وضمان استمرارية خدمات الرعاية .

بمناسبة اليوم العالمي للصحة..

## جمعية حقوق الإنسان: نتوقع من الوزير الربيعة تسريع افتتاح مستشفيات متخصصة في المناطق

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 11 ربيع الآخر 1430 هـ - 7 ابريل 2009م - العدد 14897  
<http://www.alriyadh.com/2009/04/07/article420676.html>



د. مفلح القحطاني

الرياض - بندر الناصر:

{ أكد الدكتور مفلح القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن من أهم الواجبات التي تترتب على كل دولة هي توفير الرعاية الصحية المناسبة لكل فرد من مواطنيها.

وتمنى بمناسبة اليوم العالمي للصحة الذي يصادف السابع من شهر أبريل (نيسان) على المسؤولين في الجهات التي تقدم الخدمات الصحية أن يقوموا بتفعيل مثل هذه الأيام والتركيز على تقديم خدمة وعناية لكل المرضى والمراجعين في كافة المستشفيات وبمستويات وجودة عالية.

وتوقع بأن تقوم وزارة الصحة بعد تولي وزير الصحة الجديد الدكتور عبدالله الربيعة بتسريع افتتاح المستشفيات المتخصصة في المناطق التي تعاني من عدم وجود مثل تلك المستشفيات والرفع من مستوى الخدمات الصحية.

وكانت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان قد أصدرت تقريرها الثاني لأحوال حقوق الإنسان الذي تم التطرق فيه الى الوضع الصحي حيث جاء في التقرير أنه على الرغم من الانفاق الكبير على قطاع الصحة، فإن توافر الخدمات الصحية بالمستوى المطلوب في كثير من مناطق المملكة لا يزال في حالة لا تعكس الحرص والاهتمام المعلن من قيادة البلاد وحرص خادم الحرمين الشريفين على توفير الرعاية الصحية لكل مواطن، حيث لوحظ تأخر في إنجاز خطة الوزارة في بناء المستشفيات في المناطق والمحافظات في الفترة السابقة لتلبية احتياجات الأفراد الصحية وعدم اضطرارهم للانتقال للمدن الرئيسية.

وسجلت الجمعية في تقريرها الثاني مجموعة من الملاحظات على القطاع الصحي لم تشهد تحسناً كبيراً ومن ذلك افتقار الكثير من مستشفيات المحافظات لتخصصات طبية مهمة، وقلة الكفاءات الطبية وقدم الأجهزة والمعدات الطبية ومحدوديتها مما يتسبب في عدم القدرة على تقديم الخدمة الصحية لمحتاجيها والحيرة في التعامل مع الحالات الطارئة حيث تكتفي المستشفيات والمراكز الصحية في المناطق النائية بانتظار الموافقة لنقل المرضى للمستشفيات التي تتوافر بها العناية المطلوبة، وفي معظم الأحيان فإن انتظار وصول الموافقة يطول لفترات تتردى فيها حالة المريض وقد يتوفى قبل نقله الى مستشفيات العاصمة او المدن الرئيسية التي تعاني بدورها من الازدحام الشديد مما يتسبب في تأخر الحصول على موعد لرؤية الطبيب لفترات قد تتجاوز عدة أشهر في بعض الحالات.

كما أشار التقرير الى ازدحام غرف الطوارئ في المستشفيات الحكومية نتيجة قلة أسرة التنويم مما يتسبب في تأخر حصول المرضى على العلاج واضطرارهم للانتظار لساعات طويلة في غرف بمقاعد غير مناسبة لحالتهم الصحية، كما رصدت الجمعية أيضاً عدم توافر بعض أنواع العلاج ونقص بعض الأدوات الطبية في بعض المستشفيات واضطرار المرضى لتوفيرها بأنفسهم، إضافة الى استمرار الأخطاء الطبية خاصة في مستشفيات المحافظات.

كما تمت ملاحظة عدم توافر أسرة كافية للمرضى النفسيين حيث تلقت الجمعية شكاوى من مواطنين يطالبون بحلول عاجلة لحالة أبنائهم أو أقاربهم الذين يعانون اضطرابات نفسية وترفض مستشفيات وزارة الصحة استقبالهم بحجة، ودعت عدم توفر أسرة رغم خطورة حالتهم على أنفسهم وعائلاتهم، ودعت إلى وضع آلية وضوابط لاستقبال مثل هذه الحالات وعلاجها مع ضرورة إحاطة مراكز الشرطة والجهات ذات الاختصاص بهذه الآلية.

ورأت الجمعية أن يتم العمل على توزيع الخدمات بشكل متوازن على مناطق المملكة ووضع حد لمعاناة المرضى وذويهم من التنقل إلى المدن الرئيسية للحصول على العلاج واتخاذ إجراءات فعالة للحد من الأخطاء الطبية.

والعمل على الرفع من مستوى الكادر التمريضي في المستشفيات ودعم المراكز الصحية داخل الأحياء والقرى والسعي لتقليل فترات المواعيد المعطاة للمرضى لمراجعة العيادات ودعم أقسام الطوارئ في المستشفيات، والاهتمام بتقديم الخدمات الصحية المقدمة للسجناء وخاصة مرضى الإيدز والمرضى النفسيين، والمرضى المصابين بالدرن.

وترى الجمعية أن هذه الموضوعات محل اهتمام الجهات المعنية بالرعاية الصحية في المملكة إلا أن هناك بعض العراقيل التي قد تحد من تحقيق هذه المشاريع مما يتطلب مضاعفة الجهد واستحداث آليات للمتابعة.

هذا ومن جانبها تحتفل الأمم المتحدة باليوم العالمي للصحة تحت شعار «المستشفيات الآمنة تنقذ الأرواح أثناء الطوارئ» حيث يركز يوم الصحة العالمية 2009 على مأمونية المرافق الصحية ومدى تأهب العاملين الصحيين الذين يقدمون خدمات العلاج للمتضررين من حالات الطوارئ، ذلك أن المراكز الصحية والقوى العاملة تمثل أداة حيوية بالنسبة للفئات المستضعفة أثناء الطوارئ - إذ تسهم في علاج الإصابات وتوقي الأمراض وتلبية الاحتياجات الصحية.

وتشكل تلك المراكز والقوى العاملة حجر الزاوية فيما يخص توفير خدمات الرعاية الصحية في المجتمعات المحلية - ومن الضروري، إبان حالات الطوارئ مواصلة سد الاحتياجات اليومية، مثل توفير الخدمات الخاصة بالولادة وعمليات التمنيع وتوفير خدمات رعاية المصابين بأمراض مزمنة. وغالباً ما تعجز النظم الصحية، وهي هشّة أصلاً، عن الاستمرار في تأدية وظائفها أثناء الطوارئ، مما يؤدي إلى عواقب فورية وأجلة في ميدان الصحة العمومية.

## ”حقوق الإنسان” و”المتقاعدين” طالبان بإيقاف التمييز ومنح

### المرأة حقوقها التقاعدية

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 7 أبريل 2009  
http://al-madina.com/node/124535



محمد القشيري - عبدالرحمن بيشي - جدة

أكد المشرف العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة حسين الشريف تعديل نظام احتساب حقوق المرأة عند التقاعد قريباً بما يضمن تحقيق المزيد من المزايا لها. وقال لـ ”المدينة“ ان الجمعية طالبت مصلحة التقاعد والتأمينات الاجتماعية بتقديم تبرير للقوانين التي قد تحرم المرأة العاملة أو ورثتها من حقها في الراتب التقاعدي لأسباب عديدة منها عمل زوجها أو إثبات أن تكون معيلة للحصول على الراتب التقاعدي للورثة بالإضافة إلى حرمان ورثة المتقاعدة المتزوجة من أجنبي من المرتب التقاعدي لاشتراط حصول زوجها الأجنبي وأولادها على الجنسية السعودية لكي يستحقوا معاش تقاعد والديهم، في حين أن الأجنبية المتزوجة من سعودي تحصل على هذا التقاعد. وقال إن الجمعية رصدت الكثير من الشكاوى التي قد تحرم المرأة من حقوقها بالإضافة إلى شكاوى مقدمة من مواطنين ضد نظام التقاعد والتأمينات كنظام تبادل النافع بين القطاعين العام والخاص الذي يهدف إلى خدمة المتقاعدين مبكراً في القطاع الحكومي الراغبين في مواصلة العمل في القطاع الخاص ورأى أن الانتقال من مصلحة التقاعد لمؤسسة التأمينات الاجتماعية حرم كثير من المتقاعدين العلاوة السنوية وقررها 15% كبدل غلاء معيشة. من جهة أخرى أكد الشريف أن القضايا التي عرضت على الجمعية بلغت 17000 قضية من مواطنين في مختلف مناطق المملكة، من جهتها كشفت الجوهرة بنت محمد العنقري نائبة رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عن ارتفاع نسبة التعليم في المملكة للمرأة بنسبة وصلت إلى 66% في التعليم العام و55% في الجامعي. وأكد الشريف خلال اللقاء العلمي الشهري الذي نظّمته كلية الاقتصاد والإدارة بجامعة الملك عبدالعزيز مؤخراً الحاجة الملحة لمؤسسات حقوق الإنسان مؤكداً أنها ليست حزباً سياسياً وليست معارضة حكومية إنما جهاز مدافع عن حقوق الإنسان وراع لها من خلال ممارسة الدور الضاغط على الأجهزة الحكومية من جهة والناصح لها من خلال تقديم الدراسات والاستشارات من جهة أخرى. وتناول الشريف ثلاثة محاور رئيسية تبدأ بالتطور التاريخي لنشأة فكر حقوق الإنسان كمطلب اجتماعي والتعريف بواقع المؤسسات ذات الصبغة الإقليمية والأخرى ذات الأهتمام المحلي. وأوضح أن مؤسسات حقوق الإنسان في المملكة قدمت الكثير في إيجاد حراك على مستوى المجتمع من جهة والدولة من جهة أخرى. واستعرض الشريف إنجازات الجمعية ومنها افتتاح فروع في كل من جدة والدمام وجازان والجوف إضافة إلى مكتب في العاصمة المقدسة وكذلك مجلس تنسيق للمعتقلين السعوديين في جوانتانامو من الجمعية وفريق المحامين وممثلين عن أسر المعتقلين والبدء في التخطيط لإنشاء مركز لأبحاث حقوق الإنسان والتعليم. وتناولت الجوهرة العنقري مقدمة الاعلان العالمي لحقوق الإنسان وحقوق المرأة من منطلق إسلامي بعيداً عن العادات والتقاليد وواقع المرأة العربية مشيرة إلى زيادة نسبة تعليم المرأة خلال السنوات الأخيرة لتصل إلى 66% في التعليم العام و55% في الجامعات. وتخلل اللقاء مشاركات ومداخلات من عدد من الاساتذة والطلاب. ومنها مداخلة للدكتور أحمد المزجاني استاذ في كلية ادارة الأعمال حول علاقة الهيئة بالجمعية الوطنية وأجاب الشريف موضحاً ان الجمعية تمثل

المواطنين وتعبير عن آرائهم وهي مؤسسة مدنية يحق لأي فرد الانضمام اليها أمّا هيئة حقوق الإنسان حكومية والتعيين فيها بأمر ملكي وهي تمثل الحكومة من خلال التقارير الداخلية والتقارير الخارجية التي تسمى تقارير الظل وافاد بوجود تعاون بين الهيئتين لضمان عدم الازدواجية وتطرق الدكتور عدنان بالخيور رئيس قسم الادارة العامة بكلية الاقتصاد الى مبادئ حقوق الإنسان في الإسلام وكيفية تطبيق هذه المبادئ في العصر النبوي وما بعده وفي مداخلة لطالبة حول تطبيق حقوق الإنسان على ارض الواقع اجاب الشريف إنه لا يوجد دولة في العالم تقول إن حقوق الإنسان مطبقة بنسبة 100% لأن المطلب الأساسي هو الأمن ومكافحة الإرهاب.

## 30 سيدة يُحوّلن أمسية "حقوقية" ... إلى "متنفس" عن "انتهاكات الحقوق الوظيفية"

المصدر: جريدة الحياة - //09/04/07

[http://ksa.daralhayat.com/local\\_news/regions/04-2009/Article-20090406-7d4fa23d-c0a8-10ed-005a-58e007f39028/story.html](http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/04-2009/Article-20090406-7d4fa23d-c0a8-10ed-005a-58e007f39028/story.html)

الدمام - شمس علي  
تحولت ورشة أقامها فرع «الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان» في المنطقة الشرقية، مساء أول من أمس، إلى «متنفس» لنحو 30 سيدة حضرن إلى مقر إقامة الأمسية في النادي الأدبي، وعددن ما تتعرض له المرأة من «تجاوزات حقوقية» في مجتمع وصفته بـ«الذكوري»، وبخاصة في مجال العمل.  
وأكدت حاضرة تعمل في إحدى الشركات السعودية الكبرى، أن «المرأة تتعرض إلى كثير من الإحباط النفسي أثناء مزاولتها الوظيفية، لمجرد كونها امرأة». وأضافت أن «بعض النساء يدفعن ذلك إلى مسلك غير سوي، ليحظن بما يحظى به زميلهن الرجل من امتيازات». وعبرت موظفة في أحد القطاعات الحكومية عن دهشتها، لأنه بعد مضي عام وأربعة أشهر، «اكتشفت أن الاجتماع الذي يحتم علي منصبه حضوره مع 12 ممثلاً لمؤسسات حكومية عدة، انتدبت الجهة التي أعمل فيها شخصاً آخره لحضوره، بدلاً مني».

ودشنت الورشة التي استمرت زهاء خمس ساعات، رئيسة القسم النسائي في الجمعية رباب الدوسري، مُعرفة أبرز فعاليتها، وسبل تقديم الشكاوى إلى الجمعية، فيما ناقش الناشط الحقوقي علي الشريمي، مع الحاضرات، مبادئ حقوق الإنسان، وعرفها بـ«كل ما من شأنه الحفاظ على كرامة الفرد»، معرجاً إلى دورها في نهضة المجتمع الإنساني، واستعرض الحقوق السياسية، والمدنية، والاجتماعية، إضافة إلى توضيح بعض مصطلحات الحقوق، لافتاً إلى «فطرية الحقوق، وهويتها الإسلامية».  
واستعرضت الورشة البنود الـ 30 للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، عبر فيلم للرسوم المتحركة. وتطرقت الحقوقية عالية الفريد، إلى اتفاقية حقوق المرأة «سيداو»، مشددة على أنه «على رغم كفالة الدين الإسلامي لحقوق المرأة في شكل كامل، ومساواتها بالرجل في الحقوق والواجبات، والقول فقط بتمايزهما فسيولوجياً، فإنها تعاني في المجتمعات الإسلامية من الظلم، والقهر، والعنف».

وعزت ذلك إلى أسباب عدة، مثل «الجهل والأعراف»، مضيفاً أن «المرأة تعاني من التهميش على مستوى الشؤون العامة، وضعف المشاركة في التنمية الاقتصادية، إذ لا يتجاوز عدد العاملات في السعودية 500 ألف موظفة». وشددت على ضرورة «التبليغ عند تعرض المرأة إلى انتهاكات حقوقية». وذكرت أن «جميع الدول العربية وقعت على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة»، مضيفاً أنهم «تحفظوا على المادة التاسعة، التي تنص على «منح الدول الأطراف المرأة حقوقاً مساوية لحقوق الرجل في اكتساب جنسيتها، أو تغييرها، أو الاحتفاظ بها، وتضمن بوجه خاص ألا يترتب على الزواج من أجنبي، أو على تغيير الزوج لجنسيتها أثناء الزواج، أن تتغير تلقائياً جنسية الزوجة، أو أن تصبح بلا جنسية، أو أن تفرض عليها جنسية الزوج، كما تمنح هذه الدول المرأة حقاً مساوياً للرجل في ما يتعلق بجنسية أطفالها»، منوهة إلى أن «المغرب والعراق الدولتين العربيتين اللتين صادقتا على ذلك، إضافة إلى تحفظ الدول الأخرى أيضاً على المادة 19 القاضية بـ«اعتماد اللجنة النظام الداخلي الخاص بها، وانتخاب أعضاء مكتبها لمدة سنتين». واختتمت الفريد الورشة بتعداد بعض المكتسبات التي تحققت للمرأة السعودية، إبان توقيع المملكة على الاتفاقية عام 2000، مثل «حصولها على البطاقة المدنية، والظهور المكثف لها في الإعلام المرئي، وتعديل نظام العمل، وتدوين فقه الأسرة».



## حقوق الإنسان تعلن رؤيتها نحو المدمنين والمتعافين اليوم

المصدر: جريدة عكاظ ( الأربعاء 1430/04/12 هـ ) 08 أبريل/ 2009 العدد : 2852  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090408/Con20090408269233.htm>



معتوق الشريف - جدة

تعلن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان اليوم عن رؤيتها نحو المدمنين والمتعافين من خلال محاضرة يلقها عضو الجمعية والمشرف على فرعها في منطقة مكة المكرمة الدكتور حسين بن ناصر الشريف في مستشفى الأمل في جدة. المحاضرة التي تحمل عنوان (دور مؤسسات المجتمع المدني في دعم قضايا المدمنين) تبرز رؤية الجمعية نحو ترسيخ مفهوم المؤسسات المدنية التي طالبت في تقريرها الأخير بسرعة إصداره حيث يتطرق المحاضر إلى أهمية مثل هذه المؤسسات في مناصرة قضايا المدمنين والمتعافين من حيث رعايتهم وإعادة تأهيلهم ودمجهم في المجتمع ونشر الوعي في مجال التعامل مع المدمنين والمتعافين. وأوضح الدكتور حسين الشريف أن محاضراته ستشمل بالإضافة إلى مطالبات الجمعية بإنشاء أقسام للمدمنين في مستشفى الأمل إنشاء مستشفيات أخرى خاصة في المدينة المنورة وجنوب المملكة وزيادة الطاقة الاستيعابية لمستشفى جدة الحالي، مبينا أنه لا بد أن تكون هناك شفافية في مناقشة قضايا المدمنين والمتعافين قائلا: ستتطرق المحاضرة إلى المطالبة بضرورة إيجاد جمعيات مدنية تدعم أسر المدمنين والمتعافين معيشيا وإعادة النظر في موضوع السوابق ورد الاعتبار، اللتان تعتبران عثرة أمام إعادة المتعافين للمجتمع.

## كُتَاب الصحف.. وحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الجزيرة الأحد 09 ربيع الثاني 1430 العدد 13338  
<http://www.al-jazirah.com/498042/ar8d.htm>

### رقية سليمان الهويريني

اطلعتُ على التقرير الثاني لجمعية حقوق الإنسان في المملكة، الذي جاء صريحاً وواضحاً ومتحرراً من القيود.. وهذا ليس بمستغرب، لصدوره من حقوق الإنسان!  
وكان التقرير بحق مؤلماً بما حمله من دقة في الرصد، ومفراحاً بما عرضه من آراء وخطط علاجية مقترحة وحلول ممكنة.. ومبهجاً لإفصاحه عن المسكوت عنه.

وإني لأرثي لحال موظفي حقوق الإنسان بسبب ما يواجهونه من قضايا شائكة.. وأشارك الزميل عبد العزيز السويد رأيته في جريدة الحياة بضرورة وجود أطباء نفسيين للعاملين في هذا القطاع، لأن (مباشرة التصدي لهموم وقضايا الناس مسألة شائكة ومعقدة).. وأؤيده بقوة لتشبيهه بعض كُتَاب الصحف بموظفي حقوق الإنسان وحاجتهم إلى عيادات نفسية بسبب محدودية قدراتهم وإمكانياتهم في مساعدة الناس!

ولئن أصبحت الصحف الورقية أكثر تحرراً وأقل تضيقاً على الكاتب، إلا أن بعضها ما زال مكبلاً بقيود البيروقراطية المقيتة، وما زال للقلم الأحمر حضوره؛ مما يجعل بعض الكُتَاب يبحثون عن قناة أخرى للتنفيس ليجدوا ترحيباً من الصحافة الإلكترونية.. والعجيب أن تجد قارئ الصحيفة الورقية باستطاعته أن يكون أكثر تحرراً من الكاتب نفسه بالرد عليه من خلال موقع الجريدة الإلكتروني.

والحق أن غالب الكُتَاب ممن يشغلهم الهمُّ الوطني والاجتماعي هم بحاجة ماسة لمعالج نفسي يخفف من احتقانهم ويؤدي إيجاباتهم بسبب تجاهل بعض المسؤولين الرد على موضوعاتهم المطروحة عبر الصحف.

ولعلي أحد الكُتَاب المغموسين بهموم الناس.. فمنذ ممارستي الصحافة وبالذات الموضوعات الاجتماعية تلونت حياتي بالهموم، حتى لمسها من حولي، وقد يتوسل إليّ بترك هذا النوع من الكتابة التي تحمل الأذى في ثناياها، والكتابة بين أضلاعها!.. حيث أتلقى رسائل مختلفة من القراء يسكبون في قلبي معاناتهم، وحين أتفاعل معهم وأطرحها عبر عمودي أفاجأ بعدم التجاوب المطلوب والرد الذي يشفي الغليل من بعض أصحاب القرار، إلا من رحم ربي.

ولئن تحققت بعض الأشياء من خلال الكتابة إلا أنها لم تصل للطموح الذي أنشده! فإني منشودي يعزف حزينا حين ينفخ به زفير الألم من رئةٍ مثقلة بالهموم! فماذا تراك فاعلاً وسط إمكاناتٍ ضئيلة وسياجٍ متينة؛ إلا أن يحيط بك الوجد، وتتربص بك قلة الحيلة عندما تتلقى رسائل أشخاص يتعرضون للعنف؛ فيلجؤون إليك ويستغيثون بك لإنقاذهم من مخالبه؟! أو تطلق زفراتٍ تتبعها عبرات؛ لأنك تعلم أن هناك مسؤولاً بيده الحل، ولكنه لا يعبأ بالمشكلة، أو لا تمس شغاف قلبه، أو أنه مشغولٌ باجتماعاتٍ واستقبالاتٍ ومؤتمرات!

ولأن الحديث يدور في فلك حقوق الإنسان، فإنني أناشدهم باسم جميع السيدات برفع الظلم عن كل امرأة حُرمت من حقوقها المادية أو المعنوية من قبل رجل عموماً، ومن لدن زوج خصوصاً حين يجرمها من حضانة أولادها أو النفقة عليهم، فتجدها تقع فريسةً للشقاء أو الابتزاز في بلدٍ تحكمه شريعة سمحة تضمن لها حقوقها كاملة، وسياسة حكيمه تقدر لها دورها.

فيا حقوق الإنسان، أشكو إليكم شقاء المرأة في بلادي، وأشكو لكم تراخي المسؤولين عن إنصافها.  
ويا رب.. أشكو لك قلة حيلة الكاتبة، وضعف قوة المرأة، ووهن صلابة الأنثى!

## في مواجهة المشاكل الداخلية

المصدر: جريدة اليوم الأثنين 10-04-1430 هـ الموافق 06-04-2009م العدد 13079 السنة الأربعون  
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13079&P=4>

### حمد الباهلي

في كل بلد عربي هناك مشاكل داخلية، حجم هذه المشاكل وانعكاساتها على واقع ومستقبل البلد بأسره يزداد أو يتراجع بناءً على طرق مواجهة هذه المشاكل .. صحيح أن الإدارة السياسية في هذا البلد أو ذلك مجبرة على أخذ الظروف الخارجية بعين الاعتبار بما تفرضه هذه الظروف من عراقيل إضافية أمام الحلول الداخلية إلا أن ذلك لا يفضي إلى الاستنتاج بأن أسباب المشكلة تكمن بالأجندات الخارجية وبالتالي ترحيل المشكلة لحين انتفاء هذه الظروف وهو مخرج لا يؤدي إلا إلى إدامة المشكلة وتفاقمها وهذا السلوك السياسي هو لسوء الحظ المعتمد في العديد من مقاربة الحكومات لمشاكلها الداخلية.

لقد بقيت مشكلة جنوب السودان مثلاً لأكثر من ربع قرن وبما كلفته من خسائر في الأرواح والممتلكات رهينة للمقاربة الخاطئة لأسبابها إلى أن جرى التفاهم الداخلي بين أطراف المشكلة وما نجم عن هذا التفاهم من حل لا يزال ناقصاً إلا أنه يمثل خطوة صحيحة على الطريق الصحيح لمواجهة المشكلة داخلياً وتحقيق المشاركة في الحكم والحيولة دون إدامة أمد الحرب أو الوصول إلى المساس بوحدة الوطن .. ويمكن الحديث عن المشاكل المشابهة التي تمر بها أكثرية بلدان الوطن العربي .. في الحياة العامة وفي تلك البلدان التي تطبق الخدمة العسكرية ، يتعلم الشباب في الأيام الأولى للالتحاق بالخدمة العسكرية دروس الحفاظ على السلاح وصيانتها ، هذه الدروس هي نفسها في كل جيوش العالم . عندما يتعطل السلاح أو يسوء أداءه فهناك طريقة واحدة هي تفكيك السلاح قطعة قطعة وعلى يد مدرس ماهر مع كتالوج – إذا استدعى الأمر – والعتور على الخلل وإصلاحه ثم إعادة التركيب ابتداءً بأخر قطعة ووصولاً إلى أول قطعة ومن ثم الحصول على سلاح سليم . هذه الطريقة ليس لها أدنى علاقة بصانع السلاح أو جودة السلاح أو مدى منافسته للأسلحة المشابهة . إن القصد من إيراد هذا المثال هو التأكيد على أن الحل لأي مشكلة داخلية في أي بلد لا بد أن تبدأ بإزاحة ما يتعلق بهذه المشكلة على المستوى الخارجي والبحث عن أسبابها الداخلية لرسم خارطة طريق لحل هذه المشكلة . على خارطة الطريق هذه لا بد من الوصول إلى عراقيل على المستويين الإقليمي والعالمي لكن هذه الاستحقاقات عند الوصول إليها ستكون مواجهتها ندية قائمة على ما أنجز داخلياً على الأرض ..

لقد أشار التقرير الأخير لجمعية حقوق الإنسان مثلاً إلى وجود العديد من المشاكل التي يواجهها الناس والدولة خاصة في مجال تفاوت الفرص .. تلك مناسبة عظيمة عمل على إبرازها أبناء بررة لهذا البلد لا يحدهم إلا الرغبة الصادقة لإصلاح أوضاع نعاني منها مجتمعاً ودولة .. تلك مناسبة عظيمة ليجتهد الجميع من مسئولين وأفراد ومؤسسات لوضع معالم واضحة لخطة طريق هدفها نبيل ومعلن ومعترف به من الجميع وهو تفعيل مشروع الإصلاح الشامل الذي أطلقه ويعمل على تحقيقه خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله الذي أوصى الجميع بالعمل وفق معايير الولاء للوطن والشفافية في الحوار وجعل خيمة الوطن ظلًا لكل مواطن دون تمييز أو إقصاء لأسباب مذهبية أو مناطقية أو فكرية .. خيمة الوطن تتسع للجميع والشرط الأول والأخير هو المواطنة الحقة .. نحن جديرون بتجاوز مشاكلنا فنحن شعب طيب وبلادنا غنية ولدينا ملك شجاع.

## الغوغائيون الجدد !

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 10 ربيع الآخر 1430 - 6 أبريل 2009 العدد 3111 - السنة التاسعة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/writerdetail.asp?issueno=3111&id=10296&Rname=180>

### عضوان الأحمرري

ننتقد وفجأة ننقد، ولا ضير في ذلك، فالحياة مثلما يقولون (أخذ و عطا)، ولم يغضب الإعلام الرسمي في السعودية من النقد الموجه له من قبل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، فهو تقرير لم يتم التعاطي معه تلفزيونياً - مثلاً - بالشكل الذي يجب، على الرغم من أنه حوى عدداً كبيراً من النقاط المهمة والحساسة في مختلف المجالات، لكن، وأقول لكن: لماذا ثارت ثائرة مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني ووصف التقرير بأنه مجرد انطباعات شخصية وأن المركز يعمل بعيداً عن (الغوغائية)؟

الكل يتذكر، حين قامت قناة الإخبارية بنقل فعاليات جلسات الحوار الوطني في ملتقياته الأولى على الهواء مباشرة، فكانت الإثارة والمكاشفة، لأن المحاور والمتحدثين كانوا بالمقام الذي يجعل من حضورهم مادة صحفية تلفزيونية وورقية يومية، وفجأة، برد الحوار وأصيب بالأنفلونزا التي جعلته (يعطس) في وجه تقرير حقوق الإنسان الأخير، ولعل هذه (العطسة) - ونحسبها كذلك - تكون بداية التعافي من البرود والجمود، من مركز كان من المقترض به أن يقوم بتوجيه الدعوة للإعلاميين ولرئيس أعضاء الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان للتشاور والتناقش والنقاش حول النقاط التي أوردها التقرير تجاه مركز الحوار الوطني، وفي ذلك الوقت سنؤمن جميعاً أن المركز ينشر ثقافة الحوار ويدرب عليها ولديه فعلاً دورات تدريبية (فعلية) لا كلامية... لكن ثورته النقدية إعلامياً لتقرير حقوق الإنسان تجعلك فعلاً تؤمن أن الموجودين في المركز يبقون موظفين حكوميين، يدافعون عن أماكنهم ومؤسساتهم من منطلق (نحن الأفضل)!

هل شاهدتم فيما يخص محوري الصحة والعمل التي ناقشها الحوار الوطني، موظفين وموظفات تم فصلهم تعسفاً، أو آباء وأمهات لأطفال قضاوا نحبهم (خطأ طبياً)؟ بالتأكيد لا، لذا يا مركز الحوار، الإعلام يكشف ما تخبئه الدوائر الحكومية والقطاعات الخاصة، ولم يعد لأحد الجهد أن يدافع عن نفسه بمجرد تعداد المنجزات، والغوغائية هي في ادعاء الكمال، ولا كامل إلا وجه الله .

## تقرير حقوق الإنسان.. جراءة موضوعية

المصدر: جريدة الجزيرة الأثنين 10 ربيع الثاني 1430 العدد 13339  
<http://www.al-jazirah.com/415241/ar2d.htm>



د. عبدالرحمن الحبيب

في الأسبوع قبل الماضي صدر التقرير الثاني لأحوال حقوق الإنسان بالمملكة للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وكان التقرير الأول صدر عام 2006م، وقد تركّز على الجانب النظري والتوعية بالحقوق والقوانين والأنظمة المحلية والاتفاقات الدولية، إضافة لرصد الوضع الحقوقي بالمملكة..

أما التقرير الثاني فقد تركّز على التشخيص المباشر للواقع والتعرف على ما حدث من تطورات في بعض المجالات التي تم التطرق لها في التقرير الأول وتحديد مدى التحسن أو التراجع أو بقاء الوضع على ما هو عليه. والتقرير مبني على وثائق أو مستندات مسجلة عبر حالات وقفت عليها الجمعية من خلال الرصد الميداني أو الشكاوى، إضافة إلى ما تبثه وسائل الإعلام..

وتوزع التقرير في ثلاثة أقسام رئيسة؛ بحث الأول في الأنظمة والتشريعات المتعلقة بحقوق الإنسان، والحقوق الغائبة التي تحتاج إلى تشريع لحمايتها. وقد تناول نظام القضاء وديوان المظالم ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ونظام المرور. وتناول الثاني الأجهزة الحكومية ذات العلاقة بالحقوق؛ وهي مجلس الشورى والجهاز القضائي ووزارة الداخلية وهيئة التحقيق والادعاء وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهيئة حقوق الإنسان. فيما تطرق الثالث إلى الواقع والممارسات في القضايا الحقوقية كحقوق المرأة والطفل والحق في المشاركة وفي التعبير عن الرأي ومكافحة الفساد والأوضاع المعيشية والصحية والتعليمية والسجون والسجناء. وفي القسم الأول أشاد التقرير بظهور أنظمة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان خصوصاً نظام القضاء ونظام ديوان المظالم اللذين عدهما من الطفرات التنظيمية بالمملكة، موازية بذلك صدور الأنظمة العدلية الثلاثة قبل بضع سنوات (الإجراءات الجزائية، المرافعات الشرعية، المحاماة). إلا أنه انتقد العديد من التفاصيل الإجرائية في بعض مواد الأنظمة مثل تلك المتعلقة بالتفتيش القضائي وآلية اختيار القضاة التي يعيب عليها التقرير عدم خضوعها لقواعد واضحة تضمن العدالة والموضوعية والكفاءة في الاختيار.

وبالنسبة للقضاء في القسم الثاني، لاحظ التقرير وجود بطء في التنفيذ لمشروع تطوير وتحديث الجهاز القضائي المدعوم من خادم الحرمين الشريفين، مقارنة بتطور ديوان المظالم. ودعت الجمعية إلى مزيد من الضمانات اللازمة لاستقلال القضاء وتطويره كما وكيفاً.. وقد رصدت الجمعية استمرار بعض الانتهاكات لضوابط المحاكمة العادلة، مثل عدم التقاضي العلني، ومثل عدم حصول المرأة في بعض الحالات على حقها بالتقاضي بسهولة، بسبب عدم حمل بعض النساء لبطاقة الأحوال، أو عدم اعتراف بعض القضاة بها.

وأشاد التقرير بوزارة الداخلية وعدها أكثر الجهات تواصلًا مع الجمعية، لكنه أيضاً أشار إلى وجود شكاوى عن تجاوزات مثل انتزاع الأقوال بالإكراه، وخلص إلى ضرورة وجود جهة محايدة للتحقيق في هذه الدعاوى.. وقد

رصد التقرير تجاوزات كثيرة لنظام الإجراءات الجزائية.. وأشاد التقرير، أيضاً، بهيئة التحقيق والادعاء، ولكنه أيضاً أوضح تلقية لشكاوى مثل عدم تمكن المتهمين من لقاء أعضاء الهيئة، وعدم التمكن من توكيل محام، ورأى التقرير أن ذلك قد يرجع إلى قلة عدد موظفي الهيئة.

أما هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقد لا حظ التقرير أنها تتمتع بسلطات واسعة غير محددة مما يخشى من ارتكاب تجاوزات على حقوق الأفراد، وهذا ما حدث فيما رصده التقرير من حالات نتج عنها وفيات وقيام دعاوى على منسوبي الهيئة أمام المحاكم؛ كما رصدت وسائل الإعلام الكثير منها. وقد غطت الجمعية الكثير من التجاوزات مثل الاعتداء وانتزاع الاعترافات بالإكراه أو الإغراء وتفتيش الممتلكات الخاصة.. الخ، وذكر التقرير أنه عندما تكررت هذه الحوادث صدر تعميم يحدد صلاحيات منسوبي الهيئة والالتزام بنظام الإجراءات الجزائية، كما أصدرت رئاسة الهيئة تعليمات تشدد في ذلك.. ولكن يرى التقرير أن كل ذلك رغم أهميته غير كاف دون تعديل لنظام الهيئة بما يضمن صيانة حرية الناس وحقوقهم..

في القسم الثالث ابتدأ التقرير بموضوع المرأة وأعطاه أكبر مساحة مقارنة بالمواضيع الأخرى، وأشار التقرير أن هناك تحسناً واضحاً في وضع المرأة في المملكة.. وأوضح أن الأنظمة التي تكفل حقوقها موجودة غالباً إلا أن الخلل في التطبيق أو في سوء التفسير لها خصوصاً التي تنتقص من أهلية المرأة ومن شخصيتها القانونية بشكل يخالف الشريعة الإسلامية، خاصة استئذان وليها في مسائل ليست من حقوقه، مثل جميع أشكال الولاية في المعاملات المالية، أو طلب موافقة الولي للسماح لها بالتعليم أو العمل..

ورأى التقرير ضرورة تحديد بعض المصطلحات وفقاً للرأي الراجح في الفقه الإسلامي، منعاً للتجاوزات التي تتعرض لها المرأة مثل مصطلح الاختلاط، الخلوة غير الشرعية، الحجاب الشرعي، الحالات التي تتطلب وجود ولي للمرأة.. ونوه التقرير إلى أهمية تعديل بعض الأنظمة التي بها نزعة تمييزية ضد المرأة وانتقاص لشخصيتها القانونية مثل اشتراط موافقة ولي الأمر للحصول على بطاقة الأحوال المدنية وجواز السفر وفتح حساب في البنك، مما يعني حرمانها من مباشرة حقها في التصرف.

وفي موضوع الطفل أوضح التقرير أن حقوقه الأساسية محمية، لكن بعض حقوقه الأخرى لا تزال تتعرض للانتقاص مثل تلك المتصلة بأسرته أو والديه وحقه في الحصول على الجنسية منذ ولادته. كذلك عدم تحديد سن الرشد أو الأهلية، خصوصاً المسؤولية الجنائية، ورأى التقرير أن الأنسب هو 18 سنة وفقاً لاتفاقية حقوق الطفل..

وفي قضايا الإصلاح والمشاركة كالمجالس البلدية المنتخبة وهيئة الصحفيين ومركز الحوار الوطني.. الخ، ذكر التقرير أن العام المنصرم لم يشهد تطورات تذكر.. وشكر التقرير خادم الحرمين الشريفين وولي عهده على دعمهما للجمعية واستقلاليتها مما مكنها القيام بمهامها.. وأشاد التقرير بالتطورات الإيجابية في الإعلام وتنامي الشفافية، ولكنه تأسف بما حدث بمن بعض الإجراءات المتشددة التي حدثت من حرية التعبير، مثل إيقاف صحف لأيام أو منع صحفيين من الكتابة..

وبعد تعرض التقرير لبقية المواضيع التي أشرنا إليها في البداية، يصل إلى الخاتمة موضحاً أن حال حقوق الإنسان في المملكة شهد نوعاً من التطورات الإيجابية إلا أن ذلك لم يمنع من وجود تجاوزات في التشريع أو الإجراء أو الممارسة، ثم طرح التقرير توصياته متمنياً من الجهات الحكومية ذات العلاقة الأخذ بها.. اتسم التقرير بالوحدة المنهجية والترابط الموضوعي. فالمقدمة تضمنت كل عناصرها المنهجية من خلفية سابقة ومبررات وطريقة العرض. وتوزيع الأقسام الثلاثة في التقرير كان منطقياً موضوعياً، لأنه بدأ بالقاعدة وهي الأطر التشريعية والأنظمة، ثم انتقل لما يبني عليها وهو بناء هذا الأنظمة داخل مؤسساتها كالجهاز القضائي، ثم انتهى إلى الواقع العملي عارضاً ومحللاً الممارسات مثل تلك التي تتصل بموضوع المرأة. وداخل كل قسم وزعت المواضيع بطريقة منطقية سلسلة. إذن، التقرير التزم الضبط المنهجي. وهذا الضبط - ككل ضبط منهجي- ساعد التقرير على أن يتصف بصفات أساسية تجعل التقرير يفيد بأغراضه كالموضوعية والمصداقية والشمولية.

## نظام المرور الجديد يقسو على أصحاب السوابق

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 11 ربيع الآخر 1430 - 7 أبريل 2009 العدد 3112 - السنة التاسعة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/ad2.asp?issueno=3112&id=4109>

### نايف خربوش الذويبي

تفاجأت عندما اطلعت على تقرير الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان في مجال نقدها لنظام المرور عن العقوبات التي وضعت أمام طالب الرخصة من السعوديين أرباب السوابق وأنهم لا يمنحون الرخصة العامة والخاصة إلا بعد رد الاعتبار. ومرد تعجبي واندعاشي أنني سبق أن طرحت معاناتهم لأنظار أحد كبار المسؤولين في الداخلية عندما كنت أعمل مديراً لوحدة مكافحة المخدرات بمستشفى الأمل بجدة، من أن صاحب السابقة السعودي لا يستطيع استخراج رخصة قيادة عمومي إلا بعد مضي خمس سنوات على سابقته ورد اعتباره، وقد أحالها مشكوراً للأمن العام لدراستها وقد أجابوه بما نصه (مشروع نظام المرور الجديد تم فيه تفادي مثل هذه الشروط من حيث عدم تحديد المدة الزمنية التي تمضي على العقوبة). وإذا بي أفاجأ أن النظام الجديد لم يكتف بحرماتهم من الرخصة العمومي بل زاد الطين بلة وحرّمهم من الرخصة الخاصة واكتفى بوضع شرط رد الاعتبار واستغنى عن المدة أو عدد السنوات ورد الاعتبار هنا مفهوم مطاطي لا يمكن تفسيره إلا من خلال الزمن.

وأصحاب السوابق معظمهم من أصحاب المؤهلات العلمية المتدنية ومجالات العمل لديهم ضيقة وأرحبها لهم قيادة السيارات فلم لا نمحهم الفرصة عند خروجهم مباشرة بدلاً من الانتظار لرد الاعتبار الذي سوف يأخذ منهم الوقت الطويل وبالتالي يتجهون للجريمة مباشرة عند أقرب فرصة ولن ينتظروا حتى يرد اعتبارهم.

وأنا في حقيقة الأمر لا أعلم سبباً مقنعاً لاستمرار هذا الأمر على حاله منذ عشرات السنين فقد يكون لمكانة السائق فيما مضى عند سن النظام القديم دور في ذلك، خاصة وأننا نسمع من كبار السن أن السائق فيما مضى كان له صدر المجلس وله مكانة اجتماعية يغبط عليها.

أما في الوقت الحالي وبعد منافسة الأجنبي ودخوله هذا المجال فلا أجد مبرراً واحداً لاستمرار هذا الأمر فإن كان القصد الخوف من أن يرتكب جريمة وهو يقود سيارة الأجرة أو الشاحنة فلماذا نحكم عليه مسبقاً ونصمه بذلك؟ لم لا تكون هذه الرخصة مصدر رزق له ومساعدة له من ارتكاب الجريمة؟ وإن ارتكب أحدهم جريمة فلماذا نعمم جريمته على الآخرين (فلا تزر وازرة وزر أخرى)؟

وإن كان القصد هو التهور في السرعة فقد أصبح ذلك سمة غالبية على مجتمعنا وللأسف ولا تقتصر على فئة دون أخرى. أمل من المسؤولين ومجلس الشورى أن يعيدوا النظر في هذه المواد المجحفة بحق أناس يحتاجون منا أن نقف معهم ونساعدهم ونتجاوز عن زلتهم وأن نتوقف عن وصمهم خاصة أنهم يرون قرابة المليون سائق أجنبي يتمتعون برخص القيادة وميزاتها وخيرات بلدهم ونحن لا نعرف عن سوابقهم شيئاً، وتحجب عنهم لمجرد أننا عرفنا ماضيهم.

## اليوم هيئة حقوق الإنسان!!

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/04/11 هـ) /07 أبريل/2009 العدد : 2851  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090407/Con20090407269121.htm?kw=>

### جهير بنت عبدالله المساعد

التقى الرئيسان.. رئيس هيئة الأمر بالمعروف ورئيس هيئة حقوق الإنسان كما نشرت الصحف في وقت سابق. والاثنتان يرأسان جهازين لهما حظوة عند الجمهور، وتجد أساليب أدائهما لمهامهما جدلاً واسعاً في الأوساط المختلفة.

الجميل في اللقاء بين الطرفين أنه إثبات علني لمحاولات الجهازين السير على طريق واحد دون أن يخالف أحدهما الآخر ويمضي عكس الاتجاه! بمعنى أنهما ليسا ضدين بل مكملان لبعضهما في الميدان. وجديد الواقع هو الذي سوف يثبت هذه المقولة أو عكسها! إنما اللقاء وحده يعني الإيمان بمبدأ الحوار والتعاون والاعتراف بأهمية كل منهما عند الآخر!! لكننا هنا نكتب عن أحلام الناس العاديين ونحاول الجمع بينها وبين المصلحة العامة لنفع الوطن. فأقول أتمنى على هيئة حقوق الإنسان أن لا يشغلها البريق الإعلامي فتركض إليه على حساب جهودها في حماية سمعة الوطن وجهودها في قراءة الواقع كما هو واقع بعيداً عن عسف الحقيقة وتحويلها إلى مثال! بعيداً عن تصوير "المثالية" على أنها الطرف الثاني في المقارنة مع الواقع الذي هو الطرف الأول! فنحن لا نبحث عن "المثالية" بحددها الأقصى إنما نبحث عن الواقعية في ميزان من العدل والإنسانية واحترام النفس الإنسانية في صورها الطبيعية دون تكبير أو تصغير! لا نريد أن تفرح الهيئة بالتصفيق وفي لجة الفرح تنسى أنها أنجزت على الورق وكتبت على الورق. بقي الواقع كما هو واقع وبقي أمامها الغد كيف تصنعه وهو ابن شرعي لليوم! أتمنى على هيئة حقوق الإنسان أن لا تغوص في بحار النقد حتى تثبت للناس مهارتها في العوم! وأتمنى أن لا تمارس النقد للنقد، بل ليبتها تأخذ بأيدينا إلى الممكن خطوة خطوة فالصعود بالمصعد الكهربائي لا ينفع في العملية الإصلاحية المجتمعية لكنه ينفع فقط في الصعود من أسفل المبنى إلى أعلاه لذا نود لو تأخذنا هيئة حقوق الإنسان خطوة.. خطوة إلى أعلى.. وأن تعلن عن حضورها ليس فقط بكتابة التقارير وهي بطولة كلامية وقتية إنما تباشر دورها كجهاز موجود في الواقع يمدنا بالإرشادات والتوجيهات ويعلمنا طريق الحوار والتفاهم البناء لا أن تصمت كل الوقت فإذا جاءت صافرة النهاية أخرجت تقريراً بل من حقنا أن نسألها أين جهودك كل الوقت؟! وليس فقط بعض الوقت! وأتمنى عليها أن لا تغالي في الطلبات منعاً للتعجيزات ومنعاً للإحراجات!!!

ليتها تعمل على تقسيم جهودها إلى مراحل.. كل مرحلة تخطط فيها ماذا تعمل ثم تنتقل لمرحلة أخرى، أما طريقة جمع البيض كله في سلة واحدة فقد نهى عنها واحد حكيم!! أتمنى أن لا تكون هي الفصل والحكم في حقوق الغير وتنسى دورها مع المنتمين إليها والحاملين لاسمها! وأتمنى أن تنظر إلى الأرض تحتها خوفاً عليها من العثرات وما أكثر الأمنيات حسبنا منها أننا قضينا معها وقتاً رعداً.



## تقرير الجمعية وبرنامج الإصلاح !!

المصدر: جريدة عكاظ ( الأربعاء 1430/04/12 هـ ) 08/ أبريل/2009 العدد : 2852  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090408/Con20090408269346.htm>



عبدالله حسن العبدالباقى

أصدرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تقريرها الثاني عن أوضاع حقوق الإنسان في بلادنا، والتي أثبتت من خلاله أهمية دورها وعلى قدر عال من الجراءة والاستقلالية وخصوصاً بعد صدور الأمر السامي رقم ( 605/م ب) الذي أكد على استقلالية عمل الجمعية.

لقد استطاع التقرير بالفعل أن يلامس كافة القضايا الحقوقية التي يناقشها المجتمع في الفترة الراهنة ويبحث لها عن حلول.

الجمعية لم تكثف بطرح الإشكالات بشكل مجرد، بل طرح تقريرها الأمثلة والأحداث والوقائع التي تثبت وجود المشكلة الحقوقية ثم تطرح مقترحات عملية للحلول تتماشى مع إمكانيات الواقع.

لقد كان التقرير من الشمولية بمكان، بحيث تحدث عن كافة القضايا الأساسية التي يناقشها الرأي العام والتي هي من خلال رؤية حقوقية تشمل وعبر هذه البوابة الأم كافة جوانب الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي والقضائي والتربوي وغيرها من الجوانب الحياتية التي تمس المجتمع، ذلك أن مفهوم حقوق الإنسان من الشمولية بحيث يشمل حقوق الإنسان منذ لحظة ولادته (حق الرضيع) مروراً بحقه كطفل ثم كشاب أو حقها كإمرأة، الحقوق في العمل، الحقوق في الشارع والمرور، الحقوق في التعليم والمعرفة، وحتى الوصول إلى حقوق العجزة.

إن النظرة الشمولية لهذا المفهوم تجعل منه منبعاً لبقية روافد الحياة، وهذا ما جعل من هذا التقرير مميزاً باعتبار مطالبه في كافة المجالات برنامجاً إصلاحياً علينا العمل على تدعيمه والوقوف معه وترسيخه في الأذهان من أجل السير ببلادنا خطوة للأمام.

في مجال الحريات أكد التقرير على حق المشاركة ودعا هيئة الصحفيين إلى تعزيز دورها باتجاه الحرية الصحفية، وعلى «مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني» تكثيف عمله ومراجعة آلياته والعمل على التحقق من تنفيذ التوصيات الصادرة من تلك الحوارات، ودعا إلى الشفافية الإعلامية ومناقشة قضايا وهموم المواطنين إعلامياً.

وعلى مستوى أهم مؤسسة تمثيلية تعبّر برمزيتها عن المشاركة الشعبية، وهي مجلس الشورى، دعا التقرير إلى إعادة النظر في آلية تشكيل المجلس والأخذ بأسلوب الانتخاب بدلاً من التعيين على أن يكون تدريجياً حتى الوصول للانتخاب الكامل للأعضاء، إضافة إلى توسيع صلاحيات المجلس لتشمل المراقبة، ودعا المجلس إلى مشاركة المجتمع وإطلاع الرأي العام على مداولاته باعتباره المعنى الأول بهذه النقاشات التي تمس مصير الناس.

وعلى المستوى الأمني تطرّق التقرير إلى جهود الأجهزة الأمنية التي لا مجال لإنكارها، لكنه تطرّق أيضاً إلى ضرورة تقيّد الأجهزة الأمنية بنظام الإجراءات الجزائية ووقف التجاوزات، وضرورة إصلاح حالة السجون ومعالجة كافة الثغرات من أجل تحويلها إلى إصلاحات حقيقية، كما طالب هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن

المنكر بالالتزام بالتعميم الذي يحدّد صلاحيات الهيئة وبأن دورها ينتهي بمجرد القبض على المشتبه به، ومن ثم تسليم من يقبض عليهم للمراكز الأمنية وعدم نقل أي مشتبه به ذكراً كان أم أنثى إلى مراكز الهيئة.

وفي المجال القضائي، حرص التقرير على إبراز أهمية تحديث وتطوير هذا القطاع بما يتماشى مع كافة التطورات الاقتصادية والاجتماعية وبروز الكثير من الإشكالات العصرية التي تتطلب وضع قوانين ونظم تحكم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية، مما يتطلب من القضاة معرفة القوانين والنظم، فهناك قضايا تجارية وقضايا عمالية وقضايا مرورية.. وغيرها الكثير، الأمر الذي يتطلب تنوع القضاء مما يتطلب رفع كفاءة السلك القضائي ليصبح معه ضرورة حصول القضاة على شهادة جامعية في القوانين والنظم بالإضافة إلى التخصص الشرعي أو الاكتفاء بشهادة النظم والقوانين لمن يحكمون في قضايا متخصصة.

التقرير أيضاً أبرز الأهمية التي يستحقها نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، باعتبارها ناظماً لدور المجتمع المدني بما يشكل من اتحادات مهنية وجمعيات أهلية متنوعة، لذا أشاد التقرير بدور مجلس الشورى أنه أعطى الفرصة لإعادة النظر في المسودة الأولى لنظام الجمعيات، لكن الناس مازالت تنتظر صدور هذا النظام، حيث يطلب التقرير بسرعة إصداره ومراجعته من أجل تعديل النصوص التي قد تقيد عمل جمعيات المجتمع المدني.

المساحة المتاحة لا تكفي للحدّث باستفاضة عن كل ما احتواه التقرير، لكن الأمر الذي لا شك فيه هو أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بتقريرها هذا طرحت برنامج إصلاح وطنياً يمكن التحقيق، وعلى كل من يريدون خيراً لهذا الوطن أن يشيدوا ويدعموا ويستوعبوا وينشروا ويجذروا هذا التقرير ليتحوّل المأمول إلى معمول به.

## خطوة إيجابية لصالح الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/04/12 هـ) /08 أبريل/2009 العدد : 2852  
[=http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090408/Con20090408269343.htm?kw](http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090408/Con20090408269343.htm?kw)



عبدالله عمر خياط

دخت السبع دوخات – كما يقولون – وعلى مدى ثلاث ساعات في قراءة التقرير السنوي للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الذي استنسخته من الانترنت.

دخت بكثرة صفحاته التي قاربت المائة صفحة.. وبما اشتمل عليه من ملاحظات غاية في الأهمية بالنسبة للإنسان التي تمثل حقوقه ومصالحه الغاية من تأسيس الجمعية.

والواقع أن التقرير بما احتواه من ملاحظات ليس هذا مجال تفصيلها، يعتبر أكثر من هام، وبنشره في الصحف وعلى الانترنت خطوة غير مسبوقه. ولأنني لا أريد للقارئ أن يدوخ مثلما دخت، فسأكتفي بالإشارة لبعض ما احتواه التقرير مما نشرته عكاظ بعدد يوم الاثنين 1430/3/26 هـ وكان منه:

تباين الخدمات الصحية في المناطق بشكل غير متوازن ومعاونة المرضى في التنقل مع ذويهم ونقص الأدوية في صيدليات المستشفيات وعدم فتح مراكز أبحاث متخصصة في المناطق. وأضاف التقرير أن على وزارة التربية والتعليم تحسين مستويات معلمها، والتركيز على مستوى صيانة المدارس، وإنهاء تكديس الطلاب في الفصول. وانتقد التقرير مجلس الشورى لعدم حدوث تقدم إيجابي، واقتارحه للصلاحيات مطالباً بتعزيز دوره الرقابي على أجهزة ومؤسسات السلطة التنفيذية، وإعادة النظر في تشكيلة المجلس، والأخذ بأسلوب الانتخاب التدريجي بدلاً من التعيين، وتوسيع صلاحياته لتشمل المراقبة، وانتقد التقرير الجهاز القضائي مطالباً بإعطاء المرأة حقها في التقاضي، منتقداً التمييز بين الخصوم، وعدم التقاضي العلني واللجوء لسرية الجلسات في بعض القضايا المعروضة وعدم قيام القضاة بتعريف المتهم بحقوقه، وانتقد التقرير هيئة التحقيق والإدعاء العام لجهة قلة عدد الموظفين وضعف الحوافز المقدمة، وطالب التقرير باستقلال الهيئة وربطها برئيس مجلس الوزراء. وشدد التقرير على تعديل نظام هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأن نظامها الحالي يعطيها صلاحيات واسعة، وتحديد صلاحيات منسوبي الهيئة بشكل دقيق ومنعهم من المطاردة وتفتيش الممتلكات الخاصة دون مبرر، والقبض على النساء دون محرم، والإجبار على توقيع المحاضر دون قراءتها واستخدام السيارات الخاصة لنقل من يوقف. وأوصى التقرير الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الثاني عن أحوال حقوق الإنسان في المملكة بإعادة النظر في النصوص الواردة في نظام المطبوعات ونظام المعلوماتية ومشروع نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية التي قد يساء استخدامها لمنع الأفراد من ممارسة حقهم الطبيعي في التعبير.

هذا قليل من كثير مما اشتمل عليه التقرير الذي يجسد الاهتمام البالغ بالإنسان وحقوقه، فتحية للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان على الجهد الذي بذلته لصالح حقوق الإنسان مما أوضحه التقرير الذي تشكر على إعداده ونشره على الملأ كسابقة حسنة، وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون.

## هيئة حقوق الإنسان

## ”حقوق الإنسان“ تقف على أسرة تسكن قاربا

المصدر: جريدة عكاظ ( الجمعة 07/04/1430 هـ ) 03/ أبريل/ 2009 العدد : 2847  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090403/Con20090403268310.htm>

حمدان الحربي - جدة

تبحث هيئة حقوق الإنسان حالة أسرة من سبعة أفراد بلا مسكن يؤويهم، ما دفعهم للعيش في قارب على كورنيش جدة الجنوبي. وأبلغ المشرف العام على الهيئة في منطقة مكة المكرمة الدكتور عبد الله بن سالم المعطاني «عكاظ الأسبوعية»، أن الهيئة تلقت اتصالا هاتفيا عن أسرة تعيش وضعا مأساويا في منطقة لا تبعد أكثر من ( 15 كلم) عن مركز صروم (التابع لحرس الحدود) فكلفت أحد الباحثين للانتقال إلى الموقع ومعاينة الحالة ميدانيا والرفع بشأنها لجهات الاختصاص. القارب الذي تسكنه الأسرة لا تتجاوز مساحته أربعة أمتار مربعة، وهو يمثل غرفة النوم، والصالون والمطبخ، للعائلة، في حين تستخدم الأسرة الخلاء والبحر كدورة للمياه. وبحسب ولي أمر الأسرة عبد الله «نعتمد في المعيشة على ما يوجد به المتنزهون في الكورنيش الجنوبي»، وعن أطفاله يقول: أتمنى أن ينالوا حظهم من الدراسة والتعلم، وذلك نظرا لظروفي المادية.

وعلمت «عكاظ الأسبوعية» أن رب الأسرة حاصل على تخصص «تجميع صناعي» من المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني عام 1408 هـ، وقد ظل على مدى ( 22 عاما) من تخرجه يبحث على فرصة عمل، ويؤكد رب الأسرة أنه تقدم بطلب مساعدة إلى الضمان الاجتماعي، إلا أن طلبه رفض بحجة عدم وجود عنوان له.

## الرياض

## آل الشيخ: حريصون على معالجة ما ترصده ”حقوق

## الانسان” بشفافية

المصدر: جريدة الرياض الاحد 9 ربيع الآخر 1430 هـ - 5 ابريل 2009م - العدد 14895  
<http://www.alriyadh.com/2009/04/05/article420247.html>

الرياض- واس:

استقبل وزير العدل الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى بمكتبه في الوزارة امس رئيس هيئة حقوق الانسان الدكتور بندر بن محمد العيبان ونائب رئيس الهيئة الدكتور زيد بن عبدالمحسن الحسين. وجرى خلال اللقاء بحث عدد من القضايا المشتركة وبحث سبل التعاون بين وزارة العدل والهيئة. ووضح وزير العدل أن الوزارة تبدي كامل تعاونها مع هيئة حقوق الانسان فيما يخدم الحق والعدالة مؤكدا حرصه الشديد على معالجة كل ما ترصده الهيئة بشفافية ومصداقية.

## د. العيسى يستقبل رئيس هيئة حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الاحد 9 ربيع الآخر 1430 هـ - 5 ابريل 2009م - العدد 14895  
<http://www.alriyadh.com/2009/04/05/article420251.html>

الرياض - عبدالله الحسني :

استقبل وزير العدل الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى بمكتبه بالوزارة امس رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان ونائب رئيس الهيئة الدكتور زيد بن عبد المحسن الحسين. ودار خلال اللقاء بحث عدد من القضايا المشتركة و بحث سبل التعاون المشترك بين وزارة العدل والهيئة . وأوضح وزير العدل د.محمد بن عبد الكريم العيسى أن وزارته تبدي كامل التعاون مع هيئة حقوق الإنسان فيما يخدم الصالح العام، مؤكداً حرصه الشديد على معالجة كل ما ترصده الهيئة بشفاافية ومصداقية .

## عكاظ

## العيبان يبحث ومسؤول كندي قضية موران

المصدر: جريدة عكاظ ( الأحد 09/04/1430 هـ ) 05 أبريل/2009 العدد : 2849  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090405/Con20090405268565.htm>

عكاظ -الرياض

ناقش رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان في مكتبه في مقر الهيئة في الرياض مع القائم بأعمال السفارة الكندية فيليب ماكينون عددا من القضايا ذات الاهتمام المشترك، في مقدمتها قضية المواطنة الكندية نتالي موران حيث استعرضا آخر التطورات في هذه القضية. كما بحثا مجالات التعاون بين الهيئة والسفارة الكندية، وأكدوا على أهمية التواصل واستمرار التعاون بين الجانبين بما يخدم الأهداف المشتركة. حضر اللقاء نائب رئيس الهيئة د. زيد الحسين.

## الحقيل: خطوات متسارعة لتطبيق مشروع تطوير القضاء

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/04/11 هـ) /07 أبريل/2009 العدد: 2851  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090407/Con20090407269008.htm>



عكاظ - جدة

بحث رئيس ديوان المظالم إبراهيم الحقيل مع رئيس هيئة حقوق الإنسان بندر العيبان أمس، عددا من القضايا ذات الاهتمام المشترك وسبل التعاون والتواصل بينهما. وأكد الحقيل أن ديوان المظالم يرحب بالتعاون مع هيئة حقوق الإنسان فيما يخدم الصالح العام.

وبين رئيس ديوان المظالم أن جهودا تبذل وخطوات حثيثة ومتسارعة تتبّع؛ لتنفيذ مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرافق القضاء، وتطبيقه على أرض الواقع. وكان الحقيل قد استقبل أمس رئيس هيئة حقوق الإنسان ووفدا من أعضاء الهيئة

## أخبار محلية ذات علاقة



## 38 موظفة يطالبن جامعة الطائف بصرف رواتبهن المتأخرة

المصدر: جريدة عكاظ ( السبت 08/04/1430 هـ ) 04/ أبريل/ 2009 العدد : 2848  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090404/Con20090404268370.htm>

محمد الزهراني - الطائف

طالبت 38 موظفة يعملن في صندوق الطالبات في كلية البنات في الفيصلية جامعة الطائف بصرف رواتبهن المتأخّره للشهر الماضي، لاسيما أنها مقطوعة ولا تتجاوز الـ 1900 لكل موظفة، بالرغم من مؤهلاتهن الجامعية، وأشرن إلى تسلم رواتب شهر صفر الماضي يوم 14 ربيع الأول. وناشدن إدارة الجامعة بمساواة رواتب الموظفين العاملات في ذات الأقسام خاصة أن هناك موظفات يحملن نفس مؤهلاتهن ويعملن معهن ويتقاضين 3 آلاف ريال شهرياً. وأضافن أن الجامعة ما زالت تسلمهن رواتبهن يدويًا بالرغم من امتلاكهن حسابات بنكية. من جانبه أرجع مصدر مسؤول في جامعة الطائف تأخر صرف رواتب الموظفات إلى إجراءات ضم الكلية من وزارة التربية والتعليم إلى التعليم العالي، وما صاحبها من تسجيل بيانات، ورفع أوراق. ووعد بصرف رواتب الموظفات خلال الأسبوع المقبل، مشيراً إلى إعادة دراسة صرف الرواتب يدويًا.

## فتاة تشكو والدها للقضاء الأعلى

المصدر: جريدة عكاظ ( الجمعة 07/04/1430 هـ ) 03/ أبريل/ 2009 العدد : 2847  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090403/Con20090403268312.htm>

عدنان الشبراوي - جدة

«أنا في ذمتكم» بهذه العبارة توسلت فتاة رئيس المجلس الأعلى للقضاء؛ لتحريرها من قبضة والدها الذي يمانع في زواجها، بحجة عدم تكافؤ النسب. وأفادت الفتاة في الدعوى المرفوعة للمجلس - تلقت «عكاظ» نسخة منها - أن والدها الثري مشغول عنها بزوجاته وأبنائه الآخرين، وقد عهد بتربيتها إلى عمته المسنة. وتختتم الفتاة في دعواها «والدي يعضلني، ورفض أكثر من شاب تقدم لخطبتي، آخرهم لايعاب ديننا وخلقنا».

## 1000 أسرة سعودية في 14 دولة دون أوراق رسمية

المصدر: جريدة عكاظ ( الجمعة 07/04/1430 هـ ) 03/ أبريل/ 2009 العدد : 2847  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090403/Con20090403268307.htm>

محمد ضبيب - الدمام

كشفت لـ «عكاظ» رئيس الجمعية الوطنية لرعاية أسر السعوديين بالخارج (أواصر) عبدالله الحمود عن تزايد الأسر السعودية التي تعيش خارج الوطن إلى ألف تتوزع في 14 دولة عربية وأجنبية. وأكد الحمود أن جميع الحالات التي «وصلنا إليها لم يحصل أرباب الأسر على تصريح زواج رسمي من زوجات أجنبيات»، داعياً آباء تلك الأسر للاتصال بالجمعية لترتيب استخراج أوراق ثبوتية لزواجهم وأبنائهم تمهيداً لبدء إجراءات حصولهم على الجنسية بالتنسيق مع وزارتي الداخلية والخارجية وهيئة وجمعية حقوق الإنسان. وأشار رئيس «أواصر» إلى أن الدول التي تقيم فيها الأسر هي: مصر، سوريا، الأردن، المغرب، أثيوبيا، الهند، اليمن، الكويت، البحرين، قطر، الإمارات، كندا، أوكرانيا، وبلجيكا.

## الأم تناشد المسؤولين إعادة طفلها

### ستيني يخطف حفيده من عسير ويهرب به لمنطقة مكة

#### المكرمة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 5 ربيع الآخر 1430 هـ - 1 ابريل 2009 م - العدد 14891  
<http://www.alriyadh.com/2009/04/01/article419471.html>

أبها - سعد آل حسين:

حرمت أم من طفلها البالغ خمس سنوات بعد أن سطا جده لأبيه على منزل الأم المطلقة وقام بخطف الابن من أحضان أمه في غياب والدها عن المنزل وترحيله جواً إلى منطقة مكة المكرمة حيث يعيش والده الذي أهمله منذ ولادته حتى الآن.

وكان الطفل يعيش في رعاية جده لأمه وروى لنا مأساته التي بدأت الخميس الماضي حيث قال:

فوجئت وأنا خارج المنزل يوم الخميس الماضي باتصال من منزلي مليء بالحزن والأسى من جراء دخول والد مطلق ابنتي للمنزل بكل جرأة وقيامه بخطف الطفل (فارس) البالغ من العمر خمس سنوات بكل قسوة من أحضان أمه بحجة أن والده متواجد بالمنطقة ويرغب مشاهدته لبضع دقائق ولكن الجد أخذ الطفل وقام بترحيله إلى منطقة مكة المكرمة حيث يعمل والده الذي لم يقم بزيارته أو السؤال عنه طوال الخمس سنوات الماضية سوى مرة واحدة فقط. علماً بأن الطفل ليس لديه ما يثبت هويته لإهمال والده سوى كرت التطعيم الموجود بحوزتي.

وأضاف بقوله: لقد تم توسيط عدد من الأشخاص لحل المشكلة وإعادة الطفل لأمه بشكل ودي ولكن جميع المحاولات باءت بالفشل مما اضطرني لتقديم شكوى لشرطة منطقة عسير كما تم تبليغ حقوق الإنسان بالخطاب رقم (184) ونحن نطالب جميع الجهات بالعمل على إعادة الطفل لأمه حتى تهتم به وخصوصاً أنه انتقل إلى بيئة غريبة عليه ولا يمكنه التأقلم معها بشكل مباشر ويحتاج إلى تهيئة نفسية وتعريفه بالأب بشكل متدرج لأنه لم يشاهده سوى مرة واحدة وعمره أشهر. وحمل جد الطفل والده المسؤولية كاملة لما سيحدث للطفل لا سمح الله من صدمات نفسية مجدداً قوله إنه من حق الأم شرعاً حضانة الطفل لمدة سبع سنوات على الأقل.

كما وجهت أم فارس المحرومة من أمومتها النداء للمسؤولين لإعانتها وإعادة حقها في الأمومة المسلوبة منها بشكل غير شرعي وإعادة فارس لأحضانها.

## في خطوة جريئة تلغي أهم قرارات بوش الخارجية: إدارة أوباما تعتزم الدخول في عضوية مجلس حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الخميس 6 ربيع الآخر 1430 هـ - 2 أبريل 2009 م - العدد 14892  
<http://www.alriyadh.com/2009/04/02/article419735.html>

نيويورك - مكتب «الرياض» - أحمد اليامي:

في قرار جديد معاكس لواحد من أبرز القرارات التي كانت إدارة بوش قد اتخذتها على صعيد التعاطي مع الأمم المتحدة، قررت إدارة الرئيس الأميركي، باراك أوباما أمس الأول الانضمام إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة. وستخوض واشنطن انتخابات المجلس المكون من 47 عضواً في مايو القادم - وتقول مصادر دبلوماسية في نيويورك إن نيوزيلندا عرضت سراً على واشنطن عدم خوض انتخابات المجلس المقبلة من أجل السماح للولايات المتحدة بخوض الانتخابات من دون منازع واحتلال مقعد في سنده. وكانت جماعات حقوق الإنسان قد حضت إدارة أوباما منذ البداية على ضرورة الانضمام إلى عضوية المجلس، قائلة إن الولايات المتحدة لا تستطيع مواصلة النأي بنفسها عن هذا المجلس الدولي المهم للدفاع عن حقوق الإنسان. وصرحت المندوبة الأميركية في الامم المتحدة سوزان رايس بأن إدارة أوباما تعتقد أن العمل من داخل المجلس يمكنها من إدخال الإصلاحات التي تراها ضرورية له. وكانت إدارة بوش قد امتنعت عن الدخول في عضوية المجلس الذي تأسس في مارس 2006 حيث حل مجلس مفوضية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة التي كانت حلت حينئذ بعد 60 سنة من تأسيسها. وبرتت إدارة بوش قرارها بعدم الانضمام إلى عضوية المجلس آنذاك بأن المجلس لن يكون أفضل من سابقته في ظل تمكن دخول دول منتهكة لحقوق الإنسان من الحصول على عضوية في المجلس، وخصوصاً زيمبابوي. ونقل عن السفير الأميركي السابق في الامم المتحدة في عهد بوش، جون لولتون، الذي كان يرأس الوفد الأميركي في المنظمة الدولية لدى تشكيل المجلس قوله بعد اتخاذ إدارة أوباما قرارها الانضمام إلى عضوية المجلس أمس الأول إن هذا القرار «كمن ركب سفينة التايتانيك بعد ان اصطدمت بكتلة الجليد في المحيط. ليست هناك مصلحة أميركية في هذا القرار وهو قرار يضيء المشروعية على مؤسسة غير مشروعة». إدارة أوباما وممثلو منظمات حقوق الإنسان يعترفون بأن المجلس الجديد لم ينجح في الظهور «كمدافع قوي» عن حقوق الإنسان في العالم خلفاً للمنظمة الدولية السابقة، ولكن هؤلاء قالوا إن قرار الإدارة الجديد ينسجم مع دعوة الرئيس أوباما إلى دخول أميركا «مرحلة جديدة من التعاطي مع العالم من أجل دفع المصالح الأميركية القومية قدماً ومواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين». وقالت وزيرة الخارجية الأميركية هيلاري كلينتون عن القرار إن «حقوق الإنسان هي عنصر أساسي في السياسة الخارجية الأميركية». وأضافت «اننا سنشترك مع الآخرين في عمل تحسين نظام حقوق الإنسان من أجل الدفع قدماً برؤيا إعلان حقوق الإنسان الذي أصدرته الأمم المتحدة». وقالت المندوبة الأميركية في الامم المتحدة سوزان رايس إن «أولئك الذين يعانون من انتهاكات حقوق الإنسان حول العالم كما أولئك الذين يكرسون حياتهم للدفع قدماً بحقوق الإنسان يريدون للمجلس ان يكون متوازناً وذا مصداقية». وقالت دفاعاً عن القرار إن الولايات المتحدة تعتقد ان «العمل من داخل المجلس هو أنجع كثيراً من العمل من الخارج، ونستطيع بذلك بأن نجعل المجلس يصبح منبراً أكثر فعالية لحماية حقوق الإنسان». يذكر ان مجلس حقوق الإنسان هو مجلس تعاون للأمم الامم المتحدة مكون من 47 عضواً منتخباً تتمثل مهمته في تقوية الترويج لحماية حقوق الإنسان على الصعيد العالمي. وستعقد الجولة التالية لاختيار اعضاء المجلس في 15 مايو القادم في الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك، إذ يتم انتخاب الأعضاء فيه لمدة ثلاثة أعوام. وسيتم إجراء مراجعة لعمل المجلس في العام 2011، ما يوفر الفرصة امام مطالبات بعض الدول بإدخال إصلاحات على طريقة عمله.

## 300 طالبة وطالب يقاضون "التخصصات الصحية"

المصدر: جريدة عكاظ ( الخميس 06/04/1430 هـ ) /02 أبريل/ 2009 العدد : 2846  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090402/Con20090402267975.htm>

عبد العزيز الثبيتي، سعود الحارثي - الطائف

تقدم أكثر من 300 طالبة وطالب من خريجي المعاهد والأكاديميات الصحية الأهلية بدعوى تظلم للمحكمة الإدارية، ضد الهيئة السعودية للتخصصات الصحية لوضعها «العراقيل والتسبب في تأخير إنهاء إجراءات توظيفهم - على حد قولهم - وحدد الطلاب والطالبات المتظلمون في دعواهم عددا من الإجراءات التي وضعتها الهيئة أخيرا، والتي وصفوها بالعراقيل والعقبات المتسببة في تأخير تقدمهم على الوظائف التي أعلنتها وزارة الصحة، وقال سامي الحارثي وسلطان الثمالي وتركبي الشهري أن الهيئة قامت بتأخير موعد الاختبار بعد ثلاثة أشهر، الأمر الذي فوت علينا قطار التوظيف، كما أن الهيئة اعتمدت اختبار البروفيريك وهو أكبر من المستوى الدراسي الذي تعلمناه في الأكاديميات الصحية، إبان دراستنا إضافة إلى التركيز على الحوادث التي تحدث في التخصص وهو ما يتم تطبيقه على العاملين الذين اكتسبوا خبرة ميدانية لا تقل عن عامين على الأقل. وأضافوا «إن رسوم اختبار البروفيريك 350 ريالاً تم إضافتها إلى رسوم اختبار الهيئة المحددة بـ 1000 ريال، كما تم اشتراط الحصول على بطاقة فيزا للسداد، إضافة إلى تغيير لغة الاختبار من العربية إلى الإنجليزية». مدير إدارة العلاقات العامة بالهيئة السعودية للتخصصات الصحية عبد الله الزهيان أوضح لـ«عكاظ» بأن الهيئة أجاز لها تحصيل الرسوم مقابل الخدمات التي تقدمها وجميع الرسوم التي يتم تحصيلها ليست ربحية وإنما تصرف على المسؤولين عن الامتحانات وبقية تكاليف هذه الاختبارات من تذاكر سفر وإقامة وجميعها في متناول الجميع. وحول لغة الاختبار وتغييرها إلى الإنجليزية بدلا من العربية أكد الزهيان أن المتقدم لوظيفة صحية لا بد له أن يجيد اللغة تماما. وقرر الزهيان تأخير مواعيد الاختبار بأن ذلك خاضع للجان الامتحانية في جميع فروع الهيئة.

## عادلة بنت عبد الله: تفعيل دور المحاكم الأسرية لحماية المرأة والطفل

المصدر: جريدة المدينة الخميس، 2 أبريل 2009  
<http://al-madina.com/node/122709>

ريهام المستادي - جدة  
شددت صاحبة السمو الملكي الأميرة عادلة بنت عبد الله بن عبد العزيز آل سعود على هامش الملتقى التربوي والذي أقيم تحت عنوان (الطفل أمانة) على ضرورة إصدار وتفعيل قانون رادع يطبق في حق المعتدي على الأطفال، وذلك من أجل حمايتهم من الاعتداءات بشتى أشكالها والحد من العنف تجاه الطفل والمرأة. كما طالبت الأميرة عادلة بضرورة سرعة تفعيل دور المحاكم الأسرية خاصة، وأنه تم الاتفاق المبدئي بين وزارة العدل ووزارة الشؤون الاجتماعية على إنشائها، لما لها من أهمية في مناقشة كل ما تتعرض له الأسرة بشكل عام والمرأة بشكل خاص، من مشكلات تتعلق بالنفقة ورعاية الأبناء أو التنازل عن رعاية الأبناء كذلك قضايا العنف والاعتداء على المرأة والطفل.



## التحقيق الأممي في حرب غزة يشمل "الانتهاكات الإسرائيلية والفلسطينية"

المصدر: جريدة اليوم السبت 08-04-1430 هـ الموافق 04-04-2009 م العدد 13077 السنة الأربعون  
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13077&P=2&G=2>

الوكالات - جنيف  
وسع مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة مهمة التحقيق في جرائم الحرب في غزة التي أسندها للقاضي الجنوب أفريقي ريتشارد غولدستون المدعي العام السابق لمحكمة الجرائم الدولية ليوغوسلافيا السابقة ولرواندا، ليشمل «كل انتهاكات حقوق الإنسان» وليس فقط تلك التي ارتكبتها إسرائيل، حسب بيان رئيس المجلس مارتن يوهو جيان أو هو مويبي أمس. واعتبر أن «طموح مجلس حقوق الإنسان هو الحصول على تقرير يأخذ في الاعتبار كافة الانتهاكات المقترفة في إسرائيل وغزة والأراضي المحتلة».

## العثيمين: خطط إستراتيجية لمواجهة جميع أشكال الفقر ومليار ريال شهرياً للضمان

المصدر: جريدة المدينة الجمعة، 3 أبريل 2009  
<http://al-madina.com/node/123414>

ثامر المالكي - الدمام

أكد د. يوسف بن احمد العثيمين وزير الشؤون الاجتماعية ان وزارته تعمل وفق خطط استراتيجية من اجل مكافحة الفقر بشتى صورته مشيراً الى تخصيص اكثر من مليار ريال شهرياً لمستحقي الضمان الاجتماعي. وقال ان مكافحة الفقر مسؤولية اجتماعية داعياً الى تضافر جهود جميع المؤسسات الحكومية والاهلية للتصدي للفقر، وطالب الشباب بضرورة الانخراط في العمل التطوعي، واستغلال اوقاتهم بما يعود عليهم وعلى امتهم بالخير، جاء ذلك خلال لقاء تواصل الشباب الثاني في المنطقة الشرقية معرباً عن اعتزازه بحماس ابناء الوطن لتحقيق تطلعات القيادة الرشيدة و أكد مُضي الشؤون الاجتماعية في دعم الانشطة الاجتماعية الهادفة والبرامج التي تعنى بجميع شرائح المجتمع والقي صاحب السمو الأمير سعود بن عبدالله بن ثنيان ال سعود رئيس الهيئة الملكية كلمة اعرب فيها عن سعادته لاقامة ختام فعاليات ملتقى تواصل الثاني بمدينة الجبيل الصناعية بعد أيام قضاها الشباب في مجموعة من البرامج والفعاليات الاجتماعية والرياضية والثقافية والتطويرية في ملتقى تناقسي وأخوي مفيد، ووصف الشباب بأنهم فئة اجتماعية فاعلة ومؤثرة في الحاضر ، وإن تعددت وتراوحت تقييمات ذلك التأثير ، بين سلبية وإيجابية وقال ان الهيئة أعطت أولوية خاصة للشباب من خلال انشاء المدارس الحديثة والأندية الرياضية والكليات الصناعية والجامعية والمعاهد التقنية وأشار ان فكرة تنظيم ملتقى تواصل الشبابي سنويا تهدف الى غرس العمل الاجتماعي بين الشباب وتوجيه طاقاتهم لخدمة الوطن مشددا على اهمية تعميم ثقافة الحوار والنقاش بين الشباب وغرس روح المنافسة الشريفة بينهم وتوعيتهم بالأخطار التي تواجههم من النواحي الفكرية والصحية والاجتماعية وتنمية الكوادر البشرية الفاعلة للعمل التطوعي.

## الجلد والسجن لأب زوج ابنته بعقدين لرجلين في آن واحد العبيكان: مخالفة شرعية خطيرة والمقاضي الحق في الحكم بما يراه في مصلحة الزوجة الحامل

المصدر: جريدة الوطن السبت 8 ربيع الآخر 1430 هـ الموافق 4 أبريل 2009م العدد (3109) السنة التاسعة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3109&id=96533&groupID=0>

جدة: سامية العيسى

أصدرت المحكمة الجزئية بالقصيم حكماً بالجلد أربعين جلدة والسجن ستة أشهر على ولي فتاة (والدها) زوج ابنته لرجلين في آن واحد، كما حكمت بالسجن والجلد بأقل من الأب على شهود قاموا بارتكاب مخالفة شرعية وصفها القضاء بالخطرة وهي التستر على الواقعة، نتيجة تدليس الأب ومخالفته الشرعية. ويعود زواج المرأة من زوجين لبداية عام 1430 شهر محرم حين رفع الزوج الأول شكوى قضائية ضد والد زوجته الثانية وأطراف أخرى يتهمهم فيها بتعدد الأزواج والتدليس. وترجع بداية القضية عندما قام الأب بتزويج ابنته العشرينية من سعودي يعمل بوظيفة حكومية، وسجل العقد الأول على الزوج الذي لديه زوجة وأطفال في أواخر عام 1429 بمحكمة القصيم، ولما كان الزوج يسكن في منطقة بعيدة عن سكن الزوجة التي لم يدخل بها، وانقطاع الاتصال معه لعدة أشهر. فاجأ الأب ابنته بعرض آخر للزواج من شاب ليس لديه زوجة أو تجربة زواج سابق، وادعى (وليها الأب) أن زوجها طلقها. وكان الأب قد عقد قران ابنته على زوجها الأول وحصل على المهر وتم تصديقه لدى محكمة القصيم ببريدة، ولم تمض ثلاثة أشهر على العقد الأول، حتى قام الأب بعقد آخر لابنته على رجل آخر، وبذات المحكمة وبنفس الشهود وبمأذونين. ولما علم الزوج الأول بالخبر، وتأكد له زواجها من آخر، وهي لا تزال على ذمته قام برفع دعوى قضائية ضد الأب وابنته في محكمة القصيم محل سكن ذوي النزاع، وأمام القاضي الذي استدعى جميع أطراف القضية. الزوجين والشهود وولي الزوجة (والدها) والمأذونين، وأكد الزوج المدعي، أنه لم يطلق زوجته التي لم يدخل بها، وعلم أنها تزوجت بآخر وهي في عصمته. وبالتحقيق مع والد الزوجة اعترف بأنه سمع من أحد أقرباء الزوج أنه طلقها، وعليه رجح الظن على اليقين، فزوجها لزوجها الثاني، وأما الشهود فقالوا إن الأب هو من أبلغهم بطلاق ابنته، وأقر الشهود أمام المأذون في العقد الثاني أن الزوجة بكر، ولم يسبق لها الزواج، وكانوا قد غفلوا عن توثيق شهادتهم بوثيقة الطلاق من زوجها الأول، واعترفوا أنهم لم يكن لديهم أي علم بكون الزوجة على عصمة زوجها الأول، كما أبلغهم الأب أن زوجها السابق قد طلقها، وعليه قاموا بالشهادة على زواجها الثاني. وأيدت الزوجة قول الشهود إن والدها أخيراً أن زوجها طلقها، وهي في قرارة نفسها كانت لا تود الزواج من رجل متزوج وله أولاد. بل فضلت الزوج الأعزب. وباجتماع جميع أطراف القضية والمرأة الزوجة وهي حامل في شهرها الثالث من زوجها الثاني، سارع قاضي المحكمة بدوره لعقد جلسة صلح، وسعى إلى تخليصها من زوجها الأول بالخلع مقابل استرجاع مهره، تصحيح عقد زواجها الثاني حفاظاً على الجنين الذي في بطنها ذي الثلاثة أشهر. وحكم القاضي بالمحكمة الجزئية بالقصيم على صاحب الدور الأكبر في هذه المأساة الأب (الولي) بالسجن ستة أشهر وجلده أربعين جلدة، وحرص على معاقبة الشهود بأقل من الولي لتسترهم على العقدين، مسدلاً الستار عن أغرب قضية زوجية يشهدها القضاء السعودي في الآونة الأخيرة. واستنكر عضو مجلس الشورى ومستشار وزارة العدل والمستشار بالديوان الملكي الدكتور عبد المحسن العبيكان الواقعة، وقال "إذا نظر القاضي الدعوى واجتمع مع الولي والشهود وطرفي النزاع الزوج الأول والزوج الثاني. فله الحكم بما يراه في مصلحة الزوجة الحامل، مشدداً على وجود مخالفة شرعية وصفها بالخطرة في تزويج المرأة من رجلين في وقت واحد. وأكد أن التزويج بهذه الطريقة يعد زواجا باطلاً ومحرمًا، ولا يجوز للأب العقد لابنته على زوج ثان، معتبراً أن العقد الثاني باطل.

## وزير التربية يرضى "إستراتيجية الإعلام الموجّه للطفل"

المصدر: جريدة المدينة الجمعة، 3 أبريل 2009  
<http://al-madina.com/node/123440>

حمود الصقيران - جدة

يرعى صاحب السمو الأمير فيصل بن عبدالله بن محمد وزير التربية والتعليم، فعاليات ورش العمل التدريبية التي تنظمها جامعة الدول العربية تحت عنوان «إستراتيجية الإعلام العربي الموجّه للطفل» والتي تستضيفها الإدارة العامة للتربية والتعليم بجدة من 8-12/4/1430 هـ ويحضرها الأمين العام المساعد للجنة الوطنية للطفولة السيد محمد بن عبدالله القديري ورئيسة لجنة ثقافة الطفل بوزارة الثقافة والإعلام الدكتورة هند الخليفة ومدير عام التربية والتعليم بتعليم جدة عبدالله بن أحمد الثقفي ونخبة من المختصين والمهتمين في مجال الإعلام والطفولة. وسيناقش المشاركون العديد من المحاور التي يسعى المجتمعون للخروج بتوصيات ومقترحات تصب في مصلحة الطفل العربي. حيث سيتم طرح ورقة عمل بعنوان «قضايا الطفولة من منظور حقوق الطفل» ورقة عمل مقدمة من الدكتورة نائبة شعلان «مديرة إدارة البرامج بالمجلس العربي للطفولة والتنمية»، كما سيتم استعراض تجارب عربية في مجال الإعلام الموجّه للأطفال.

## تقارير طبية تعيد ملف قضية "أريج" من التمييز إلى "قضائية"

جدة

المصدر: جريدة المدينة الخميس، 2 أبريل 2009  
<http://al-madina.com/node/123012>

سعيد العدواني - جدة تصوير احمد حجازي

أعدت محكمة التمييز بمكة المكرمة ملف قضية مقتل الطفلة أريج إلى اللجنة القضائية بالمحكمة العامة بجدة بعد الاعتراض الذي قدمه المتهم الأول والد الطفلة وظهور تقارير طبية ذكر فيها المتهم بأنه يعاني من مشاكل نفسية من قبل وعلقت "المدينة" من مصادر مطلعة بان والد الطفلة المتهم قد قدم لمحكمة التمييز تقارير طبية صحية تضمنت وجود أعراض نفسية تتابها بين الحين والآخر مما جعل قضاة محكمة التمييز يعيدون القضية للجنة القضائية بالمحكمة العامة بجدة لمناقشة تلك التقارير ومعرفة حقيقتها وكامل محتواها وما تؤثر فيه على سير القضية والأحكام التي أصدرتها اللجنة ومن ثم رفع المعاملة لمحكمة التمييز .. من جانبه قال المحامي والمستشار القانوني احمد بن جمعان المالكي الوكيل الشرعي لوالدة الطفلة القتيلة انه يعمل على متابعة القضية من منظور إنساني وبهدف الوصول إلى حقيقة القضية والمطالبة بمعاقبة المتسببين بعد إدانتهم أي كانوا مشيرين إلى ان مثل هذه القضايا أصبحت تظهر على مجتمعنا بين الحين والآخر، وحول وجود هذه التقارير وظهورها بمحكمة التمييز قال المحامي احمد المالكي "لم يسبق أن ظهرت في مرحلة التحقيقات السابقة أو حتى مرحلة المحاكمة وبما ان هذه التقارير ظهرت لمحكمة التمييز ففي هذه الحالة لا بد من مناقشتها ومعرفة محتوى التقارير والحالة التي يعاني منها والد الطفلة وما تضمنته التقارير وتحديد درجة الحالة النفسية للمتهم الأول ومعرفة مدى تأثيرها على إرادة المتهم وتصرفاته. وتعود تفاصيل حادثة مقتل الطفلة أريج التي تابعتها «المدينة» منذ اليوم الأول إلى شهر اغسطس من العام الماضي بعد مباشرة ادارة الدفاع المدني حادث مقتل الصغيرة ومحاولة والد أريج وزوجته الثانية اخفاء معالم الجريمة باذخالهما للطفلة إحدى غرف المنزل وإغلاق الباب من الداخل والخروج من النافذة.



## مستشار قانوني : من حق المرأة رفع قضية عضل في المحاكم

المصدر: جريدة المدينة الجمعة، 3 أبريل 2009  
http://al-madina.com/node/123120

ريهام المستادي - جدة

أكد المستشار القانوني و المحكم المعتمد وعضو المحكمين بوزارة العدل المحامي علي الأنصاري أن العضل تحكم في عواطف النساء ومشاعرهن و إلغاء لإنسانيتهن من غير خوف من الله ولا حياء من خلق الله، مخالفة لدين الله والفطرة ومن غير نظر في العواقب، ولا رعاية لحقوق الرحم والأقارب، ، مجانية لمسلك أهل العقل والحكمة، ومجافة للخلق الكريم. وفهم خاطئ من قبل الرجل للقوامة. وقال انه لا بد من اتخاذ الإجراء المناسب الواجب على المرأة اتخاذه في حال تعرضها للحرمان من الراتب والزواج ولماذا لازالت تحجم عن الشكوى أمام المحاكم؟

كما أوضح الأستاذ الأنصاري: صور وأشكال العضل المختلفة ومنها ما جاء في قول الله عزّ وجل: « وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تُعْضِلُوهُنَّ أَنْ يَكُنَّ زَوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ»، ومن أنواع العضل ما بينته الآية الكريمة في قول الله عزّ وجل: «وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ فَلِ اللّٰهِ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَّ النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ»، وفي هذه الصورة يمتنع ولي اليتيمة عن تزويجها لغيره لرغبته في نكاحها لنفسه من أجل مالها. ومن صور العضل ما جاء في قول الله عزّ وجل: « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضِلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ»، ومعنى ذلك: أن يضيق الزوج على زوجته إذا كرهها ويسيء عشرتها، ويمنعها من حقها في النفقة والقسم، وحسن العشرة وقد يصاحب ذلك إيذاء جسدي بضرب وسب، كل ذلك من أجل أن تفندي نفسها بمال ومخالعة: « لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ» أي لكي تفندي المرأة نفسها من الظلم بما اكتسبته من مال المهر والصداق، وبهذا العضل اللئيم والأسلوب الكريه يسترجع هؤلاء الأزواج اللؤماء ما دفعوه من مهور، وربما استردوا أكثر مما دفعوا، وكل ما أخذه من هذا الطريق بغير وجه حق فهو حرام وسحت وظلم. ومن صور العضل المقيت أن يمتنع الولي عن تزويج المرأة إذا خطبها كفاء، وقد رضيت، وما منعها هذا الولي إلا طمعاً في مالها ومرتها، أو طلب مهرأ كثيراً أو مطالبات مالية له ولأفراد أسرته، تلكم صورة لئيمة يرتكبها بعض اللؤماء من الأولياء من أجل الكسب المادي، أو من أجل حبسها لتخدمه وتقوم على شؤونه.

فعند ثبوت العضل من ولي المرأة فقد أجاز ديننا أن تتقدم المرأة بدعوى عضل لدى القاضي ضد وليها... لما ذكر أهل العلم - رحمهم الله : أن الولي إذا امتنع من تزويج موليته بكفاء رضيت سقطت ولايته وانتقلت لمن بعده الأحق فالأحق أو انتقلت إلى السلطان لعموم حديث: «فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له» (أخرجه الترمذي (3) من حديث عائشة - رضي الله عنها ، وقال: حديث حسن. وكما قال أهل العلم أيضاً: إذا تكرر من الولي ردّ الخطاب من غير سبب صحيح صار فاسقاً ودخل عليه النقص في دينه وإيمانه و المرأة إذا وصلت لحال العضل الظاهر لمنعها من الزواج فلها أن تتقدم إلى المحكمة الشرعية للنظر في دعاها و يجوز للرجل أن يتقدم للمحكمة إذا رغب بالمرأة و رغبته و أن المنع

و الطريق الذي ينبغي على الفتاة سلوكه للوصول إلى حل قاطع لتلك الظاهرة وهي اللجوء إلى لجان إصلاح ذات البين أو المراكز الأسرية، وإذا لم تحصل على إجابة فتلجأ إلى المحكمة.

أما موضوع إجماع المرأة عن الدخول للمحاكم فإننا نرجع ذلك إلي الأعراف الاجتماعية باستهجان دخول المرأة المحاكم وإن المرأة التي تدخل المحاكم هي من النساء كثيرات المشاكل وإن المجتمع أضفى على المرأة لزوم الستر في لباسها وفي خفض صوتها وفي عدم مقابلة الرجال ومخالطتهم ومخاطبتهم وهذا ما يميز المرأة في مجتمعنا عن المجتمعات الأخرى لأنه أعطاه صفة الصيانة والحشمة والعفاف .

(أما من الناحية القانونية والشرعية فإنه لا توجد أية موانع من ذلك متى لزم المرأة )  
ولما سبق أنها تكمن في أمرين فقط تمثل حاجز يردع المرأة في مجتمعنا عن الإقدام لتقديم شكاواها للمحاكم وهي  
كالآتي :

أولا / ضعف إن لم يكن انعدام الوعي القانوني لديها فيما يخص الأنظمة والقوانين التي تحمي حقوقها وتوعيتها  
وترشدها إلى الطرق التي تحفظ حقوقها ، فجهلها لهذه القوانين يحول بينها وبين إقدامها لتقديم الشكوى ، ومن  
الطبيعي أن أي شخص يجهل الطرق التي توصله إلى استرداد حقوقه وحفظها لن يقدم على الشكوى كونه لا يعلم  
أنها الطريق الأسلم .

ثانيا / من ناحية اجتماعية : وهذه نقطة تشكل السبب الرئيسي في موضوع إحجام المرأة عن تقديم شكاواها للمحاكم  
، وذلك خوفاً من تغير نظرة المجتمع لها حيث أن الأعراف الاجتماعية لها دور كبير في هذه الظاهرة ، وان  
كانت هذه الأعراف تهدر الكثير من حقوق الأفراد ، فذهاب المرأة للمحاكم مخالف للأعراف السائدة في مجتمعنا ،  
ولكن تفسر الأغلبية استنكارها ذهاب المرأة للمحكمة من باب تحشيم للمرأة وصيانتها من الذهاب أو اللجوء للغير

أخيرا نجد ترابط بين هذا الأمرين حيث أن إحجامها بسبب الأعراف الاجتماعية ويعود إلى جهل المجتمع بالثقافة  
القانونية وان من حقوقها اللجوء للحاكم لصيانة وحفظ حقوقها ، وهذا ما أقرته شريعتنا الإسلامية والقوانين  
المعاصرة من بعدها .

ولا يزال ولادة الأمر يحضون على تحقيق أفضل مستويات الحياة الكريمة لعموم الأمة وفق الشريعة الإسلامية  
والضوابط النظامية والأصول والتقاليد الاجتماعية.

## حالات من المرض النفسي على حدود الظاهرة

### عنف الطالبات

المصدر: جريدة اليوم الأحد 09-04-1430 هـ الموافق 05-04-2009م العدد 13078 السنة الأربعون  
http://www.alyaum.com/issue/search.php?sB=%CD%DE%E6%DE+%C7%E1%C5%E4%D3%C7%E4&sS=1&ST=1

تحقيق - علياء الهاجري، غنية الغافري، روان السباري، ليلى المزعل  
هل صحيح أنه لدينا عنف جسدي بين طالبات المدارس؟ وإذا كان ذلك ما هو حاصل فعلا في مدارس البنات، فهل وصل العنف الجسدي بين الطالبات إلى حد الظاهرة؟ وما ترى ما عسانا أن نقول حيال الأسباب والمسببات والعوامل المساعدة التي أودت بذوات الانامل الناعمة إلى التمرد على الطبع وتغيير الشخصية والاتجاه إلى المناحي الذكورية؟ ومن المسؤول عن تفشي وانتشار العنف في مدارس البنات إلى حد الظاهرة؟ كانت هذه أوراق قضيتنا التي رصدت بعض آراء ذوي الاختصاص الذين تجاوبوا مع محاورنا كما يلي:

#### تغيير الشخصية

عدنان الهاشم طبيب نفسي يؤكد في سياق قضيتنا، خطورة النتائج السلبية والآثار المترتبة على تعرض الطفل للعنف، إذ يقول: العنف بكل أشكاله ومختلف أنواعه سواء للكبار أو الصغار أو الرجال أو النساء يترك آثارا كبيرة على نفسية المتعرض للعنف، فكيف إذا كان هذا المتعرض هو الطفل الذي يتصف بركة الاحساس وضعف القلب ولا يستطيع تحمل أي نوع أو شكل من أشكال العنف الذي يتنوع بين القول والفعل وبين العنف المتوسط والشديد؟ ذلك لأنه في حالات معينة قد تمتد فترة التأثير بالعنف إلى مراحل متقدمة وسنوات طويلة، وكل طفل يختلف عن الآخر حسب تقبله لهذا العنف من جانب ومدى تأثيره عليه من جانب آخر. وبدون شك فإن من الأطفال من يتألم مع هذا العنف ويتجاوزه بمواقف الحياة ومرور الأيام والسنوات وآخرون يتذكرون هذه المرحلة من حياتهم وكيفية تعرضهم للعنف بدرجات متفاوتة. فالبعض يتذكر في مواقف معينة تدفعها لاعادة الشريط وتذكر الموقف والبعض لا ينسى هذا العنف ويتذكر كل تفاصيله.

ويواصل الدكتور الهاشم قوله: هناك من الأطفال من يتركون دراستهم بسبب تعرضهم للعنف متوسطا كان أم شديدا ويكرهون الدراسة ومنهم من يتصف بالعدوانية بين زملائه في المدرسة وتتغير شخصيته بعد تعرضه للعنف حيث يرى فيه الطريق لفرض الشخصية والسيطرة على الآخرين.

#### ديننا سباق لحفظ حقوق الطفل

الشيخ سامي مبارك حذر من الآثار المترتبة على ممارسة العنف ضد الأطفال في المدارس حيث قال: نحن كمسلمين وللحمد لله لم تنتشر هذه المشكلة في مدارسنا إلى حد يمكن أن نطلق من خلاله كلمة ظاهرة. كما أن ديننا الاسلامي كان سباقا لحفظ حقوق الطفل وحفظ كرامته والدفاع عنه. ففي كثير من المواضع في القرآن الكريم والحديث الشريف يتضح لنا مدى اهتمام الإسلام بالطفل وبحثه في مسائل الطفل اهتماما من ديننا الاسلامي بهذه الفئة وحرصه على أن تأخذ حقها من التعليم دون أن يكون هناك ما يمنع هذا الحق حيث إن من الأطفال من يعتزم ترك الدراسة والابتعاد عنها نهائيا بعد تعرضه للعنف ما يعني تأثير العنف بشكل سلبي على الطفل ومنعه من حقه في التعليم إلا أن العقوبات الصارمة التي اتخذتها الجهات المعنية بهذا الخصوص كقيلة بالحد من انتشار العنف في المدارس.

#### أهم أسبابه الإهانة والتعدي على الكرامة

تقول نوال العامر: إن العنف في المدارس شيء مرفوض وهو أسلوب غير تربوي بل على العكس فهو يزيد مشاعر الحقد والانتقام ويعكر الجو التربوي ويساهم في ظهور سلوكيات خاطئة كتمزيق الدفاتر والسراقات والسب

والشتائم بين الطلبة والطالبات والتلفظ بألفاظ بذيئة وغير مقبولة. وتضيف العامر بقولها : إن مدارس الأولاد هي الأكثر عنفا بسبب طبيعة الولد وتكوينه وارتباطه بخارج المنزل وتعرضه للكثير من المواقف بعكس البنات، وتقول العامر مضيفة من جانب آخر أن بعض الآباء يزيدون مشاعر العنف لدى أبنائهم بتدخلاتهم غير المقبولة وحثهم على الانتقام، بينما من المفترض غرس روح التسامح والمحبة والاعتداء بالرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم). من جانبها تعتقد فوزية العبد القادر أن العنف في المدارس يتزايد خاصة العنف من قبل بعض التربويين ضد الطلاب ما يؤدي إلى نفور الطلاب والطالبات من مدارسهم وكرههم لها، وتضيف قائلة : لا بد أن تشعر المعلمة والمعلم بأن من بين أيديهم هم أبنائهم حتى يعاملوهم معاملة رقيقة مليئة بالحب الممزوج بالتربية. فالتربية مرتبطة بالتعليم ارتباطا وثيقا.

وفي ختام حديثها استتكرت العبد القادر اتخاذ الضرب أو الشتائم وسيلة لتوصيل المعلومة، ووصفتها بأنها وسيلة إهانة وتعد على كرامة الإنسان ودعوة لانتهاج هذا النهج على اعتبار أن المعلم هو القدوة.

#### أبلغ أثرا من الضرب

وفي نفس الجانب اعتبرت شريفة الغامدي رفع الصوت وإهانة الطالب وسيلة لتغيير وهي أبلغ أثرا من الضرب. فالضرب ينتهي ألمه لكن تظل الإهانة تقبع في الذاكرة لا تسمح بل وتولد مشاعر سيئة وشعورا بالنقص وعدم الثقة وكرها للمدرسة ثم إنتاج جيل غير واع وغير ناضج ومجتمع يفتقر للكوادر التي تنفع بسبب سوء التربويين الذين لم يعوا معنى التعليم بالتربية. وتحت الغامدي على إشراك التربويين في دورات تحسين مستوى ودورات نفسية وفن التعامل. كما تدعو إلى معاقبة التربويين الذين يتلفظون بألفاظ لا تليق بالمجتمع المدرسي والتربوي وهي في الوقت نفسه لا تدعو للتساهل مع الطالب لكن وع وجود ضوابط في التوبيخ والعتاب ودراسة ظروف كل طالب قبل كيل الشتائم،

بينما يرى محمد الغامدي - معلم - أن العنف لا يأتي من المعلمين بل هو موجه من الطالب ضد معلمه وتنمى في هذه الفترة نتيجة منع الضرب والتأديب ويفرق بين طالب الأمس وطالب اليوم الذي ركن إلى الكسل والتساهل لعدم وجود رادع يحثه على الجد فأصبحت المدرسة ساعات تنقضي بفائدة للطالب المجد الذي عرف مستقبله وساعات دون جدوى للطالب المهمل. ويقول : إن الطالب بهذه الطريقة تجرأ على المعلم لمعرفته عدم وجود قوانين تنصره. فالأنظمة غالبا تصب في مصلحة الطالب وتغفل جانب المعلم.

#### مقارنة بمدارس الأولاد

بينما ترى هيفاء السويجي - معلمة - أن مدارس البنات لا يوجد بها هذا العنف مقارنة بمدارس الأولاد الذين يتلذذون بالضرب وإيجاد المشاكل والتسبب أحيانا في عاهات مستديمة وتولد الانتقام. كما الأنشطة الطلابية الموجودة في مدارس الأولاد توجد هذا العنف ككرة القدم ومشاكلها والتنافس المحموم على الأهداف. كما أن إحضار بعض الأدوات الحادة كالمقصات والسكاكين والعقال تساهم في إيجاد أجواء العنف وتنميتها وهذا يقود إلى مداومة تفتيش الطلاب ومصادرة كل ممنوع لمنع الأحداث من تنفيذ مخططاتهم ضد زملائهم أو استخدام تلك الأدوات دون قصد. كما أن تطويل الأظافر والتساهل في عدم التفتيش عليها من عوامل تنامي العنف لأنها تترك أثرا مدمية أثناء الشجار. وتحت السويجي على مداومة المراقبة والمناوبة على الطلاب وعدم تركهم دون رقيب خاصة أثناء الخروج وفي حصص الفراغ واستضافة التربويين وعقد المحاضرات التي تحت على توفير التسامح وعدم اختلاق المشاكل لأتفه الأسباب ومحاربة سلوك (الفرقة) المنتشر بين طلاب المدارس وتكوين عصابات ومجموعات على أساس معين كالقبيلة أو الجنسية. وتعتقد أن هذا السلوك من إفرازات الإعلام المرئي وبرامجه غير الهادفة. كما تدعو إلى دراسة سلوكيات الطلاب العدوانيين ومعرفة دوافعهم ومحاولة حل مشاكلهم وإخراجهم من أجواء العنف وهذه هي مهمة المرشد الطلابي بالتعاون مع المعلم وولي الأمر.

يفترض أن يكون الحوار شعارا للمربية

سعاد حمزة مديرة الإشراف التربوي بمحافظة القطيف تؤكد أن عدد حالات العنف البدني التي تردهم في مكتب الإشراف قليلة للغاية وتكاد لا تذكر. كما ترى من واقع خبرتها وتجربتها طوال 35 عاما أن الاحترام المتبادل بين الطرفين هو أساس الحل وتعني - على حد قولها - بالطرفين بشكل عام سواء بين الطالبة والمعلمة أو بين المعلمة والمديرة أو بين الطالبتين وحتى بين المديرة والموجهة والمشرفة، إذ أن أغلب حالات العنف الواردة هي العنف اللفظي والتطاول بالكلام.

وتشير سعاد في موضوعنا إلى أن الاحترام والحوار البناء ومحاولة امتصاص غضب الطرف الآخر هي القاعدة التي تمسك زمام الأمور كي لا تتفاقم الأمور وتتأزم، وأضافت «أن وزارة التربية والتعليم لم تقصر في تقديم دورات متعددة للمعلمة مثل الدورات المقدمة من وحدة التربية الإسلامية. وعلى الرغم من الإقبال على هذه الدورات إلا أنها اختيارية وأتمنى لو تكون التزامية لتعم الفائدة بالدرجة الأولى على الموظفة ومن ثم الطالبات، لذلك يتم هنا بالمركز عقد دورات تدريبية ولقاءات واجتماعات مع المعلمات والمشرفات في هذا الشأن للحد من أية ظاهرة تسيء إلى العملية التعليمية والتربوية على حد سواء وأنا أحمل المسؤولية الكبرى على عاتق المعلمة في احتواء الطالبة التي هي في سن المراهقة لا سيما في مرحلتي الثانوي والمتوسط حيث التمرد يظهر جليا في سلوك الطالبة ولأن المعلمة إنسانة تربوية وقد تكون أما مربية عليها أن تجعل من التفاهم والحوار شعارا لها في أي موقف أو سلوك شاذ من قبل الطالبة واحتواء المشكلة القائمة وعدم تصعيدها وهي في الغالب مشاكل جدا بسيطة تحدث جراءها مشادات كلامية وتتعد إلى ما لا تحمد عقباه وقد تصل إلى الضرب من قبل المعلمة للطالبة أو العكس وأيضاً إهانات وتطاول بالألفاظ والسب والشتم والعناد وهي للأسف الشديد أمور غير لائقة وغير أخلاقية تحدث في المدارس.

#### الشرطة لا تتدخل في العنف داخل المدارس

حمل الناطق الإعلامي بشرطة المنطقة الشرقية العميد يوسف القحطاني إدارة المدرسة كافة المشاكل التي تقع داخل أسوار المدارس من عنف ومشاجرات بين أي فرد داخل المدرسة على مستوى البنين والبنات. ونفى القحطاني ارتباط الشرطة بأي قضية تحدث داخل المدرسة. مؤكداً أن ما يقع في المدارس تتعامل معه إدارة التربية والتعليم حسب أنظمتها وقوانينها الخاصة. وذكر أن الشرطة تتدخل في حال وقوع العنف أو المشاجرة خارج المدرسة سواء امامها أو بالقرب منها ويتم التعامل معها كقضية جنائية عامة دون أي ارتباطات أخرى وتتدخل جهات التعليم فيها. وطالب الجهات المختصة في التعليم بتكثيف النواحي التوعوية للطلاب والطالبات وإيضاح مفهوم العنف والمشاجرات وأضرارها التي تلحق بالفرد والمجتمع.

#### حقوق الإنسان

أكدت الإحصائية الاجتماعية بحقوق الإنسان أمل الدوخي إحالة جميع حالات العنف المدرسي الى الجهات المختصة بإدارة التربية والتعليم. مشيرة الى أنها من اقل الحالات التي تتلقاها حقوق الإنسان. وصنفت الدوخي العنف المدرسي بأنه عادة ما يكون بين الطلاب أنفسهم، او بين المعلمين، أو بين معلمين وطلاب، أو التخريب المتعمد للممتلكات. مشيرةً الى أن المدرسة مكان احتواء كافة الضغوطات الخارجية. فالطلاب او الطالبات الذين تعرضوا لعنف اسري في المنزل أو المجتمع المحيط بهم يحاولون إفراغ شحنات الكبت عبر سلوكيات عدوانية في المدرسة ويقابلهم طلاب آخرون مشابهون لهم بالسلوك وينتج عن ذلك العنف المدرسي.

ونصحت الدوخي القائمين على علاج هذه القضايا من مختصي التعليم باعتبار أن حقوق الإنسان لا تتدخل في القضية مراعاة جوانب الطلاب والمعلم والمدرسة والصف بالإضافة الى المحيط الخارجي للمدرسة كالمنزل والحي على أن يكون التدخل بعد دراسة فائقة لها جميعا وتلخيص المسببات وبعد ذلك التوجه لإيجاد الحلول. وأبدت أمل استعداد حقوق الإنسان للتعاون مع أي جهة تعليمية للتوصل الى حالات العنف المدرسي ومعالجتها وفق الطرق السليمة التي تضمن عدم تكرارها وسلامة البيئة المحيطة بالحالة. يذكر أن وزارة التربية والتعليم شكلت لجاناً نسائية فرعية في جميع إداراتها في مناطق المملكة، للتنسيق مع لجنة العنف المركزية في الإدارة العامة للتوجيه والإرشاد والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لرصد حالات العنف ضد الطالبات أو المعلمات أو الموظفات واتخاذ الإجراءات اللازمة حيالها.

## تجاوبا مع ما نشرته «عكاظ»

### لجنة ثلاثية لإنهاء مأساة «أبناء السلاسل»

المصدر: جريدة عكاظ ( الأحد 1430/04/09 هـ ) 05 أبريل/2009 العدد : 2849  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090405/Con20090405268565.htm>

عدنان الشيراوي - جدة

أبلغ وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين المسؤولين في فرع وزارته في جدة، استيائه من وضع المعاقين الثلاثة الذين نشرت «عكاظ» في عدد الاثنين 1430/ 3/19 هـ معاناتهم تحت عنوان (أب يستر عورات أبنائه الثلاثة بـ«السلاسل»)، مطالبا برفع تقرير عاجل عن الحالات بعد زيارتها ميدانيا، وقال مدير فرع الوزارة في جدة الدكتور علي الحناكي في اتصال هاتفي لـ«عكاظ» أمس: إن الوزير تسلم التقرير ووجه بالبحث فورا عن أي مركز تأهيل شامل لاستيعاب حالة المعوقين لحين الانتهاء من التوسعة القائمة لمركز تأهيل المعوقين بجدة بعد عام، وأضاف الدكتور الحناكي: إن تقرير اللجنة أبان أن وضع الحالة «صعب للغاية» وأن «وضع الأسرة مأساوي». وأوضح أن فريق عمل زار الأسرة في منزلهم وإطلع على الوضع، وتبين أن الأب يجهل طريقة التعامل مع أبنائه المعوقين، وأن اثنين منهم يعيشان عريانين ومقيدين بالسلاسل، ووضعهما في غاية السوء وفق التقرير. وكان وزير الصحة الدكتور عبد الله الربيعية وجه الشؤون الصحية في جدة بالاطلاع على الحالة والإفادة عن إمكانية استيعابها في المصححة النفسية فيما تدخلت جمعية حقوق الإنسان، حيث طلب رئيسها في جدة الدكتور حسين الشريف من والد المعوقين زيارته، مؤكدا أنه في كل الأحوال فإن المكان المناسب لحالة المعوقين ليس المنزل، ويجب نقلهم لأي مركز تأهيل شامل للمعوقين أو مستشفى للصحة النفسية حسب وضع الحالة، وأكد أن الجمعية ستتابع هذه الحالة التي وصفها بـ«المأساة». يشار إلى أن إحدى القنوات الفضائية بثت أمس تقريرا مصورا نقلا عن ما نشرته «عكاظ» حول المعوقين الثلاثة لأسرة المواطن علي هادي حمدي، الذي يعمل فراشا في مستشفى حكومي، وهو يربط ثلاثة من أبنائه المعوقين بسلاسل حديدية وهم عراة تماما متجردين من أي ملابس، بغية اتقاء الحالات الهستيرية التي تنتابهم لاسيما الابن الأوسط عبد الله الذي يرفض تغطية عورته، وسبق أن حاول مرارا إحراق المنزل والعبث بأسلاك الكهرباء وتكسير وتحطيم أي شيء أمامه. وتتلخص مطالبة والد المعوقين في البحث عن من يخلصه من عبد الله بأي طريقة، ويساعده في هذه المحنة، بعد أن أصبحت أسرته المكونة من ثمانية أفراد مهددة بالخطر من عدوانية ابنه المذكور، فيما يرفض مركز التأهيل الشامل للمعوقين في جدة استقبال الحالة لعدم وجود مكان لها، واكتفى بإدراجها في قوائم الانتظار.

## في إطار مشروع الملك عبدالله لتطوير مرافق القضاء وزير العدل ي دشّن مكتباً خاصاً للتواصل الإلكتروني مع المراجعين والرد عليهم خلال 72 ساعة

المصدر: جريدة الرياض الأحد 9 ربيع الآخر 1430 هـ - 5 أبريل 2009م - العدد 14895  
<http://www.alriyadh.com/2009/04/05/article420315.html>

الرياض - محمد الغنيم:

أطلق وزير العدل الدكتور محمد العيسى تقنية إلكترونية حديثة من خلال مكتب خاص مرتبط بمكتبه مباشرة ويديره فريق عمل مؤهل متخصص في تلقي ما يرد للوزارة من رسائل تقنية بغية تفعيل التواصل الإلكتروني مع الجمهور والرد عليها خلال 72 ساعة وإشعار المراجع أولاً بأول ما تم على معاملته. وتأتي هذه المبادرة الفريدة من نوعها في سياق العمل الدؤوب والخطى التطويرية المتسارعة في وزارة العدل التي تعمل أيضاً على تنفيذ مشروع ضخم وطموح خصصت له الدولة سبعة مليارات ريال هو «مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء». وأكد مصدر مسؤول رفيع المستوى بوزارة العدل لـ «الرياض» أن مكتب (دعم التواصل) الجديد سيجعل من كل رسالة أساساً لمعاملة تأخذ دورتها الطبيعية في أروقة الوزارة ولن يتم تجاهل أي رسالة واردة.



## وزير الشؤون الاجتماعية لـ «عكاظ»:

## تعاون مع الجامعات لحل مشاكل الفقر

المصدر: جريدة عكاظ (الأحد 09/04/1430 هـ) 05 أبريل/2009 العدد: 2849  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090405/Con20090405268565.htm>

سعود البركاتي - جدة

كشف وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين عن توجه الوزارة لعقد لقاءات تعاون مع مديري الجامعات السعودية لبحث القضايا الاجتماعية في المجتمع وإيجاد الحلول المناسبة لها. وبين الوزير لـ «عكاظ» عقب لقائه هيئة التدريس في جامعة الملك عبد العزيز أمس في جدة، أن أبرز القضايا التي سيتم طرحها للنقاش تتمحور حول صندوق الفقر الوطني، الضمان الاجتماعي، وتحويل الأسر الفقيرة إلى منتجة، مشيراً إلى أن الجامعات ستساعد الوزارة على تلمس احتياجات المجتمع ومعرفة متطلباته وإيجاد الحلول لكافة القضايا الاجتماعية التي يعاني منها المجتمع. وأشار الوزير إلى تشكيل فريق من جامعة الملك عبد العزيز والوزارة لبحث الآفاق المتعلقة بالشأن الاجتماعي وإعداد البحوث التطبيقية التي ستستفيد منها الوزارة ومعرفة الأولويات وتحديد إمكانيات الجامعة في هذا الشأن للتوصل إلى مدى إمكانية تفعيل وتنهي إليه الفرق المشكلة. وشهد اللقاء الذي حضره مدير الجامعة الدكتور أسامة طيب وأكثر من مائة وخمسين عضواً وعضو هيئة تدريس، العديد من المداخلات والتساؤلات المثيرة حول البرامج التي تنفذها الوزارة منها برنامج الصندوق الوطني لمعالجة الفقر ودور الجمعيات الخيرية وخدماتها المقدمة للفئات المستهدفة، إضافة إلى العمل التطوعي ودور وزارة الشؤون الاجتماعية في دعم هذا المجال والمطالبة كذلك الاهتمام بالتطوعيين من طلاب وطالبات الجامعات والمعاهد والكليات وضرورة إيجاد آلية معينة توضح إمكانية مشاركتهم في العمل الخيري التطوعي.

## 250 عامل نظافة يمتنعون عن العمل في الطائف

المصدر: جريدة عكاظ ( الأحد 1430/04/09 هـ ) /05 أبريل/ 2009 العدد : 2849  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090405/Con20090405268568.htm>

عبد الهادي الربيعي ، محمد سعيد الزهراني - الطائف


تجمع 250 عامل نظافة في محافظة الطائف أمس أمام الشركة المشغلة وطالبوها بصرف رواتبهم المتأخرة منذ 4 أشهر، وإيجاد حل جذري في ما يخص رواتبهم المتدنية. وامتنع العمال عن العمل قبل صرف مستحقاتهم المتأخرة، ما أدى إلى تكديس النفايات والمخلفات في الأحياء السكنية وحلقة الخضراوات والفواكه في المحافظة. وأشار مصدر مسؤول في بلدية الطائف إلى أن دور البلدية في هذه المشكلة هو متابعة صرف مستحقات عملي النظافة من الشركة المشغلة لهم بشكل دوري. وأضاف أن رواتب العمال تكون موقعة ومختومة من لجنة العمالة في المحافظة، وهذا عكس شكاوى العمال، ما يعني أن الشركة قامت بتسليمهم رواتبهم كاملة، وبهذا تخلي البلدية مسؤوليتها من الشركة والتي بحسب أوراق المستخلصات تقوم بصرف الرواتب بشكل منتظم.



## تفاوت الأحكام بين القضاة يحتاج إلى "تقنين"

### "عقوبة الجلد" وصلت إلى أرقام فلكية

المصدر: جريدة الرياض الاحد 9 ربيع الآخر 1430 هـ - 5 ابريل 2009م - العدد 14895  
http://www.alriyadh.com/2009/04/05/article420182.html



تنفيذ حكم الجلد بحق معلمة سعودية بعد شكوى طالبة أجنبية في إحدى باحات المدارس الخاصة كما تناقلتها المنتديات الإلكترونية مؤخراً تحقيق - هيام المفلح

تزايدت في الآونة الأخيرة أحكام تعزيرية بعقوبة الجلد تجاوزت الآلاف.. حتى إن آخرها وصل مؤخراً إلى حدود (40 ألف جلدة) لأحد الجناة!، و(4000) جلدة لسارقي خروفين. هذه المغالاة في تطبيق عقوبة الجلد وزيادة عددها أثارت الكثير من التساؤلات في أوساط العامة والخاصة عن حدود الجلد الشرعية، والأسس التي يستند عليها القضاة في تقدير عدد الجلدات في أحكامهم. «الرياض» تسلط الضوء على هذا الموضوع بمشاركة مختصين لتقديم وجهات نظرهم حول إيجابيات وسلبيات المغالاة في عقوبة الجلد، وأثارها الاجتماعية والنفسية ومدى مساهمتها في الحد من الجريمة في مجتمعنا.



#### المغالاة بالجلد.. إساءة

في البداية تؤكد الدكتورة سهيلة زين العابدين حماد الباحثة الإسلامية وعضوة في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن بعض قضائنا قد غالوا كثيراً في عقوبات الجلد التي وصلت مؤخراً إلى 40 ألف جلدة!.. وتتنساءل «على أي أساس استندوا على ذلك؟». وتعتبر أن الغلو في عقوبة الجلد ليس من الإسلام، وهو أكبر إساءة لتطبيق الشريعة الإسلامية؛ إذ يعطي مبرراً قوياً لأعداء الإسلام لمهاجمة شرع الله الحكيم.

ويوافقها في الرأي الدكتور جبرين الجبرين من قسم الدراسات الاجتماعية بكلية الآداب بجامعة الملك سعود منطلقاً من تساؤله «إذا كانت المئة جلدة هي عقوبة مرتكب جريمة الزنا، وهي من الجرائم الكبيرة، فما بال بعض قضاتنا يصدرُونَ أحكاماً بالآلاف الجلدات في جرائم تصنف أقل من جريمة الزنا، وأحياناً جنح أو حتى مخالفات؟».



وأضاف «أن الشرع قد حدد حدود عقوبة الجلد، ورغم ذلك يلاحظ أن هناك تجاوزاً كبيراً في اللجوء إلى عقوبة الجلد من قبل بعض القضاة عندما يحكمون به تعزيراً في ما هو غير مقنن، كما أن هناك اختلافاً كبيراً بين القضايا التي يستخدم فيها الجلد، وهي متروكة للقاضي حسب وجهة نظره للقضية، حتى ان هناك من حكم على شابين مراهقين بألفي جلدة وسجن ثلاث سنوات لكل شخص بسبب سرقة خروف في حين أنه لا يمكن جلد الزاني بأكثر من 100 جلدة وهذا - حسب قول د. جبرين - يعكس أن هناك خللاً في التشريعات الجنائية يتمثل في عدم وجود تقنين للجرائم وعقوباتها، مما يدعونا إلى ضرورة تقنين عقوبة اللجوء إلى الجلد وحبذا قصرها على ما ورد فيه نص شرعي أو الاتفاق على تقنينها لتكون واضحة للقضاة قبل غيرهم.

كما يرى المستشار القانوني خالد بن عبد الرحمن الفاخري من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن المزايدة في الحكم تفقد القاضي والحكم هيبتها لدى أفراد المجتمع حيث ان الأمر قد يتحول من تحقيق عدالة إلى ظلم وجور، وحسب رأيه فإن تحديد عدد الجلدات من قبل القاضي يخضع لما يراه القاضي من حيثيات القضية التي أمامه، وأي زيادة في الحكم لا بد من أن تقاس بالجرم المرتكب بحيث لا يكون هناك تهاون في الحكم أو جور على الفاعل.



#### المغالاة.. محمودة

أما وجهة النظر الأخرى فتؤيد المغالاة في عقوبة الجلد وتراها أمراً محموداً، وهذا ما يراه المحامي سلطان آل زاحم رئيس لجنة المحامين في المدينة المنورة، وقال «إن الزيادة الحاصلة في عدد الجلدات، حتى تبلغ الألف أو تزيد، هو أمر محمود عله أن يرتدع المجرم ويكون عبرة لغيره ممن تسول له نفسه الإقدام واقتراف الجرائم إذا ما نظرنا للتقنين الإجرامي الذي يسلكه المحتالون والضرر الذي يقع على المجني عليه، سواء تعرض الى الأذى أو المحارم والعورات وعلى الضعفاء وحدثاء السن وسلب الأموال وغيرها التي لا حصر لها مقارنة بعدد الجلدات القلائل التي لا تكون رادعاً لحفظ الأمن والاستقرار.

فحسب قوله إن هذه العقوبة تعتبر من العقوبات غير المقدرة وبذلك يترك أمر تقديرها للقاضي، ويتم تقدير حاكمها بحسب ما يراه من ظروف الجريمة وحال المجرم، وهي تدخل ضمن العقوبات المخيرة للقاضي لأنه يختارها من بين عدة عقوبات تبدأ من النصح في مجلس الحكم وترتفع للتوبيخ ثم إلى التهديد حتى تصل إلى القتل. وهي تعتبر من العقوبات البدنية التي تقع على جسم الإنسان.

ويوافقه في التأييد المستشار القانوني محمد بن عبد العزيز المحمود الذي لا يرى بأساً في قضية الزيادة في عدد الجلدات الحاصل اليوم في أغلب محاكمنا، ذلك أن التعزير - حسب قوله - مفتوح للحاكم حسب المصلحة، وإنما حصل اللبس عند البعض بسبب الخلاف في دلالة ما رواه البخاري ومسلم من طريق أبي بردة الأنصاري رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «لا يجلد فوق عشر جلدات إلا في حد من حدود الله». فذهب فريق من العلماء إلى العمل بظاهر الحديث الصحيح، فلا تجوز حكم الزيادة في التعزير على عشر جلدات، في حين ذهب الآخرون إلى تأويله، فقالوا بالجواز - وهو الراجح - وأن العقوبة تكون بحسب المصلحة وعلى قدر الجريمة فيجهد ولي الأمر، وأجابوا على الحديث السابق بعدة أجوبة، منها: أن المراد بحدود الله ما حرم لحق الله، فإن الحدود في لفظ الكتاب والسنة يراد بها الفصل بين الحلال والحرام، مثل آخر الحلال وأول الحرام، فيقال من الأول قوله تعالى: (تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا)، ويقال في الثاني قوله تعالى: (تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا).



### حد الجلد.. شرعاً

ويوضح المحمود حدود عقوبة الجلد في الشرع من «أن عقوبة الجلد من حيث المبدأ عقوبة شرعية نصت عليها الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة والإجماع في ثلاث جرائم محددة: القذف ثمانين جلدة، وزنا غير المحصن مائة جلدة، وشارب الخمر ثمانين جلدة على خلاف، ومعلوم أن تطبيق هذه الحدود يكون في أضيق نطاق ممكن، وفي حالات محدودة جداً بسبب ما يشترط في هذه الحدود من شروط دقيقة سواء في نفس الفعل أو في وسائل الإثبات. هذا من جهة، ومن جهة أخرى هناك جرائم لم ينص الشرع على عقوبة مقدرة لها، كجرائم المخدرات وبعض الجرائم الأخلاقية وشهادة الزور والرشوة والقذف بما دون الزنا وغيرها، بل جعل الأمر فيها متروكاً لاجتهاد الحاكم يوقع من العقوبة ما يراه مناسباً لجزر الجاني وردع المجتمع عن ارتكاب مثل تلك الجرائم، والجلد من العقوبات التي يمكن إيقاعها على مرتكبي تلك الجرائم، ذلك أن هذه العقوبة سبب لتخويف الجناة من اقتراف الجرائم، وتردع من يرتكبها منهم، فلا تحدته نفسه بالعودة إليها.

وبالمقابل يوضح المحامي آل زاحم بأننا لو تأملنا في عقوبة الجلد من ناحية أنها عقوبة تعزيرية نجد بأن لها أصلاً في الشريعة التي لا تمنع الأخذ بأية عقوبة أخرى تحقق الغرض من العقاب وهو الجزر والإصلاح للمجتمع. ويضيف «اختلف الحد الأعلى للجلد فحسب مذهب الإمام مالك إن تعيين الحد الأعلى متروك لولي الأمر لأن التعزير يكون بحسب المصلحة وعلى قدر الجريمة فيجهد فيه ولي الأمر ولو أن زاد على أشد الجلد المقرر في جرائم الحدود بمئة جلدة. وأما أبو حنيفة فيرى أن الحد الأعلى للجلد في التعزير تسعة وثلاثون سوطاً بينما يرى أبو يوسف أن خمسة وسبعين سوطاً، وأساسهم في التحديد ما صح عن قول النبي عليه الصلاة والسلام (من بلغ حداً في غير حد فهو من المعتدين)، بينما تشير الدكتوراة سهيلة انه لا يوجد جلد في مجال الحدود غير العقوبات الثلاث (الزنا، القذف، شرب الخمر) أدناها ثمانون جلدة وأقصاها مئة جلدة. ويرى المستشار القانوني محمد المحمود ان عقوبة الجلد تمتاز بأنها موجهة إلى حساسية الجاني المادية، وأن الخوف من ألم الجلد هو أول ما يخافه المجرم ويجعله يفكر قبل ارتكاب جريمته.

أما المحامي سلطان آل زاحم فيقول ان شراح القانون يرون ميزة لعقوبة الجلد كونها مواجهة لمحسوسية الجاني (يدنه) وأن الخوف من ألم الجلد أكثر ما يخافه المجرمون.

**الجرائم.. لم تتوقف!**

الدكتور جبرين الجبرين لا يعتقد أن المغالاة في الجلد تساهم في الحد من الجريمة، فمن وجهة نظره قد يكون لهذه المغالاة مضاعفات لأنها عقوبة قاسية ومؤلمة وقد تفاقم المشكلة وتولد لدى الشخص عقدة النقمة على المجتمع وتدفع إلى المزيد من الانحراف، إضافة إلى ذلك فالجلد يجب أن يأخذ شكل التأديب أو الحق العام ولا ينبغي استخدامه كعقوبة للمجرمين الذين يشكلون خطراً على المجتمع ويسكون السجن هو المكان المناسب لهم. أما المستشار القانوني خالد الفاخري فيرى أن العقوبة هي جزء عمل يرتكبه الإنسان يخالف به الشرع وقد جاءت الشريعة الإسلامية بتكريم الإنسان ولم تكن العقوبات التي جاءت بها الشريعة لهدف إذلاله أو الحط من كرامته بل جاءت لحماية المجتمع وللرقي بالمجتمع الإنساني.

ويبقى ذلك المستشار المحمود بأن الجلد سبب لإهانة النفس البشرية فهذه فكرة لا محل لها في العقاب، ولا يصح أن يُحتج بها لمن لا يوفر الاحترام لنفسه أولاً، ولم يحترم المجتمع بارتكابه للجرائم والمخالفات فمن باب أولى ألا يحترم».

وأضاف المحمود «ان عقوبة الجلد لا تزال مطبقة في بريطانيا، ويلجأ إليها في الولايات المتحدة كوسيلة لتأديب المسجونين، وقد اقترح ادخالها في فرنسا للمعاقبة على أعمال التعدي الشديد التي تقع على الأشخاص». ويؤكد هذا رأي المحامي آل زاحم بقوله «انها عقوبة معترف بها في القوانين العالمية».

وكان عدد من القضاة قد توجه إلى إصدار أحكام بديلة عن الجلد مثل: العمل في جمعيات خيرية، أو حفر قبور، أو تنظيف مساجد وغيرها، حيث يرى المستشار «أن الناس اليوم قد أسرفوا بارتكاب الجرائم، وتجاوزوا في الظلم ولا بد لهم من عقوبة بدنية تردعهم».

بينما يرى د. الجبرين انه ضد عقوبة الجلد ما لم يرد فيه نص شرعي، لذا فهو يرى عدم اللجوء إلى الجلد واستبداله بعقوبة بديلة أخرى كالسجن أو بعض العقوبات البديلة، حتى لو كان من ضمنها الغرامات الباهظة في القضايا غير الجنائية، وإذا كان الجلد لا بد منه فيجب أن لا يتجاوز 100 جلدة بأي شكل وعدم حدوثه في مكان عام.

أما المستشار خالد الفاخري فيرى أنه قد يكون هناك أساليب أفضل وأجدي من زيادة عدد الجلادات وهي النظر بعين الاعتبار لبدائل عقوبة السجن نظراً لما تحقق من نتائج قد تعود بالفائدة على المجتمع أولاً وعلى مرتكب الجرم ثانياً من حيث تقويم سلوكه وجعله صالحاً في مجتمعه.

## بحرينية تخطف طفلتها من طليقتها السعودي .. والمحاكم تنظر القضية

المصدر: جريدة المدينة الأحد، 5 أبريل 2009  
<http://al-madina.com/node/124073>

عبدالله الزهراني - الدمام

اتهم المواطن يوسف الخليفة السفارة السعودية بمملكة البحرين في التباطؤ في إنهاء مشكلته المتعلقة باختطاف ابنته من قبل طليقتها والهروب بها الى البحرين . وزعم إن سفارة المملكة في البحرين أضاعت المعاملة وأختفها منذ 9 أشهر ، مشيراً الى انه تقدم بشكوى لوزارة الخارجية ضد السفارة بسبب ضياع معاملته والتباطؤ في إنهاء قضيته . وفي تفاصيل القضية التي أوردها الزوج يوسف الخليفة أن طليقتها البحرينية مريم التي انفصل عنها منذ أكثر من 6 سنوات قدمت الى المملكة برفقة أخيها من حوالى 9 أشهر بهدف أن تسلم على طفلتها (ماجدة) وتشاهدها وطلبت مني بعد ذلك اصطحابها الى السوبر ماركت لقضاء بعض الحاجيات فوافقت لها رغم أن زواجنا لم يربطه أي شروط في حضانة الطفلة من عدمها وانتظرت أكثر من ساعتين .

وأضاف : بعد اتصالي بها تفاجأت بتواجدها في البحرين وطلبت مني نسيان الطفلة بعد تهريبها من جسر الملك فهد لأنها لا تحمل أي أوراق ثبوتية ولا جواز سفر . وعلى الفور توجهت للبحرين للبحث عن طفلي وأول ما لجأت له هو سفارة المملكة في البحرين الذين ذكروا انهم سيتابعون القضية !! . وقال 9 أشهر لم أشاهد أي نتائج في آخر زيارة للسفارة طلبوا مني عمل معاملة جديدة للبدء في إجراءات القضية من جديد والى الآن لم يحدث أي شيء يتعلق لقضيتي ولا اعلم كيف هو حال طفلي التي لم أشاهدها منذ بداية القضية رغم انني لجأت الى أكثر من جهة حكومية في البحرين ولكنها لم تحرك ساكناً وذكر الخليفة أن آخر اتصال مع النيابة في البحرين طلبوا مني الحضور لقسم الشرطة .

من جهة أخرى اتصلت "المدينة" برئيس قسم شؤون الرعاية بالسفارة السعودية بمملكة البحرين عبدالله المطيري وقال إن قضية تهريب الطفلة قضية منظورة في القضاء البحريني . وذكر أن رئيس النيابة العامة في البحرين قال له: إن طليقتها موجودة في البحرين ولم تغادر وسوف يتم استدعاؤها والتحقيق معها . وقال المطيري :إنه إذا ثبت أن الأم أدخلت الطفلة بطريقة غير مشروعة من جسر الملك فهد فسوف تعاقب الأم وتسجن حيث أن النيابة تحقق في ذلك مع الجانب السعودي وقال: إن الطليقة أقامت دعوى في أحد المحاكم في البحرين تطلب فيها حضانة الطفلة .

## الطفل أمانة

المصدر: جريدة الرياض الاحد 9 ربيع الآخر 1430 هـ - 5 ابريل 2009م - العدد 14895  
<http://www.alriyadh.com/2009/04/05/article420163.html>

يوسف القبلان

نظم مركز تدريب معلمات رياض الأطفال بجدة الملتقى التربوي الثاني، وكان موضوعه حماية الأطفال من التحرش الجنسي تحت شعار «الطفل أمانة».

أولاً لابد من الإشادة بالملتقيات والندوات التي تطرح قضايا مهمة وربما تكون غائبة عن أذهان البعض وهي قضايا تربوية واجتماعية بحاجة إلى إلقاء أضواء من التنقيف والتوعية للوقاية من مخاطر إيذاء الأطفال. الطفل أمانة، ومسؤولية، وله حقوق كبيرة ومنها التوعية بكيفية التصدي لمحاولات التحرش.

هذه التوعية توجه للصغار ولل كبار وتحتاج إلى تدريب، ومن أجل ذلك أوصى الملتقى بإعداد حقيبة تدريبية تعد من قبل المختصين للإجابة عن اسئلة أولياء الأمور حول كيفية التعامل مع مواقف التحرش الجنسي.

الطفل أمانة، وبراءة، ومستقبل، ومن واجب الكبار عدم الاكتفاء بالتعبير عن الحب للأطفال، وإنما وضع الأنظمة والقوانين، والبرامج التي تساعد على تحقيق الأمان الأسري عن طريق العلاقة التكاملية بين المدرسة، والمنزل، ومؤسسات المجتمع.

ومن شأن تلك العلاقة التكاملية توفير بيئة تربوية مناسبة لنمو الأطفال، وتعليمهم، وتربيتهم، ورسم مستقبلهم، والتعرف على حقوقهم وواجباتهم.

ومن الناحية النظامية والتنظيمية أصبح لدينا جهات ذات علاقة بمثل هذه القضايا التي ترتبط بحقوق الإنسان بشكل عام، وحقوق الأطفال بشكل خاص، والمطلوب الآن حسب توصيات المختصين عدم السكوت عن حالات العنف ضد الأطفال أو التحرش الجنسي بهم.

وهنا أتوقف عند حالة تحدثت عنها د.أنعام الربوعي حيث أشارت إلى أن هناك حالات تحرش جنسي بأطفال استقبلتها دار الحماية الاجتماعية من المدارس الخاصة حيث لم تبلغ عنها إدارة المدرسة حفاظاً على سمعتها!! هذا موقف إنساني غير نبيل وخطأ إداري فادح، وكان من الصواب والحكمة وقيل ذلك من الدين أن تعلن المدرسة عن هذه الحالات وتعلن رفضها لها وتبلغ السلطات الرسمية ولو فعلت ذلك لعززت صورتها الذهنية في المجتمع. إن المدرسة أو غيرها من المؤسسات الاجتماعية في المملكة تعمل في إطار أخلاقي يستند إلى الشريعة الإسلامية التي تكفل حقوق الإنسان، وحقوق الأطفال.

إلى جانب ذلك فإن المملكة عضو في المجتمع الدولي بالنسبة لحماية حقوق الأطفال، فقد انضمت في عام 1996م إلى الاتفاقية الدولية، وربطت متابعة الاتفاقية باللجنة الوطنية للطفولة.

ولابد من التنويه هنا أن قضية الأطفال قضية دولية من حيث مراعاة حقوقهم وحمايتهم من الاستغلال، أو الإهمال، أو العنف أو التحرش الجنسي. هذا الخطر حرك التربويين لتفعيل مسألة التوعية والتنقيف، وكان آخرها الملتقى الذي نفذه مركز تدريب معلمات رياض الأطفال بجدة، والذي رغم محدودية إمكاناته استطاع بتوفر الرغبة الصادقة في المساهمة في إثراء الفكر التربوي، والعمل الجماعي لخدمة المجتمع أن ينظم لقاءً ناجحاً في تنظيمه، وأهدافه، ونتائجه التي نأمل أن يتم تفعيلها ومتابعتها، ونقلها من النظرية إلى التطبيق. تحية مغلقة بالشكر والتقدير لمركز تدريب معلمات رياض الأطفال بجدة على إعداد وتنفيذ هذا الملتقى الذي يساهم في نشر ثقافة حماية الطفل، وشهادة نجاح لكافة العاملات في هذا المركز الذي يساهم في خدمة المجتمع رغم ضعف إمكاناته، ولكنه قوي بمن يعمل فيه، فلكل العاملات والمنظمات شهادات تقدير ونجاح وعلى رأسهن مديرة المركز عفاف بنت عبدالرحمن الرشيد، وإذا كان لي من توصية فهي متابعة توصيات الملتقى لكي يكتمل النجاح.

## خبراء : الطفل العربي مستهدف بـ"إعلام تغريبي" لابد

### من مواجهته

المصدر : جريدة المدينة الأحد، 5 أبريل 2009  
http://al-madina.com/node/124064

محمد المرعشي - حمود صقيران - جدة تصوير - عبد الله آل محسن

أكدت ورشة العمل التي عقدت في جدة أمس تحت عنوان ( إستراتيجية الإعلام العربي الموجه للطفل) أن الطفل العربي أصبح مستهدفاً بـ «اعلام تغريبي» يبيث برامج تتعارض مع العقيدة والمبادئ الإسلامية وتخل بالعبادات الاجتماعية السليمة ولا تساند القيم العربية النبيلة التي يتميز بها المواطن العربي . وأكد صاحب السمو فيصل بن عبدالله بن محمد آل سعود وزير التربية والتعليم ورئيس اللجنة الوطنية للطفولة إن العالم العربي بحاجة ماسة لإعداد هذه الإستراتيجية العربية للإعلام الموجه للطفل مشيراً الى ان ما سيقدم في هذه الورشة سيكون انطلاقة لوضع خطوط عريضة ترسم لنا خارطة طريق نحو إعلام عربي موجه نحو الطفل يحافظ على هويتنا ويرتقي بأبنائنا نحو مستقبل أفضل . مبيناً أن امتنا العربية أحوج ما تكون للتعاون والاتفاق على إستراتيجية للإعلام العربي الموجه للطفل والبيئة المحيطة به. وأضاف الوزير في كلمته: إن التربية لم تعد تعتمد على المواد الدراسية المقررة في المدارس بل أصبح هناك روافد تربوية مهمة ومؤثرة أهمها وسائل الإعلام التي تنقل الثقافة والآداب المتنوعة ويكتسب الطفل كثيراً من المعارف والعلوم من خلال ما يتلقاه من الإعلام بوسائله المختلفة وفضاءه المفتوح ، وأشار سموه أن المملكة العربية السعودية من خلال خطط وبرامج الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المعنية بالطفولة تحرص كل الحرص على أن تكون كافة الأنشطة الإعلامية الموجه للطفل ذات مضامين ايجابية ولا تتضمن أي مواد قد تكون ضارة بفكر الأطفال أو سلوكهم . وكانت الورشة التي انطلقت بفندق مرديان جدة بدأت بكلمة الأمين العام المساعد للجنة الوطنية للطفولة محمد بن عبدالله القديري بين فيها ان وزارة التربية والتعليم تعمل على تدشين حملة إعلامية تهدف إلى حماية الطفل من العنف فيما طالبت الوزيرة المفوضة للطفولة في جامعة الدول العربية مديرة إدارة الأسرة والطفولة بالجامعة منى سمير كامل إلى الوقوف أمام العولمة التي تشكل تحدياً كبيراً أمام المجتمعات العربية ، وقالت: إن العولمة تعمل على تغريب الثقافات الوطنية من خلال آليات أصبحت أكثر تأثيراً على الأطفال ومنها وسائل الإعلام التي تلعب دوراً رئيسياً في تكوين شخصيتهم وتشكيل فكرهم وصقل تجربتهم ومن هنا تأتي خطورة الإعلام ما لم يلتزم بمنظومة القيم والثوابت الأخلاقية المستمدة من الدين والتقاليد المجتمعية . وأوضحت رئيسة لجنة الطفل في وزارة الثقافة والإعلام الدكتورة هند الخليفة : إن الطفل شريك لنا لذلك لابد أن يكون حاضراً معنا نتحدث إليه ويتحدث إلينا ويحاورنا ونحاوره وان لم يكن فلا بد أن تكون رؤيته حاضرة بيننا عند مناقشة محاور الورشة بعد ذلك قدم عدد من طلاب مدارس جدة أوبريت "نداء الطفولة" بإداء مميز نال معه على رضا الحاضرين واستحسانهم.بعد ذلك انطلقت جلسات الورشة بمناقشة قضايا الطفولة من منظور حقوق الطفل وواقع الإعلام الموجه للأطفال في العالم العربي واستعراض تجارب عربية في مجال الإعلام ودوره في قضايا حقوق الطفل والمسؤولية الأخلاقية والإعلام الموجه للأطفال وستستعرض اليوم تجربة الحملة الإعلامية السعودية للتعريف بحقوق الطفل والتي تنفذها وزارة الثقافة والإعلام وتنفذها دار أهداف ومناسبات بالتعاون مع اليونيسيف والمجلس العربي للطفولة ويستعرض التجربة المدير التنفيذي للحملة طارق بن محمد الشيخ يوضح من خلالها توظيف وسائل الإعلام المطبوعة والمرئية والمسموعة لتعريف الأطفال بحقوقهم . وتستمر الورشة حتى يوم الأربعاء القادم وتعد جلسات العمل بشكل يومي حيث تتناول الورش اليوم الأحد استعراض تجارب عربية في مجال الإعلام الموجه للطفل ودور الإعلام في قضايا حقوق الطفل والمسؤولية الأخلاقية والإعلام الموجه للطفل وتتناول ورش العمل يوم الاثنين ورشة عن دور الإعلام الموجه للطفل في حماية الأطفال من العنف وأخرى بعنوان نحو وضع معايير جودة للبرامج الموجهة للطفل أما يوم الثلاثاء فستتناول الورش مشاركة الأطفال في الإعلام الموجه لهم والتنسيق العربي في مجال الإعلام الموجه للطفل وتتختم ورش العمل يوم الأربعاء باستعراض نتائج ورش العمل وجلسة ختامية تخرج بالتوصيات من هذه الورش .



## مدونة الأسرة المغربية.. لحماية الزوج والزوجة

المصدر: جريدة الوطن الأحد 9 ربيع الآخر 1430 - 5 أبريل 2009 العدد 3110 - السنة التاسعة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3110&id=96572&groupID=0>

- مدونة الأسرة المغربية هي قانون وضعه برلمان المغرب سنة 2004 وأقره الملك محمد السادس وهي بمثابة قاعدة محدّدة للشروط والواجبات والحقوق في حالات عائلية كالخطبة، النكاح، الطلاق وكذا الحضانة والنّفقة والوصاية. وتتضمّن المدونة باباً تمهيدياً للأحكام العامّة، فسبعة كتب مقسم كلّ منها إلى أقسام مبنية بدورها إلى أبواب متفرّعة إلى فروع ثم في كل فرع عدد من المواد.
- فمثلاً: فرع الأقارب يوجد في باب الزواج الصحيح وآثاره من قسم أنواع الزواج وأحكامها في كتاب الزواج. وجاءت مدونة الأسرة أساساً لحماية المرأة وضمان حقوق الطفل وبالتالي حماية الأسرة وقد تمت المصادقة على مدونة الأسرة في فبراير 2006 ومن نتائج هذه الأخيرة رفع سن الزواج بالنسبة للرجل والمرأة إلى سن 18 بينما كانت سن الزواج عند المرأة سابقاً هو 15، كما تم إلغاء بند عدم زواج المرأة إلا بموافقة والدها أو إحضار 12 شاهداً في حالة وفاته لإعطائها الحق في الزواج. تنص المدونة على:
- المساواة بين الزوجين: تحديد سن الزواج لكل من الزوجين بـ 18 سنة.
  - المساواة بين الزوجين: وضع الأسرة تحت رعاية ومسؤولية الزوجين.
  - المساواة بين الزوجين: رفع الوصاية والحجر على جميع النساء الراشداً.
  - المساواة بين الزوجين: وضع الطلاق تحت مراقبة القضاء.
  - المساواة بين الزوجين: استعادة الزوجة المطلقة من الأموال المكتسبة أثناء قيام الزوجية.
  - توازن الأسرة: جعل النيابة العامة طرفاً أصلياً في جميع القضايا الرامية إلى تطبيق المدونة.
  - توازن الأسرة: إحداث أقسام لقضاء الأسرة بالمحاكم.
  - توازن الأسرة: الاعتراف بالزواج المدني المبرم من طرف أفراد الجالية المغربية لدى السلطات المحلية في بلدان الإقامة.
  - حماية الطفل: الأخذ بعين الاعتبار الوضع الاجتماعي للطفل عند افتراق الأبوين سواء من حيث السكن أو مستوى العيش الذي كان عليه قبل الطلاق.
  - حماية الطفل: الاعتراف بنسب الطفل المولود في مرحلة الخطبة.



## الخدمة الاجتماعية كعقاب للمعاكسين والمخالفين بدلا من

### السجن

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 9/4/1430 هـ. الموافق 05 إبريل 2009 العدد 5655  
[http://www.aleqt.com/2009/04/05/article\\_211916.html](http://www.aleqt.com/2009/04/05/article_211916.html)

#### د. عبد الله إبراهيم الفايز

يطبق معظم دول العالم مبدأ العقاب للمخالفين والمعاكسين والمتحرشين بالآخرين وأصحاب الجنب الصغيرة، يجعلهم يقومون ببعض الساعات من العمل والخدمة الاجتماعية كعقاب أو جزاء رادع، وذلك بدلا من زجهم في السجون وتعريضهم للاحتكاك بالمجرمين الكبار ومهربي المخدرات. بعض هؤلاء الشباب، كما هو الحال لدينا في سجوننا، يتم جمع من يدخل السجن بسبب مخالفة مرورية صغيرة ليزج به في السجن ويختلط مع بقية المجرمين المحترفين وأصحاب السوابق ومهربي المخدرات فيصبحون لقمة سهلة لهم لإغرائهم للعمل كعملاء معهم. فهم يؤثرون فيهم ليخرج هؤلاء الشباب من السجن كخريج تهريب مخدرات أو مجرم محترف بسبب خلطنا النوعين من المجرمين والمخالفين في مكان واحد.

ومبدأ أو نظام العقاب بالخدمة طريقة متبعة دوليا، وتسمى خدمة الشباب، أساسها تنمية وتقوية الإحساس لدى الشباب والقاصرين أو الأحداث بدورهم الاجتماعي وواجبهم للمشاركة في العمل الاجتماعي لخدمة المجتمع والوطن، إضافة إلى ما تعود عليه بالفائدة لهؤلاء الشباب فيه نوع من التدريب لهم والتعليم والتوعية لتحقيق أهداف اجتماعية واعدة. ومن جهة أخرى فهي تحل مشكلة ازدحام السجون أو الحاجة إلى تكاليف لبناء سجون إضافية. وهذا المبدأ عادة يكون مبنيا على أساس دستور مكتوب لحقوق المواطنين، لذلك فإن معظم المجتمعات المتقدمة تلجأ إلى إيجاد ضوابط وأنظمة تحفظ حقوق المواطنين فيما بينهم ودستور مكتوب يحدد حقوق كل مواطن وحدود حرياته تجاه الآخرين. ومن ثم وضع الأنظمة الصارمة لمن يتعدى حدوده أو يتخطاها ليعتدي على حقوق الغير سواء الحقوق الواضحة أو غير المرئية. وقد تطور الوضع لدرجة أن تلك المجتمعات أصبحت تحاول الاستفادة من معاقبة المخالفين أو المعاكسين ومن تكون جريمتهم بسيطة مقارنة بالجرائم الكبرى، وذلك عن طريق إجبارهم على القيام ببعض أعمال الخدمة الاجتماعية لمدة أيام أو ساعات معينة تتناسب مع المخالفة التي ارتكبوها. مثل القيام بتنظيف الطرق والحدائق أو أنواع الخدمات الاجتماعية والبلدية الأخرى، أو جمع الملابس والأثاث المستعمل وتوزيعه على الفقراء، المحافظة على البيئة، تنظيف أكتاف الطرق السريعة، التطوع مع خدمات الدفاع المدني، العمل في المكتبات العامة، والمساعدة على بناء إسكان الفقراء.

أرى أن هذا الأسلوب هو من أفضل أساليب العقاب الذي له إيجابياته الكثيرة للمخالف وللمجتمع. وهو أسلوب يجب أن نفتس منه ما يناسبنا. بل إنه مبدأ يمكن الاستفادة منه لأمر أخرى في حياتنا مثل معاقبة الطلاب المخالفين في المدرسة فيقوم بأعمال التنظيف أمام زملائه، وبذلك يخجل من فعلته ويكون مثالا ليردع الآخرين. وكذلك الحال في تربية أبنائنا وتأديبهم بطريقة فاعلة ومجزية، بحيث يقوم أولياء الأمور بمعاقبة أبنائهم عند اقترافهم أي أخطاء أو أفعال مشينة، أو عدم تقيدهم بتعليمات الوالدين ليقوموا ببعض الأعمال المنزلية مثل التنظيف أو غسل السيارة لمدة أسبوع أو قص الأشجار وتنظيف الحدائق وغيرها من الأعمال التي تعود علينا بالنفع بدلا من معاقبتهم بإقفال الغرفة عليهم.

وقد رأينا وسمعنا كثيرا عن تلك التجربة في معظم الدول، فيقف الفنان الإنجليزي المشهور بوي جورج في أحد شوارع مدينة لندن وهو يقوم بجمع النفايات لمدة خمس ساعات يوميا لمدة أسبوع. كما تقوم أغنى وأشهر سيدة مطبخ أمريكية وهي مارثا سيوارت بساعات من الخدمة الاجتماعية بسبب تلاعبها في شراء أسهم شركتها وبطريقة لم تصرح بها. وكثير من الأغنياء حتى أصحاب السلطة نجدهم يقومون بتلك الخدمة كعقاب على ما

اقتترفوه من مخالفات. وفي بعض الأحيان تطلب تلك الخدمة الاجتماعية حتى من مرتكبي الجرائم الكبرى لتخفيف العقوبة عنهم.

كما أن بعض الجامعات الأمريكية والأوروبية تعد حصول الطالب على شهادة في الخدمة الاجتماعية أحد متطلبات القبول وأن الطالب يجب أن يكون قد أنهى ساعات معينة من الخدمة أثناء دراسته الثانوية. وتحدد بعض الجامعات مثل بيركلي وهارفارد وغيرهما ساعات معينة للقبول، وهي عادة لا تقل عن 300 ساعة عمل أو أكثر. وهو مبدأ رائع للاستفادة من هؤلاء في سد بعض الوظائف أو الأعمال التي لا يوجد من يقوم بها. ولكنها في الوقت نفسه تكون رادعا للآخرين وتعطيهم درسا واضحا من جراء مشاهدتهم هؤلاء المخالفين وهم يقومون بتلك الخدمة. وبذلك يخجل ويخجل الآخرون من الوقوع في الموقف نفسه. ومن منطلق آخر، فإن هذا المبدأ جزء من المنظومة الكبيرة للعمل الاجتماعي والتطوعي الذي نغفله أو نتهاون فيه ونتجاهله في الوقت الذي نحن في أمس الحاجة إليه. وبذلك فإن الاستفادة من هؤلاء المعاكسين بهذه الصورة تعد أكثر فائدة من تعريضهم للسجن وحبسهم دون أي فائدة لهم أو لنا. بل إن معاقبتهم بالعمل الاجتماعي سيخفف من الحاجة إلى السجون وبنائها أو توسعتها.

وقد نكون نحن أقل الدول اهتماما بوضع دستور يحكم حقوق المواطنين فيما بينهم. ويحدد الدوائر الشخصية لكل مواطن وأن حريته تنتهي عندما تبدأ حرية الآخرين. فأنت حر أن ترفع صوت المذياع أو الموسيقى ولكن ذلك فيه إزعاج للآخرين وتطفل على حرياتهم. وأن تكون الأمور موضحة بالتفصيل الدقيق لكل حدث. فمثلا لو قام أحد المواطنين بإيقاف سيارته على باب منزلك ومنعك من الخروج! فما هو الجزاء أو العقاب له؟ وماذا لو سقطت شجرة من منزل جارك على منزلك وحطمت سيارتك أو أصابت أحد أطفالك؟! ماذا لو شتمك أحد وثبت عليه الذنب فما حقوقك؟! موضوعات كثيرة نحتاج إلى تصنيفها وتفصيلها لتحكم علاقاتنا الاجتماعية وللصلحة العامة وفق ضوابط الشريعة الإسلامية، ومن ثم وضع الضوابط والجزاءات وتطبيقها بصرامة.

موضوع الخدمة الاجتماعية أمر ضروري ويجب التفكير فيه، وكذلك موضوع وضع الأنظمة والأسس للمجتمع الحضري والذي يجب أن نبدأ في تطبيقها وأن نعد لها دراسة تحليلية جيدة وأن تتم الاستفادة من تجارب تلك الدول وأخذ ما ينفعنا ويناسبنا منها، وأن نبدأ من حيث انتهى الآخرون لا أن نعيد اختراع العجلة.

## تكديس النزلاء وغياب الحوافر أبرز ملاحظات الفريق البحثي في 5

### مناطق

## المطالبة بتأهيل جامعيين متخصصين في تعليم وتدريب

### السجناء

المصدر: جريدة عكاظ ( الإثنين 10/04/1430 هـ ) 06/ أبريل/ 2009 العدد : 2850  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090406/Con20090406268795.htm>



محمد داوود - جدة

طالبت دراسة علمية ميدانية كليات التربية بإعداد معلمين متخصصين في تعليم السجناء، وكليات الهندسة بالاهتمام بإعداد خبراء في مجال تدريب السجناء على المهن المطلوبة، ونهبت إلى وجوب اختيار موقع السجن بعناية، مع إعطائه المساحة الكافية، وكذلك الاهتمام بالصيانة والنظافة؛ لتحقيق فلسفة الإصلاح والتأهيل للسجناء. وأوصى الفريق البحثي بضرورة حصول العاملين في السجون على دورات في فن التعامل مع السجناء، وألا يميلوا إلى العقاب فقط دون الإصلاح، كما شددوا على أهمية الاختيار المدروس لكافة العاملين في السجون من إداريين، أطباء، معلمين، وعمال؛ لأنهم يتعاملون مع فئات خاصة في المجتمع. وأظهرت الدراسة وجود عقبات تعيق السجن عن إكمال تعليمه، بعضها يرتبط بالسجين مثل: شعوره باليأس، إضافة إلى الضغوط النفسية التي توصله إلى مرحلة عدم الرغبة في القيام بأي عمل، وعدم انسجام المساجين مع بعضهم.

وبعض هذه العقبات يرتبط بعوامل إدارية، كعدم توفير حوافر مناسبة للسجين الذي يرغب في إكمال تعليمه، وعدم توعية السجناء بحقوقهم في التعليم.

وأشارت إلى تكديس المساجين في الزنزانات، وتعرض بعضهم لسوء معاملة، وضعف عمليات الصيانة والنظافة، ويزداد الأمر سوءاً في الورش وأماكن التدريب؛ مما يعوق أدائهم.

وبينت الدراسة ترحيب العديد من السجناء بفكرة تعليم زملائهم مقابل أجر مالي، وأنه أفضل من المدرب الخارجي الذي قد يسبب الحرج للسجناء، كما رحبوا بالعمل داخل السجون نظير مكافأة مالية، أو التدريب في مصانع فعلية؛ لربط ورش التدريب بمصانع إنتاجية؛ مما يساعدهم على الاستفادة من وقت فراغهم في الكسب الحلال لحل مشاكلهم الاجتماعية والأسرية.

وصمم فريق بحثي برئاسة البروفيسور حاتم بن عبد المنعم عبد اللطيف في جامعة الملك سعود، برنامجاً تعليمياً تدريجياً متكاملًا للسجناء، يتكون من مستويين الأول: أساسي ويحتوي على برامج تعليمية، دينية، وتدريبية، والثاني: اختياري ويشتمل على برامج رياضية، تربية نفسية، وتربية بيئية، إضافة إلى برنامج المجتمع والثقافة.

وتوصل الفريق إلى تصميم هذا البرنامج بعد دراسة أجراها بدعم من مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، على عدد من السجناء والسجينات في خمس مناطق إدارية في المملكة بلغت نسبتهم 10 في المائة، إضافة إلى الخبراء. ويتضمن البرنامج التعليمي في المستوى الأول برنامج محو الأمية، وبرنامج مواصلة التعليم، اللذين يهدفان إلى القضاء على الأمية، وإكساب السجناء القدرة على استعمال اللغة في الحياة العامة، وتثبيت المعلومات والمعارف السابقة، وتمكينهم من اكتساب ثقافة عامة عن الحياة والمجتمع تساعدهم على التكيف الاجتماعي أثناء وجودهم في السجن وبعد خروجهم منه.

أما البرنامج الديني فيشتمل على حفظ القرآن الكريم، والفقه، والتعريف بالسيرة النبوية العطرة، وشرح المسؤولية التضامنية لأفراد المجتمع، ويشتمل البرنامج التدريبي على تصنيع منتجات داخل السجن، من أجل بيعها، وكذلك التدريب على المهن الحرفية مثل الكهرباء، والسباكة للرجال، وبالنسبة للنساء خياطة الملابس والأزياء. في حين يضم البرنامج الرياضي في المستوى الاختياري الأنشطة الرياضية الجماعية ككرة القدم، والأنشطة الفردية كرفع الأثقال، ويوضح برنامج التربية النفسية مفهوم السلوك البشري ودوافعه، وكذلك السلوك البشري السليم، ومفهوم الشخصية وأنواعها والعناصر المكونة لها ومرحل نموها، وأسباب اضطرابها.

## 4 حضانات فقط في المملكة

### 3 ملايين يستفيدون من الضمان الاجتماعي لماذا؟

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 10 ربيع الآخر 1430 - 6 أبريل 2009 العدد 3111 - السنة التاسعة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3111&id=96684&groupID=0>

الرياض: عبدالله بن فلاح

لم يسلم التقرير السنوي لوزارة الشؤون الاجتماعية من انتقادات لاذعة تحت قبة مجلس الشورى أمس. وكان التقرير قد تحدث عن وجود 3 ملايين سعودي تحت خط الفقر، وانتقد دور الحضانة التي يبلغ عددها 4 دور فقط على مستوى المملكة. وتساءل العضو سعيد الشيخ عن سبب وجود هذا العدد الهائل من الفقراء الذين يستفيدون من مساعدات الضمان الاجتماعي في دولة غنية ذات اقتصاد متين. وقال العضو خضر قرشي إن الدولة تضخ مليارات الريالات للوزارة لتحسين مستوى دور الرعاية لكن هذه الدور بقيت على حالها. بدوره انتقد العضو عامر اللويح طريقة بحث "الضمان الاجتماعي" عن الفقراء، مطالبا بنزول الموظفين للبحث عن المتعفين.

عدم وجود أخصائيين نفسيين في دور الرعاية الاجتماعية و 4 دور حضانة في السعودية و 3 ملايين سعودي يحصلون على ضمان اجتماعي، معلومات وردت في التقرير السنوي لوزارة الشؤون الاجتماعية للعام المالي 1428/1427، وكانت سببا في أن تتعرض وزارة الشؤون الاجتماعية لانتقادات واسعة من قبل عدد من أعضاء مجلس الشورى خلال مناقشتهم للتقرير أمس. وجاءت تلك الانتقادات متركرة في نقاط رئيسة ذكرها التقرير كانت محور تساؤلات عدد من الأعضاء حيث انتقد عدد منهم عدم وجود أخصائيين نفسيين في دور رعاية المسنين. كما أعرب عدد منهم عن استغرابهم من عدم توسع وزارة الشؤون الاجتماعية في افتتاح دور حضانة بعد أن ذكر التقرير أن هناك قلة في عدد الدور، حيث أشار إلى أنه لا يوجد إلا 4 على مستوى المملكة مطالبين بزيادتها. وطال انتقاد أعضاء الشورى ما ركزت عليه الوزارة في تقريرها حول الضمان الاجتماعي وما يقدمه للمستفيدين من خدمات جليلة حيث عيب على الوزارة تركيزها على الضمان الاجتماعي أكثر من الرعاية الاجتماعية. كما انتقد العضو عامر اللويح الضمان الاجتماعي من حيث طرق بحثه للفقراء مشددا على وجوب أن يبحث عن الفقراء المتعفين، وألا يجلس موظف الضمان في مكتبه بانتظار الفقير يسأله المساعدة بل يجب أن يبحث عن المستحق المتعفف.

أما سعيد الشيخ فتساءل عن سبب وجود 3 ملايين شخص تحت خط الفقر يستفيدون من مساعدات الضمان الاجتماعي وهم في دولة غنية.

وتطرق إلى نسب الفقر في بعض الدول الفقيرة مشددا على وجوب عدم مقارنة نسبة الفقر في السعودية مع تلك الدول باعتبارها دولة غنية، فيما أكد خضر قرشي أن الدولة ضخت مليارات الريالات للوزارة لتحسين مستوى دور الرعاية. فأين ذهبت تلك المليارات في حين بقيت دور الرعاية على حالتها..!؟

وبعد موجة الانتقادات الواسعة من أعضاء الشورى لما يحمله التقرير طلب رئيس لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بالمجلس الدكتور طلال بكرى فرصة للرد على مداخلات وملاحظات الأعضاء في جلسة قادمة.

و صوت المجلس على توصية قدمتها لجنة الإدارة والموارد البشرية والعرائض بناء على تعديل قدمه عضو المجلس المهندس محمد القويحص تجاه التقريرين السنويين للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية للعامين الماليين

1426 / 1427 هـ - 1427 / 1428 هـ بالموافقة بالأغلبية بعد أن أيدها 116 عضواً في حين عارضها عضو واحد (زين العابدين بري) الذي برر معارضته لها بانتماء غير سعوديين للتأمينات الاجتماعية وتنص التوصية على "اعتماد حصة الحكومة في التأمينات الاجتماعية في ميزانية الجهة التابع لها العامل، ضماناً لسداد هذه الحصة في المواعيد المحددة"

و" ضرورة تعاون جميع الأجهزة الحكومية مع المؤسسة في تزويدها بجميع المستندات المطلوبة في الوقت المحدد"، كما طالبت التوصية بـ "زيادة معاشات المتقاعدين والمستفيدين من نظام التأمينات الاجتماعية لمواجهة التضخم وارتفاع تكاليف المعيشة، أسوة بالزيادة التي تمت لمتقاعدي الدولة".

وكان المجلس قد ناقش أمس التقرير السنوي لمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية للعام المالي 1427 / 1428 هـ المقدم من لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي الذي تلاه رئيس اللجنة الأمير خالد بن عبد الله المشاري آل سعود جلسة مجلس الشورى أمس (واس)، وبعد المداولات طلبت اللجنة منحها فرصة لدراسة ما أثير من ملاحظات وتقديمه في جلسة قادمة.

كما استكمل المجلس مناقشة التقرير السنوي للهيئة السعودية للتخصصات الصحية والبيئة للعام المالي 1427 / 1428 هـ المقدم من لجنة الشؤون الصحية في المجلس.

## للمرأة حق الحصول على صورة من قيود الأحوال المدنية

المصدر: جريدة الجزيرة الأثنين 10 ربيع الثاني 1430 العدد 13339  
<http://www.al-jazirah.com/415241/ar2d.htm>

عزيزة - فوزية النعيم:

صرحت لطيفة بنت سليمان أبو نيان مدير عام الإشراف الاجتماعي النسائي بالرياض، في تعميم أصدرته لجميع الجمعيات والفروع النسائية التي تخضع لإشرافها، ومن ضمنها جمعية عزيزة النسائية، بأن للمرأة حق الحصول على صورة رسمية طبق الأصل من القيود المسجلة في سجلات الأحوال المدنية المتعلقة بها أو بأولادها، وكذلك الحصول على صورة رسمية طبق الأصل لشهادات ميلاد أولادها عند وجود مقتضى شرعي. مستندة في ذلك التصريح على تعميم وكيل الوزارة للرعاية والتنمية الاجتماعية، الذي يشير إلى خطاب وكيل وزارة الداخلية لأحوال المدينة. ويأتي هذا التنظيم بدافع تسهيل معاملات المرأة وعدم التضيق عليها.

## عكاظ

مدير محو الأمية في وزارة التربية لـ "عكاظ":

## عقوبات نظامية لمانعي أبنائهم من التعليم

المصدر: جريدة عكاظ (الثلاثاء 1430/04/11 هـ) 07/ أبريل/2009 العدد: 2851  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090407/Con20090407269214.htm>

محمد السريعي - بيشة

كشف مدير عام برامج محو الأمية في وزارة التربية والتعليم، الدكتور خالد بن سليمان الرباح، عن قرب موعد صدور لائحة العقوبات بحق مخالفي تطبيق نظام التعليم الإلزامي. وأضاف الدكتور الرباح أن اللائحة ستتضمن تعريفات وإجراءات تنفيذية وعقوبات سيتم تحديدها، وآلية تطبيقها مع الجهات المختصة، مشيراً إلى أنه ومنذ صدور قرار مجلس الوزراء بإلزامية التعليم من سن السادسة وحتى الخامسة عشرة، ووزارة التربية تعمل على إصدار لائحة تنفيذية للقرار، وتم إعداد مسودة عرضت على 15 إدارة تعليمية للبنين والبنات لاستطلاع مرئياتها حول اللائحة، قبل أن تعرض على الإدارات المعنية في الوزارة، وهي الآن في مراحلها النهائية لدى اللجنة العليا لسياسة التعليم ومن المتوقع صدورها قريباً. وأكد أن لائحة العقوبات ستضمن التعليم لجميع الأطفال ممن هم في سن الدراسة، كما أنها ستسد أكبر منابع الأمية في المملكة، التي تصل نسبتها إلى 13 في المائة من إجمالي عدد السكان. وحول برامج محو الأمية لهذا العام، أشار إلى أن هناك حلقة نقاش بين إدارتي محو الأمية للبنين والبنات، حول الآلية التي سيتم من خلالها تنفيذ الحملات، التي من المتوقع أن تتراوح ما بين شهرين أو على مدى عام كامل. ولفت إلى أن مؤشرات نجاح برنامج (مجتمع بلا أمية) اتضحت في التحاق أكثر من 46,156 دارساً خلال عام واحد، وهو ما يعادل مجموع المتحقين في برامج محو الأمية على مدى أعوام عدة.

## خيמתان و6 بطانيات تعويضا لمواطن احترق منزله

المصدر: جريدة عكاظ ( الثلاثاء 1430/04/11 هـ ) /07 أبريل/2009 العدد : 2851  
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090407/Con20090407269024.htm

عبد العزيز الربيعي - الطائف

تسلمت الأسرة المنكوبة التي تعرض منزلها لحريق الأسبوع الماضي خيמתين وست بطانيات من فرع وزارة المالية في الطائف، وذلك بعد خمسة أيام من المراجعات بين الدفاع المدني والإمارة لتوفير منزل لأسرته التي تستضيفها إحدى الأسر في الطائف. ونفى المواطن خالد الجعيد أن يكون تسلم منزلا من فاعل خير أو مبالغ مالية من الدفاع المدني، حيث ما زال يعيش مشردا كما يقول بين منزله المحترق ومنزل الأسرة المضيفة لأسرته.

وقال الجعيد في حديثه لـ«عكاظ» من أمام منزله الذي التهمته النيران في حي الشهداء الشمالية: إنه لم يتوقع أن تكون مساعدات المالية هذه الخيام والبطانيات، كما لم يتوقع أن يبقى دون مساعدة طوال هذه المدة من قبل الشؤون الاجتماعية. نافيا بشدة استلام أي مساعدات من الدفاع المدني. وأشار الجعيد إلى تفاقم معاناته بسبب احتراق منزله و وفاة اثنين من أبنائه، مطالبا المسؤولين النظر في معاناته والتخفيف من الحزن والألم الذي ما زال يعتصره على فراق ابنه سعود وفهد وتشنت أسرته التي أصبحت تعيش في عدة منازل على حد قوله. وحسب مصادر في الدفاع المدني، فإن هناك نظاما يحق لمصابي الكوارث من الغرق والحريق الحصول على تعويضات دون أن يحدد المصدر الوقت الذي من المتوقع تسليمها، غير أن مصادر أخرى أفادت أن الأمر يحتاج إلى سنوات حتى يتم الصرف. إلى ذلك، اكتفت مصادر المالية بالقول هذا هو الموجود في المستودعات. يذكر أن الجعيد كان يسكن منزلا شعبيا مع والديه وزوجته وخمسة أبناء تعرض لحريق هائل ولقي ابنه فهد وسعود حتفهما، كما أتت النيران على كافة محتويات المنزل.

## ارتفاع حالات الحضانة في الدور الاجتماعية 2/

المصدر: جريدة عكاظ ( الثلاثاء 1430/04/11 هـ ) /07 أبريل/2009 العدد : 2851  
http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090407/Con20090407269011.htm

فارس القحطاني - الرياض

سجلت دور الحضانة الاجتماعية في المملكة ارتفاعا ملحوظا في عدد الحالات التي ترعاها، وقفز عدد المشمولين في الدور الأربعة (الرياض، جدة، الدمام، والرس) من 687 العام الماضي إلى 699 شخصا هذا العام، بنسبة زيادة 2 في المائة. وفيما قفز عدد الإناث إلى 378 فتاة، سجل الذكور انخفاضا هذا العام، وبلغ عددهم 321 حالة مقابل 348 العام المنصرم. وكان لدور الحضانة الاجتماعية في جدة النصيب الأكبر (211 حالة)، فيما سجلت دور الدمام أقل عدد بواقع 136 حالة، وجاءت الرياض في المرتبة الثانية (159 حالة)، تليها الرس (193 حالة). وتشير الإحصائيات إلى أن بعض هذه الدور تشمل أيضا عددا من مجهولي النسب، وسجلت مدينة جدة أعلى عدد منهم (79 ذكرا)، فيما سجلت مدينة الرس أعلى عدد في مجهولات النسب (106 حالات) تليها مدينة الدمام 85 أنثى.

وسجلت مدينة الرياض أربع حالات تستدعي حضانة الإناث بسبب سجن الأم، مقابل ثلاثة ذكور. وفي مدينة جدة، بلغ عدد الذكور المحتضنين لذات السبب أربع حالات وحالة واحدة للإناث، فيما لم تسجل كل من الدمام أو الرس أي حالات تم احتضانها بسبب سجن الأم.



## 50% من السجينات المفرج عنهن يواصلن العمل بعد التوظيف

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 11 ربيع الآخر 1430 - 7 أبريل 2009 العدد 3112 - السنة التاسعة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3112&id=96883&groupID=0>

الرياض: فداء البيديوي

نجحت 50% من المواطنات المفرج عنهن في تجاوز أزمة عدم تقبل المجتمع لهن، والاستمرار بالعمل في عدد من المصانع وشركات قطاع الأعمال، بعد انضمامهن لبرنامج التدريب والتوظيف في لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسره بمنطقة الرياض.

وقالت عضو الهيئة الاستشارية النسائية باللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسره ومديرة القسم النسائي للجنة رعاية السجناء بمنطقة الرياض وفاء شما لـ "الوطن" أمس إن من أهم المشاكل التي تواجهها المفرج عنهن بعد خروجهن، هي عدم تقبل أسرهن والمجتمع لهن.

وأوضحت - على خلفية قيادتها لحملة توعوية بالسجناء والمفرج عنهم؛ بجامعة الأميرة نورة - أن هذه الحملة تأتي ضمن خطة متواصلة انطلقت منذ العام الماضي في مدارس التعليم العام، لبيت الوعي في المجتمع، لتقبل المفرج عنهم من الجنسين. مضيفة أن هذه الحملة تدخل ضمن مشروع اجتماعي في السنة الأخيرة لطالبات الخدمة الاجتماعية بالجامعة.

وكانت شما، قد أشارت -مع بداية الحملة التي تفاعلت معها الطالبات من مشاركات وحاضرات- إلى أهداف اللجنة ودورها وأسباب تأسيسها؛ وتعزيز اللجنة لمفهوم العمل التطوعي، إلى جانب تركيزها على أسر السجناء والسجينات وما تواجهه تلك الأسر من مشاكل.

واستشهدت شما بعدد من البرامج المنفذة للسجناء والمفرج عنهم؛ من خلال السداد عن السجناء الغارمين، ودعم برامج التدريب المهني داخل السجون، إلى جانب تطوير البرامج داخل السجون، واتخاذ الوسائل اللازمة لرعاية المفرج عنهم وضمان عدم عودتهم إلى الجريمة؛ بإيجاد مساكن لغير المقبولات من أسرهن، والمساعدات المالية والغذائية، وبرامج الحج والعمرة، والتدريب والتوظيف.

## الظافري: تعطيل طموح الفيصل منع تقدم السعودية في القانون

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 11 ربيع الآخر 1430 - 7 أبريل 2009 العدد 3112 - السنة التاسعة  
<http://www.alwatan.com.sa/news/newsdetail.asp?issueno=3112&id=96839>

جدة: خالد المحاميد

كشف الدكتور محمد بن حجر الظافري عن خلافات جذرية لا تزال قائمة بين العلماء حول تقنين الأحكام الشرعية التي تعمل الحكومة السعودية على تنفيذها بهدف إصلاح القضاء. وقال الظافري في ندوة عقدت في أحدية مركز الشرق الأوسط للدراسات والأبحاث في دارة الدكتور أنور عشقي، حول تقنين الأحكام الشرعية إن الفكرة لاقت اعتراض العديد من العلماء منذ أن طرحها الملك فيصل بن عبد العزيز عام 1390 وانقسم العلماء حولها إلى ثلاثة اتجاهات أحدها يرى حرمتها، وآخر يرى إمكانية تركها بتدريب القضاة وتطوير أدائهم، وثالث يرى إجازة التقنين، وأضاف لو أن علماءنا استجابوا لطموحات الملك فيصل آنذاك لكننا الآن متقدمين على الكثير من دول العالم في مجال القانون. وفيما عرض معاناته في وضع العراقيل أمامه أثناء تقديم أطروحته حول تقنين الأحكام الشرعية، والتي لم يجد من بين المشرفين من يتجرأ على الإشراف عليها، شرح الظافري أهمية تقنين الأحكام الشرعية، وقال إنه إضافة إلى اختلاف الأحكام بين قاض وآخر في قضايا متشابهة مما يسبب تشكيكاً في صحة الأحكام، هناك ما يتعلق بالعلاقات الدولية، فالشركات الأجنبية التي تتعاقد مع المملكة تشترط اللجوء إلى القضاء المقنن في حال الخلاف، ولذلك فإن الكثير من الخلافات لا يستطيع القضاء السعودي البت فيها، لأن هذه الشركات تفضل اللجوء لمحاكم خارج المملكة لديها قوانين مكتوبة. وبدوره رفض القاضي في ديوان المظالم إبراهيم النجمي، تقنين الأحكام الشرعية، واعتبر أن عرض القضية تم بطريقة خاطئة، لأن الأمور في ديننا الإسلامي مقننة، ولا تتغير في الزمان والمكان، معترضاً على الاحتجاجات ضد بعض الأحكام تحت ذريعة حقوق الإنسان. وفسر القاضي النجمي اختلاف الأحكام بين القضاة باختلاف عادات وقيم المجتمعات السعودية، فما يراه قاض في منطقة أمراً هيناً، يراه قاض آخر في منطقة أخرى أمراً كبيراً، وهذا يعود إلى ثقافة المنطقة التي ينتمي إليها القاضي. فيما حمل الدكتور محمد مختار الشنقيطي على المخالفين لتقنين الأحكام الشرعية.

## الوزيرة المفوضة: خطوط هاتفية بعشر دول لاستقبال شكاوى الأطفال والأمهات

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 7 أبريل 2009  
<http://al-madina.com/node/124783>

فاطمة آل عمرو - اروى ابونمي - جدة  
كدت الوزيرة المفوضة ومديرة إدارة الأسرة والطفولة منى سمير كامل أن عشر دول عربية قامت بتحديد خطوط هاتفية متخصصة لنجدة الأطفال واستقبال الشكاوى من الأمهات أسوة بجميع أنحاء العالم التي تهتم بالأطفال ووظيفتها العمل على المساعدة في كافة الخدمات بحيث يكون لهم منهجية معينة.  
جاء ذلك خلال اليوم الثالث من ورشة العمل الخاص بالأم والطفل الذي عُقد في فندق الميرديان بجدة وهي (وضع استراتيجية الإعلام العربي الموجه للطفل) . وقالت كامل لـ "المدينة": هذه الخطوط وجدت نجاحاً كبيراً لمساعدة الأطفال والأسر ومن الممكن أن توافق عليها الجهات المختصة بالملكة وتتجه لهذه الخطوة، واصفة إياها بأنها تعد أسهل وسيلة اتصال لاستقبال الشكاوى في حال إذا وجدت حالات عنف، سواءً ضد الطفل وبمن فيهم الأطفال الذين يقومون بتقليد وسائل الإعلام وتصبح تصرفاتهم شبه عدوانية أو ضد المرأة من جهتها قالت المندوبة الإعلامية في وحدة العلاقات العامة في إدارة تعليم البنات أمال الحارثي: من خلال ورش العمل المقامة واستمرارها إلى يوم الأربعاء من هذا الأسبوع نريد توعية الأم بأن تنظم وقت طفلها قدر الإمكان وتشغل وقت فراغه بما ينفعه وتسجله إلى دورات وأندية وضبط ساعات نومه ليستفيد من وقته .

## بوقري: "النصوص التمييزية" تحرم النساء والورثة من الحقوق

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 7 أبريل 2009  
<http://al-madina.com/node/124534>

جريدة المدينة  
قال الدكتور فؤاد بوقري مدير فرع جمعية المتقاعدين بمحافظة جدة ان نظامي التأمين والتقاعد يضمنان نصوصاً تمييزية تحرمان المرأة وورثتها من حقها في الراتب التقاعدي موضحاً ان الجمعية أنشئت لمساعدة المتقاعدين للحصول على حقوقهم كاملة . وشدد على اهمية تحديث أنظمة مصلحة التقاعد والتأمينات بما يتوافق مع المستجدات الحالية. وكان مجلس الشورى وافق خلال جلسة الأحد الماضي على زيادة معاشات المتقاعدين والمستفيدين من نظام التأمينات الاجتماعية لمواجهة التضخم وارتفاع تكاليف المعيشة.

## د. لانا سعيد: 69 % من الأسر الفقيرة في الرياض لا يحصل بعض أبنائهم على مخصصات

### الطفل رقم 8 .. محروم من "الضمان الاجتماعي"

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 11/4/1430 هـ. الموافق 07 إبريل 2009 العدد 5657  
[http://www.aleqt.com/2009/04/07/article\\_212881.html](http://www.aleqt.com/2009/04/07/article_212881.html)

نوير الشمري من الرياض

يحرم نظام الضمان الاجتماعي أطفال الأسر الفقيرة الذين يأتي ترتيبهم بين أشقائهم الثامن فما فوق من المخصصات التي تصرف لكل أسرة في النظام ممن تنطبق عليها شروط الاستحقاق، وهو الأمر الذي يراه بعض المختصين خلافا كبيرا في نظام الضمان الاجتماعي في السعودية.

الدكتورة لانا حسن سعيد الأستاذ المساعد في قسم الدراسات الاجتماعية في جامعة الملك سعود، والتي أجرت دراسة هي الأولى من نوعها في المملكة بعنوان "فقر الأطفال.. سماته، وخصائصه ومدى تطبيق بنود اتفاقية حقوق الطفل دراسة على عينة من الأسر الفقيرة في منطقة الرياض"، تؤكد أن النظام الحالي للضمان لا يتعامل مع الأطفال من خلال بنود خاصة بهم، بل يتم احتسابهم كأجزاء مكملة لأفراد الأسرة، معتبرة هذا الأمر مخالفا لما يتم اتباعه في دول متقدمة، حيث ينظر للأطفال على أن لهم بنودا خاصة بغض النظر عن عددهم.

في مايلي مزيد التفاصيل:

يحرم نظام الضمان الاجتماعي أطفال الأسر الفقيرة الذين يأتي ترتيبهم بين أشقائهم الثامن فما فوق من المخصصات التي تصرف لكل أسرة تنطبق عليها شروط الاستحقاق، وهو الأمر الذي يراه بعض المختصين خلافا كبيرا في نظام الضمان الاجتماعي في السعودية.

"الاقتصادية" التقت في هذا الجانب الناشطة في حقوق الطفل الدكتورة لانا حسن سعيد الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الاجتماعية في جامعة الملك سعود، والتي أكدت من جانبها أن 69 في المائة من الأسر الفقيرة التي يزيد عدد أفرادها على ثمانية وهم يستحقون إعانة شهرية لا يحصل أطفالهم على مخصصات من الضمان الاجتماعي في منطقة الرياض، مشيرة إلى أن هذا الأمر يعد خلافا كبيرا ضمن نظام الضمان الاجتماعي يزيد من معاناة أطفال الأسر الفقيرة ولا يعينهم، حيث اتضح أنه ليس هناك بنود خاصة بالأطفال في نظام الضمان الاجتماعي، بل يتم احتسابهم كأجزاء مكملة لأفراد الأسرة. وبيّنت في حال زيادة أعدادهم عن الحدّ المسموح به لأعداد المستحقين للضمان الاجتماعي (وهو ثمانية أشخاص) فإن هؤلاء الأطفال لا يأخذون مساعدات من الضمان الاجتماعي.

وأبانت سعيد أنه خلال دراسة أجرتها هي الأولى من نوعها في المملكة بعنوان "فقر الأطفال: سماته، وخصائصه ومدى تطبيق بنود اتفاقية حقوق الطفل .. دراسة على عينة من الأسر الفقيرة في منطقة الرياض"، كشفت النتائج المستخلصة أن هناك نحو 69 في المائة من الأسر المشاركة في الدراسة و البالغة 700 أسرة فقيرة يصرف لها مستحقات من الضمان لا يحصل أطفالهم على مخصصات من الضمان الاجتماعي أو أن بعضهم فقط يحصلون عليه.

وقالت سعيد: يتضح جليا أنه كلما زاد عدد الأطفال داخل الأسرة ساهم ذلك في وجود أطفال لا يستحقون الحصول على مخصصات من الضمان الاجتماعي، وقد توزعت أسباب عدم حصول الأطفال على مخصصات من الضمان الاجتماعي، حيث إن النسبة الكبرى (39.9 في المائة) يعود سبب عدم حصولهم على مساعدة الضمان إلى أن شروط الاستحقاق في

النظام لا تنطبق عليهم، مؤكدة أن الصرف على مستلزمات الأطفال من دخل الأسرة يشكل عبئاً على كاهل الأسر، خاصة أن نحو 80 في المائة من الأسر في الدراسة أشارت إلى أن الإنفاق على مستلزمات الأطفال يستهلك من ربح الدخل إلى كل الدخل، واعتبروا عمر الست سنوات فأكثر هي من أكثر المراحل العمرية استهلاكاً وتطلباً مادياً.

وقالت سعيد إن هناك خلافاً في النواحي التعليمية، كذلك يكمن في أنظمة التعليم وقوانينه، حيث أظهرت النتائج أنه لا توجد أية مساءلة قانونية أو رسمية توجه للأسر في حال عدم التحاق أطفالهم بالمدرسة، مبيّنة أنه لا يوجد تحديد لسن إلزامي لدخول المدرسة يُساءل أو يُحاسب على أساسه ولي الأمر في حال عدم التحاق طفله بالمدرسة من قِبَل الجهات ذات المسؤولية، مضيفة أن 70 في المائة من الأسر لم يتمكنوا من إلحاق أطفالهم في المدارس لوجود نظام داخل المدارس يمنع التحاق الطفل بالمدرسة في حال لم تتم إضافته في بطاقة العائلة.

واستطردت حديثها عن الوضع الصحي لأطفال الأسر الفقيرة قائلة إن 66 في المائة لديهم أطفال سليمون من الأمراض، ولكن في المقابل هناك نحو 32 في المائة لديهم أطفال يعانون أمراضاً، التي تعددت أسبابها، في حين أن 57 في المائة من الأسر الفقيرة لا يملكون مساكنهم، أما بالنسبة للرعاية الاجتماعية في مجالات أخرى عدا حق الأطفال في الضمان الاجتماعي، فقد كشفت نتائج الدراسة بحسب الباحثة أن نحو أكثر من نصف الأسر بنسبة 56.8 في المائة لا يعرفون أو لا يفضلون اللجوء لأي جهة يمكن أن تساعد أطفالهم في حال تعرضوا لمشكلات اجتماعية أو نفسية، أما باقي الأسرة فتوزعت على مجموعة من الجهات بنسبٍ مختلفة كان من أبرزها المستشفيات وعيادات الصحة النفسية بنسبة 4.1 في المائة، وتلتها نسبة من يلجأون للإحصائي الاجتماعي المدرسي وذلك بنسبة 9 في المائة، فالجمعيات الخيرية بنسبة 6.4 في المائة، فالطب الشعبي بنسبة 4.4 في المائة، وانخفضت نسبة من يلجأون إلى مراكز الإرشاد الأسري أو اللجان والإدارات المتخصصة بالشؤون الأسرية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية، حيث شكل مجموعهما 2.30 في المائة من مجموع الأسر، مشيرة إلى أن أكثر الأماكن التي تتواجد فيها الأسر الفقيرة هي جنوب وشرق الرياض، لافتة إلى ضرورة تركيز الخدمات العامة في هذه المناطق بالذات.

## ”سارة”.. ضحية جديدة من ضحايا العنف الأسري

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 7 أبريل 2009  
http://al-madina.com/node/124516



بدأت لجنة الحماية الاجتماعية في الرياض من خلال اللجنة النسائية بالجنوب التحقيق في العنف الذي تعرضت له الطفلة سارة البيشي . وتحاصر الاتهامات زوجة عمّها التي تعيش معها بحي الصمدة في خميس مشيط بعد وفاة والدها الذي طلق والدتها واتجهت للعيش في المنطقة الشرقية . وتتواجد سارة حالياً في مستشفى خميس مشيط المدني بطلب من اللجنة النسائية لإجراء الفحوصات وأخذ تقرير طبي عن حالتها بعد ان تعرضت للإيذاء. ” المدينة“ عندما سألت سارة عن أسباب الكدمات .. تقول أنها سقطت من السلم ، ثم تتراجع لتؤكد أن أختها يقومون بضربها . وسرعان ما تغير كلامها وهي في حالة ارتباك لتقول إن إخوة لها في بيشة هم من قاموا بحرقها . كل ذلك وسارة تنتظر بخوف وتردد وتقول : لا أريد أن أعود لأمي صافية” الأم الحقيقية لسارة“ هي قالت: إنها”لا تريدني ولا تحبني“.وفي الحوار مع زوجة العم أم بسمة تقول :إن والد سارة طلق والدتها التي رحلت إلى المنطقة الشرقية وتزوج العديد من النساء ثم توفي اثر جلطة قلبية ترك بعدها سارة في بيت جدها . و اضافت : أخذتها لتعيش معي في بيتي وتكون أختا لابنتي بالتبني ”بسمة“ فأنا غير قادرة على الإنجاب ولقد تبنت طفلة أخرى وهي تعيش مع سارة في نفس المنزل وأنا أحسن معاملتهم. ونفت أن تكون قد تسببت لسارة بأي أذى وهي تردد : سارة تعاني من الحساسية ”أكزيمًا“ ولم أتعرض لها بأي أذى وعن الحروق التي تظهر على معظم أجزاء جسمها قالت :إن سارة وقعت على دفاية ساخنة وأن الكدمات التي في وجه سارة بسبب وقوعها أثناء لعبها مع أختها على سطح المنزل نافية أن تكون قد تسببت بأي إيذاء لسارة . وعن عمّ سارة قالت انه يعمل عسكريا في مكان بعيد وليس موجودا الآن . و اضافت زوجة العمّ : أعالج سارة في أفضل المستشفيات من الحساسية ومن حالتها النفسية السيئة نتيجة فقدان أمها وأطلعنا على تقرير طبي يفيد عن وجود حالة نفسية تعاني منها سارة واضطراب في الشخصية وتبولّ لا أرادي وحالة رهبة وخوف وقلق عام .بينما يقول سائق الجبران مرحوم ساجد ناسوري الذي كان موجودا في المستشفى : انه سمع قبل 4 أيام صراخا شديدا من الطفلة سارة وصوت بكاء شديد و أسمع توسلاتها وهي تقول ” خلاص يا أمي ” . وأضاف سمعت صوتها وهي تصرخ بقوة وكنت امسح السيارة وكان الصوت يصل إلى إذني صوت ضرب شديد وصراخ .وأوضحت الباحثات فاطمة الأسمرى ودولة موسى وشيخة آل حزام (اللجنة النسائية للحماية الاجتماعية) أن التحقيق جار في هذه القضية لحين التأكد من حالة الفتاة وعرضها على الطبيب الشرعي والتعرف على الحال بالكامل واتخاذ الإجراءات اللازمة.ولقد تم نقل سارة بالتعاون بين لجنة الحماية الاجتماعية والشرطة وهي الآن ترقد في مستشفى خميس لاستكمال الكشف الطبي عليها. أشار مدير مستشفى خميس مشيط المدني الدكتور محمد الاحمري أن الطفلة سارة ستلقى الرعاية الطبية لحين التأكد من تحسن حالتها وتعافيتها من جهته أكد الناطق الإعلامي لصحة عسير سعيد النقيير أن الطفلة قد وصلت إلى المستشفى خميس مشيط المدني عن طريق لجنة الحماية الاجتماعية و تم الكشف على الطفلة حيث أنه تبين أن هناك كدمات في الوجه وأثار كالحروق في الذراعين والظهر والبطن. وقد تم تنويم الطفلة لاستكمال علاجها في المستشفى المدني.



## ”لجنة المحامين“ تنوه بقرارات ”العدل“... وتقر تنظيم اللقاء ”الحقوقي الوطني“

المصدر: جريدة الحياة - //09/04/07

[http://ksa.daralhayat.com/local\\_news/regions/04-2009/Article-20090406-7d4c809a-c0a8-10ed-005a-58e09c87b94d/story.html](http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/04-2009/Article-20090406-7d4c809a-c0a8-10ed-005a-58e09c87b94d/story.html)

جدة

أشادت اللجنة الوطنية للمحامين خلال اجتماعها أمس في غرفة جدة، بالقرارات التطويرية التي أعلن عنها وزير العدل الدكتور محمد عبدالكريم العيسى في شأن كتابات العدل، والبدء في إعداد الضوابط الخاصة للمحامين المرخصين من وزارة العدل لإصدار الوكالات، وتشكيل اللجنة الخاصة بدراسة تأسيس هيئة مستقلة للمحامين وغيرها من الأمور التطويرية والتنفيذية لإنشاء المحاكم المتخصصة.

وقال رئيس اللجنة الوطنية للمحامين الدكتور ماجد بن محمد قاروب: «إن اللجنة وافقت على عقد اللقاء الحقوقي الوطني الأول خلال الفترة من 11 إلى 12 أيار (مايو) المقبل بمشاركة 25 متحدثاً من مختلف الإدارات القانونية في الوزارات والهيئات والمؤسسات الحكومية والقضائية والعدلية والحقوقية والأمنية إضافة إلى القطاع الخاص».

وأضاف أن هذا اللقاء هو الأول من نوعه على مستوى السعودية والمحامين، ويخاطب أكثر من عشرة آلاف حقوقي وقانوني يعمل في المجالات الحقوقية والعدلية والأمنية، إضافة إلى 1300 محام مرخص من وزارة العدل، ويهدف إلى وضع الجميع في صورة المستجدات القضائية والعدلية الأخيرة التي صدرت من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، والخاصة بتطوير مرفق القضاء وديوان المظالم.

وكشف رئيس اللجنة الوطنية أن اللجنة ناقشت التعاون مع ديوان المظالم وعقد لقاء عن اختصاصات المحاكم الإدارية، وكذلك إقرار الأسبوع الحقوقي والقانوني الذي ستنظمه اللجنة بالتعاون مع لجنة المحامين في غرفة أبها مطلع الصيف المقبل مع دعوة مراكز التدريب القانوني والحقوقي المتخصصة بتقديم برامجها خلال هذا الأسبوع.

## دراسة حكومية أثبتت أن بعضهم لا يحتاج إلى منازل... «لجنة الصفيح» عجزت عن تحديد عدد سكانه... وأوصت بـ «الإزالة» وتأمين مساكن «بديلة»

المصدر: جريدة الحياة - 09/04/07 //  
[http://ksa.daralhayat.com/local\\_news/regions/04-2009/Article-20090406-7cf4c61b-c0a8-10ed-005a-58e053835b7b/story.html](http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/04-2009/Article-20090406-7cf4c61b-c0a8-10ed-005a-58e053835b7b/story.html)

عرعر - خالد المضياياني  
أكد المدير العام للضمان الاجتماعي في منطقة الحدود الشمالية الرمضي العنزي لـ«الحياة» أن الضمان الاجتماعي قام بدراسة شاملة لوضع سكان الصفيح، خلصت إلى أنه «ليس كل من يسكن الصفيح لا يملك منزلاً، وليس كل من يسكن الصفيح في حاجة إلى المساعدة».  
وأوضح أن الدولة تقدم الكثير في سبيل تحسين البيئة المعيشية والسكنية للمواطن السعودي، «لكن هناك من يكون تمسكه بهذا الوضع عاملاً ثقافياً، ويجري حالياً معالجة مثل هذه الأنواع من المساكن من الجهات المختصة».  
وذكر أن دراسة المساكن تمت من جهات حكومية عدة شكلت معاً «لجنة الصفيح»، كالشرطة والإمارة والدفاع المدني والأمانة برئاسة الشؤون الاجتماعية، وتوصلت إلى نتائج وتوصيات عدة لجهات الاختصاص من أهمها إزالة الصفيح، إلا أن العنزي أوضح أن قرار الإزالة ليس من اختصاص الضمان الاجتماعي.  
وأشار إلى أنه يتم اختيار المستحقين وفق ضوابط، ليتم توفير السكن المناسب لهم، لافتاً إلى أنهم حالياً في مرحلة التجهيز. وشدد على أن الضمان الاجتماعي معني بتقديم الخدمة لمستحقيها، أخذاً في الحسبان الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والصحية والسكنية للمتقدم، بناء على دراسات ميدانية.  
وقال: «لا يوجد أعداد محددة لسكان الصفيح في المنطقة، لكن علينا تقديم الخدمة لجميع فئات المجتمع وفق الضوابط النظامية المحددة من الوزارة»، مشيراً إلى أن التعداد السكاني من اختصاص وزارة الاقتصاد والتخطيط.  
وأضاف العنزي أن وزارة الشؤون الاجتماعية ممثلة في وكالة الضمان الاجتماعي نفذت عدداً من البرامج المساندة التي تسعى في مجملها إلى توفير البيئة المناسبة للأسرة السعودية، ومنها برنامج دعم فواتير الكهرباء لمستفيدي ومستفيدات الضمان الاجتماعي للتخفيف من أعباء الحياة والمساهمة في رفع المستوى المعيشي للأسرة المشمولة بخدمات الضمان الاجتماعي.  
يذكر أن «الحياة» نشرت تحقيقاً موسعاً عن سكان الصفيح قبل نحو عام ونصف العام، كشفت فيه أوضاع سكانه السيئة، وعدم قدرتهم على العيش الطبيعي، علماً بأن عدد الأسر التي تسكن مدينة الصفيح الواقعة على تخوم مدينة عرعر يقدر بنحو 4 آلاف أسرة.



## مشيدة من "الصفیح" المتنقل ... حفر الباطن: "تماس كهربائي" يحرق مدرسة بالكامل

المصدر: جريدة الحياة - 09/04/07

[http://ksa.daralhayat.com/local\\_news/regions/04-2009/Article-20090406-7d4e2e0b-c0a8-10ed-005a-58e0a9062c1c/story.html](http://ksa.daralhayat.com/local_news/regions/04-2009/Article-20090406-7d4e2e0b-c0a8-10ed-005a-58e0a9062c1c/story.html)

حفر الباطن - إبراهيم السليمان  
اغتيال حريق شبّ صباح أمس، يوم طالبات ابتدائية الشمالية في هجرة ابن هذال ( 10 كيلومترات شمال محافظة حفر الباطن)، إذ التهمت النيران المدرسة بالكامل، من دون وقوع أضرار بشرية بين طالباتها ومعلماتها اللاتي يقدر عددهن بنحو 162 طالبة ومعلمة.  
ومع بداية اليوم الدراسي تلقت مديرية الدفاع المدني بلاغاً يفيد بنشوب حريق في مدرسة الهجرة التي تعرف شعبياً بمسمى «العشيش»، إذ يقطن أهاليها بيوتاً من صفائح معدنية. وقال الناطق الإعلامي لمديرية الدفاع المدني في المنطقة الشرقية المقدم منصور الدوسري: «إن حريقاً وقع في الساعة 6.17 دقيقة في مدرسة ابتدائية في هجرة ابن هذال، تحوي 150 طالبة و 12 معلمة»، مضيفاً أن «الحريق الذي نشب قبل بداية اليوم الدراسي، أتى على المدرسة بالكامل، التي يتكون مبناها من ثلاث غرف متحركة، في كل واحدة منها ثلاثة فصول. وقد توجهت ثلاث فرق إطفاء، مصحوبة بثلاث فرق إنقاذ إلى الموقع. وتم إخماد الحريق، فيما لا تزال التحقيقات جارية لمعرفة سببه». بدوره، أوضح الناطق الإعلامي لإدارة التربية والتعليم (بنات) في حفر الباطن فهد الهويدي، أن «الدراسة تعطلت يوم الاثنين بسبب الحريق»، موضحاً أن المدرسة لا تحوي تمديدات كهربائية، بل مولدات كهربائية، كما هي الحال في تلك المنطقة بأكملها». ورجح «وجود التماس كهربائي تسبب في وقوع الحريق».  
ويتوقع أن تتوقف الدراسة في المدرسة خلال اليومين المقبلين، على أن تعاود يوم السبت المقبل، على أقصى تقدير. وحول هذا الجانب؛ أوضح الهويدي، أن «مدير التربية والتعليم عبد العزيز النصار، تواجد أثناء الحدث، وتابعه، وأوصى بأن تنقل الطالبات ومعلماتهن إلى مدرسة الوائلية، لأنها الأقرب لهن، وكذلك أوصى بتأمين حافلات لنقل الطالبات إلى مدرسة الوائلية، ريثما يتم تجهيز مدرستهن في أسرع وقت ممكن». يشار إلى أن هجرة ابن هذال التي يقطنها عدد من أبناء القبائل النازحة، تعاني من ضعف الخدمات، لتأتي هذه الحادثة لتندق ناقوس الخطر حول أوضاعهم المعيشية والاجتماعية الصعبة.

## انتقدوا "المياه والكهرباء" في جلسة ساخنة أمس أعضاء في الشورى يحملون "العمل" التأخير في تأنيث المحال النسائية

المصدر: صحيفة سبق الإلكترونية الثلاثاء 11 ربيع الثاني 1430 هـ الموافق 07 أبريل 2009 م  
<http://www.sabq.org/?action=shownews&news=5160>

(سبق) الرياض: أصيب بعض أعضاء مجلس الشورى بحال من الغضب «غير مسبوق» في جلسة مجلس الشورى التي عقدت أمس ووجهوا انتقادات إلى وزارتي المياه والكهرباء والعمل، وخرج بعضهم عن النص، ما دعا إلى تدخل رئيس الجلسة نائب رئيس المجلس الدكتور بندر الحجار للحد من غضب الأعضاء وكبح جماحهم «النقدية». ولفت الأعضاء في مداخلاتهم إلى أن تعدد هموم ومشكلات المواطنين مع «المياه والكهرباء» و«العمل» دعاهم إلى توجيه نقداً قوياً، محمليين المسؤولين في وزارة المياه مسؤولية عدم إيجاد حل للمشكلات المتكررة التي تحدث لجميع سكان المملكة في كل صيف، وتتمثل في انقطاع المياه والكهرباء. وأشاروا إلى أنهم لن يخرجوا من «دوامة» نقد المياه، ولكن لا يتغير أي شيء. ونال «العمل» ما نالها من نقد الشورى، واستغرب الأعضاء من تأخر تأنيث محال الملابس الداخلية النسائية، على رغم أن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لم تمنع. ووفقاً لخبر أعده الزميل رياض المسلم نشرته صحيفة "الحياة" اليوم، أعرب الأعضاء عن دهشتهم من وجود 800 وظيفة شاغرة في وزارة العمل في الوقت الذي تنادي به الوزارة بالسعودة، واصفين قراراتها بالتعسفية في قضية فصل المعوقين ووضع شروط تعجيزية.

## ألقى كلمة المملكة في اجتماع الاتحاد البرلماني الدولي بأديس أبابا رئيس مجلس الشورى يدعو المجتمع الدولي لتحمل مسؤولية تحقيق السلام في المنطقة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 11 ربيع الآخر 1430 هـ - 7 ابريل 2009م - العدد 14897  
<http://www.alriyadh.com/2009/04/07/article420567.html>

أديس أبابا- عبدالسلام البلوي:

دعا رئيس مجلس الشورى الدكتور عبد الله بن محمد آل الشيخ إلى بناء علاقات سلمية متوازنة بين دول العالم تقوم على أساس احترام الشرعية الدولية وحل النزاعات بالطرق السلمية على النحو الذي يكفل العدل ويرسخ الثقة ويحقق الشراكة الحقيقية وقال ان ذلك يستدعي مواجهة صادقة لتحديات المستقبل تقوم على الموضوعية في التناول والفاعلية في التنفيذ.

وأشار آل الشيخ الذي كان أول المتحدثين من رؤساء مجالس الشورى والبرلمانات الوطنية في اجتماع الجمعية الـ (120) للاتحاد البرلماني الدولي أمس الاثنين إلى خطورة الأوضاع السائدة في الشرق الأوسط حيث يستمر الاحتلال الإسرائيلي جاثماً على الأراضي الفلسطينية محولاً المنطقة إلى بؤرة للعنف والاضطراب وقال إن ذلك مؤشر خطير إلى ماوصلت إليه حالة المجتمع الدولي من فقدان للسلام والأمن وإذا ما استمر هذا العدوان فإنه سيؤدي إلى دفع منطقة الشرق الأوسط برمتها إلى حافة الهاوية وفي ذلك تهديد للسلام العالمي.

وقال آل الشيخ "إننا هنا نناشد حكومات ومنظمات المجتمع الدولي أن تمارس مسؤولياتها تجاه تحقيق السلام العادل والدائم والشامل في المنطقة على أساس الانسحاب الإسرائيلي الكامل من الأراضي العربية المحتلة والتوصل إلى حل عادل لمشكلة اللاجئين الفلسطينيين وقيام دولة فلسطينية ذات سيادة عاصمتها القدس، مؤكداً آل الشيخ أن مبادرة السلام العربية هي الأمثل والخيار الأفضل لإنهاء معاناة ومأساة الشعب الفلسطيني.

وحذر آل الشيخ من إعاقة محادثات السلام في دارفور إثر إصدار مذكرة توقيف بحق الرئيس السوداني عمر البشير لمزاعم جرائم حرب وقال ان المذكرة قوبلت برفض شديد من دول وشعوب العالم كما ان القرار سيؤدي إلى عدم استقرار السودان وأضاف ان المملكة تعلن استيائها الشديد من هذا القرار وتؤكد على احترام سيادة السودان واستقلاله ووحدته وتستغرب الانتقائية في طلب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، في حين أن إسرائيل وغيرها من الدول تقوم بأعمال وجرائم حرب ضد الإنسانية منذ سنين طويلة ولم نسمع من المحكمة أن قدمت لأي مسؤول إسرائيلي للمحاكمة فضلاً عن الرؤساء الإسرائيليين، وتطالب جميع الدول بدعم المساعي التي تحقق السلام والوفاق الوطني في السودان. ودعا آل الشيخ الدول الأعضاء في الاتحاد إلى تنسيق جهود مكافحة الفقر والجوع وسوء التغذية والأوبئة والأمراض ومخاطر الكوارث الطبيعية.

من جانبه أكد رئيس اللجنة الأمنية بمجلس الشورى اللواء محمد بن فيصل أبوساق في مداخلة ألقاها في اجتماع لجنة الأمن والسلم الدولي في الاتحاد على قناعة المملكة التامة بأن اعتناق ثقافة العنف وعقيدة التدمير وإدامة حالة الحرب واغتصاب حقوق الآخرين يمنع فرص السلام ، وقال "إن اتجاه الدول نحو العنف كوسيلة للبقاء وامتلاك أسلحة الدمار الشامل والتدمير العشوائي والأسلحة المفرطة يهدد الإنسان ويضر البنية التحتية والبيئة". وأضاف اللواء أبوساق: إن امتلاك أسلحة الدمار الشامل من قبل إسرائيل قد أوجد بيئة وثقافة وعقيدة التدمير والعنف، ولم تعد إسرائيل تراعي في حربها قوانين الحرب والقانون الإنساني، إن إسرائيل بعدم توقيعها وانضمامها لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تنتهج

عقيدة للتدمير المفرط في الأثر والضرر وهذا ما يجعل العالم في مواجهة مع هذا التحدي الذي يهدد أمن واستقرار الشرق الأوسط، وتابع أبوساق بقوله "إن الحالة الإسرائيلية تستحق وقفة دولية قانونية وإنسانية إزاء جرائم الحرب في غزة". وأشار اللواء أبوساق إلى أن المملكة تشارك بنية الدول العربية في جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل وقال إننا ندعو الدول التي تمتلك أسلحة دمار شامل وكذلك التي تسعى لامتلاكها، إلى التخلص من ترسانة الحرب والانصياع إلى التوجهات العالمية الرامية إلى التخلص من الأسلحة النووية ومشاريعها التي ترمي إلى فتح سباق مستمر لدورة العنف، وندعو البرلمانين في العالم عبر هذا الاتحاد وغيره للعمل بكل الوسائل لتعزيز الأمن ومنع شبح الحروب. وقال اللواء أبو ساق إن المملكة دولة قامت على السلام لأنها راعية الإسلام وفيها الحرمين الشريفين وتعمل قيادتها ومجلس الشورى فيها على تعميق مفهوم الأمن والسلام وتبذل جهوداً حثيثة لأجل ذلك.

على صعيد آخر، وفي اجتماع النساء البرلمانيات أكدت مستشارة مجلس الشورى الدكتورة بهيجة بهاء عزي على أن الحديث في حقوق المرأة السعودية قد تجاوز مرحلة الحقوق إلى الحديث باعتبارها ركناً أساسياً في التنمية الشاملة والمستدامة.

وقالت مستشارة المجلس ان منهجية تمكين المرأة في المملكة تقوم على ثلاثة محاور تتمثل في تعزيز أسس البنية التحتية الثقافية بالحفاظ على الثوابت والتخلص من السلبيات لرفع وعي المجتمع بقبول شراكة المرأة والرجل في صناعة القرار، وأيضاً تحويل طاقات قدرة المرأة إلى قدرة مؤثرة ومشاركة بتفعيل كثير من الأنظمة لكل ما هو لصالح المرأة والأسرة. وقالت ان المفهوم الغربي ليس هو النموذج الأوحده وإنما هناك نماذج متعددة لثقافات أخرى يمكن أن تكون نموذجاً لتمكين المرأة.

وأشارت الدكتورة بهيجة إلى الخطوات الهامة التي خطتها الدولة في مجال مشاركة المرأة في مواقع العمل وصنع القرار واستشهدت بما احتلته المرأة من مناصب وارتفاع نسبة تعليم البنات وكذلك ما حقته نسبة الطبييات السعوديات التي وصلت (40%) من مجموع الأطباء، وارتفاع عدد النساء في مواقع صناعة القرار ودخولها في انتخابات الغرف التجارية وبعض الجمعيات والهيئات المهنية والعلمية.

من جانبها أكدت مستشارة المجلس الدكتورة وفاء طيبة على سعي المملكة نحو تحقيق ما جاء في النظام الأساسي للحكم والذي يشير إلى أهمية أن تحمي الدولة حقوق الإنسان وفق الشريعة الإسلامية التي تقرر مبدأ العدل والمساواة ركيزة أساسية لا غنى عنها.

## NSHR resolves Saudi widow's predicament

المصدر: موقع عرب نيوز

<http://www.arabnews.com/?page=1&section=0&article=121259&d=7&m=4&y=2009&pix=kingdom.jpg&category=Kingdom>

Muhammad Humaidan I Arab News

JEDDAH: The National Society for Human Rights (NSHR) was recently able to resolve the predicament of a Saudi widow, who, having returned to the Kingdom from Iraq 10 years ago, was unable to secure iqamas (residence permits) for her three sons fathered by her late Iraqi husband.

The woman said she illegally entered Saudi Arabia 10 years ago and applied for iqamas for her sons. The woman added that she tried several means to get her sons stay in the Kingdom regularized.

She initially applied to the Interior Ministry but since her children did not have passports, she was forced to wait a long time while they were issued passports. She then approached the ministry but was told that her application was destroyed because it was submitted a long time ago and that she had not followed it up.

The woman then applied again. However, this time her application, instead of going to the Passport Department, ended up elsewhere.

Finally, the woman, who was eager to enroll her sons in school and was unable to do so due to lack of proper documentation, approached the NSHR, whose intervention led to iqamas being issued to her sons

## السجن والجلد والعقوبات البديلة

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 11 ربيع الثاني 1430 العدد 13340  
http://www.al-jazirah.com/356097/lp2d.htm

### محمد بن عبداللطيف آل الشيخ

فلسفة العقوبة في شريعة الإسلام تنطلق من كونها تقع في منزلة بين منزلتين: التقويم والردع، تقويم المخالف وردع الآخر. والعقوبات في الشريعة ثلاثة أنواع: (الحدود) وهي عقوبات تم النص عليها من الشارع على وجه التحديد. النوع الثاني: القصاص والديات. والنوع الثالث: (التعزير): وهي عقوبة أعطى الله جل شأنه تقديرها للحاكم، وسميت العقوبة بالتعزير لأن التعزير هو التأديب والردع، واللذان هما مناط القصد هنا من العقوبة، ويعرف الفقهاء العقوبات التعزيرية بأنها عقوبة كل مخالفة شرعية لا حد فيها.

النوع الأول والثاني: أحكامها قطعية، غير قابلة للاجتهد أو التغيير. أما النوع الثالث: (التعزير) فهي العقوبات التي يعود تقديرها للقاضي صاحب الولاية، هو الذي يقدر في أحكامه ترجيح (التقويم) أو ينحو إلى التشدد في (الردع)، حسب مقتضيات الحالة ذاتها، وكذلك حسب (الظروف) التي تكتنف المجتمع عند وقوع المخالفة الشرعية. وأغلب الجرائم والجنح المنظورة في محاكم المملكة لا حد فيها أو قصاص. أي أن الأحكام المترتبة عليها تكون في الغالب أحكاماً (تعزيرية) وبالتالي تعطي الشريعة قدراً كبيراً من المرونة للحاكم الشرعي لتقديرها، وتحديد عقوبتها، حسب مقتضيات الحالة.

وطالما أن العقوبة التعزيرية كما سبق وقلت تقع في منزلة بين الردع والتقويم، أي أن المقصود بها ليس الانتقام والتشفي، وإنما الزجر والتأديب، فلماذا لا نستفيد مما توصلت إليه العلوم، وبالذات علمي النفسي والاجتماع، ونوظف هذه المنتجات العلمية في خدمة علاج أصحاب هذه المخالفات قضائياً، بالشكل الذي يكرس التقويم ولا يفوت الردع. يقول اختصاصي الأمراض النفسية في مستشفى الصحة النفسية بجدة الدكتور سهيل خان كما جاء في جريدة (الحياة) اللندنية: (إن العقوبة البديلة أسلوب راق لعلاج مشكلات سلوكية لدى بعض مرتكبي الأخطاء (الجنايات) ولا شك أن منها فائدة كبيرة. ويواصل: (من الناحية الطبية النفسية فإن العلاج البديل هو تنمية سلوك إيجابي لدى الجاني أو الحدث واستئصال السلوك السلبي لديه، وعدم تعريض الجاني (الحدث) لخطورة اكتساب سلوكيات من داخل السجن)، مشيراً إلى أن (الشخص عندما يرتكب جناية فإنه يحمل سلوكاً سلبياً ولديه طريقة تفكير سلبية، فيتم تعديلها بطريقة إيجابية، واستبدالها بأمر إيجابي). (فالعقوبة الجلد - مثلاً- والإسراف فيها (بعض الأحكام قد تصل إلى 2000 جلدة) ربما يكون لها انعكاسات سلبية، قد يؤدي الإفراط فيها بهدف (الردع) إلى التفريط بالجانب الآخر والمهم وهو (التقويم).

السجن كذلك له سلبيات كثيرة كما دلت التجربة على أرض الواقع وبالذات في المملكة الدكتور فيصل بن غازي الحازمي يقول في دراسة تحليلية أجراها على (نماذج عقابية لمرتكبي الجرائم التعزيرية): (خطورة السجن؛ خاصة بالنسبة لبعض أصناف من الجناة ذوي السلوك الإجرامي غير الخطر، كمرتكبي الجرائم بالصدفة، ويعرض الحبس الطويل النزول للعزلة الاجتماعية القاسية، التي تؤدي إلى حرمانه من حاجاته النفسية والشعور بالانتماء لمجتمعه الأصلي، مما يدفعه إلى موالاة رفاق السجن من المجرمين والمنحرفين، ونتيجة للاحتكاك والتفاعل الاجتماعي معهم يتعلم أساليب إجرامية تزيد من خطورته وتوصل الإجرام في نفسه)، وهذا يعني أن السجن بدلاً من أن يكون أداة إصلاح وتقويم، يصبح سبباً لتكريس الانحراف والجريمة. لذلك فإنني أجد أن (الأحكام البديلة) والتي تعتمد على (التقويم)، وتبتعد عن الإيلام الجسدي الذي قد يُضفي إلى التعذيب، ومحاولة تفتاد السجن ما أمكن، والعمل على تكريس العقوبات البديلة سيكون له مردود اجتماعي جيد على الشخص والمجتمع في آن وكذلك على سمعة المملكة في الخارج.

## ثقافة حقوق الإنسان

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء، 7 أبريل 2009  
<http://al-madina.com/node/124619>



أنس زاهد

أعتقد أن أعظم مهمة يمكن أن تتصدى لها وزارة التربية والتعليم في المرحلة الحالية ، هي الإسهام في إرساء ثقافة حقوق الإنسان .  
لقد حان الوقت لكي نعيد النظر في المقومات التي تتشكل منها الشخصية السعودية ، فهناك متغيرات طرأت لا يمكن لأحد أن ينكرها . خذ مثلاً ظاهرة الإرهاب والعنف التي عانى منها مجتمعنا لسنوات خلت ، وستعرف كم نحن بحاجة إلى إعادة بناء الشخصية السعودية التي لم تكن تستمع إلا إلى صوت واحد لفترة طويلة ابتدأت بالحرب الأفغانية ولم تنته حتى الآن . الكارثة أن الفكر الذي يستمد منه الإرهابيون شرعيتهم ما زال موجوداً في الساحة ، وهذا يعني أن حربنا فكرية في المقام الأول وليست أمنية كما يرى البعض .  
ثقافة حقوق الإنسان هي التي يمكن أن تجتث هذا الفكر من جذوره ، فمقابل تحقير الإنسان الذي يتميز به الفكر المتطرف ، هناك احترام يصل إلى حد الإكبار للإنسان في الثقافة المقابلة . وهو احترام سنجد له جذورا في القرآن الكريم الذي اعتبر الإنسان خليفة الله في الأرض ومنحه من التكريم وأعطاه من الحقوق ، ما هو غير مسبوق أبداً .  
وحدها وزارة التربية والتعليم هي القادرة على ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان عبر إدراج المواد الأساس للإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المناهج الدراسية منذ المرحلة الابتدائية ، ثم تدريس هذه البنود بالتفصيل في مرحلة أخرى من مراحل التعليم .  
إن تولى الأمير فيصل بن عبد الله بن محمد مقاليد الوزارة ، يجعلني متفائلاً بشكل كبير . فهذا رجل طموح ومسئول وقادر على اتخاذ القرارات الضخمة لأنه ببساطة شديدة ، لا يخاف من قناعاته .

## ناشطة حقوقية تحاضر بمنتهى تواصل في القطيف

المصدر: جريدة اليوم الأربعاء 1430-04-12 هـ الموافق 2009-04-08م العدد 13081 السنة الأربعون  
<http://www.alyaum.com/issue/page.php?IN=13081&P=1&G=4>

جعفر الصفار - القطيف

أكدت الناشطة الحقوقية عالية آل فريد على أهمية وعي المرأة بحقوقها كونه يشكل حماية لها وتستطيع من خلاله أن تحد من الانتهاكات التي قد تقع عليها مشيرة إلى أهمية ان يركز العلماء والمؤسسات المختلفة على أهمية فقه الأسرة وفقه المرأة في الأحوال الشخصية داعية إلى وجود وثيقة خاصة بالحقوق تقدم إلى الزوجين مع عقد القران حتى يعي كل طرف ماله وما عليه.

وأشارت عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان آل فريد خلال محاضرتها التي قدمتها مساء أمس الأول في منتدى تواصل الثقافي النسائي محافظة القطيف بعنوان (أعرفي حقوقك) بمشاركة أكثر من 50 امرأة إلى المعاملة التي حظيت بها المرأة في الحضارات القديمة وفي العصور التاريخية الأولى، وما حازت عليه المرأة من دور ومكانة اجتماعية متميزة، وتباين هذا الدور مع مرور الحقب التاريخية المختلفة. وأشارت إلى مكانة المرأة في الإسلام الذي كرم المرأة وأعطاه حقوقها ورفع مكانتها على قدر من الكرامة والمساواة في الحقوق والواجبات بينها وبين الرجل منوهة إلى اختلاف الدور باختلاف الجنس في طبيعة التركيبة الفيزيولوجية للمرأة مستشهدة بنصوص دينية وموروثات ثقافية وفكرية، وان حقوق الإنسان ليست مجرد قوانين بل هي حياة وأخلاق. وأشارت إلى وضع المرأة في المجتمع، منوهة إلى تعيين أول امرأة نائبة لوزير التعليم وكذلك إعطاء المرأة الحرية في المشاركة في الحوار الوطني ووجودها في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وما حصلت عليه المرأة من ظهور في الإعلام المسموع والمرئي والمكتوب، وإعطاء المرأة بطاقة الأحوال المدنية، ومشاركتها في الابتعاث إلى خارج المملكة، والتطوير في نظام العمل فيما يخص المرأة، هي قرارات تبعث الأمل والتفاؤل في تحسين وضع المرأة في المجتمع، منطرقة إلى أهم الوسائل والآليات المتبعة في التنظيم والمطالبة بالحقوق.



## القضاء ينصف فتاة الـ 13 ويحكم بتطليقها من مسن

المصدر: جريدة عكاظ (الأربعاء 1430/04/12 هـ) 08/ أبريل/ 2009 العدد : 2852  
<http://www.okaz.com.sa/okaz/osf/20090408/Con20090408269448.htm>

خالد الجابري - المدينة المنورة

حكم قاضي محكمة العيص في المدينة المنورة أمس، بتطليق فتاة (13 عاما) من زوجها البالغ من العمر 70 عاما، وإعادة المهر الذي دفعه والمقدر بـ 30 ألف ريال، ورفض القاضي خلال جلسة عقدت أمس في محكمة العيص، مطالب الزوج بدفع مبلغ نصف مليون ريال مقابل تطليق الفتاة. وكانت أسرة الفتاة قد رفعت قضية ضد زوج ابنتهم، وأوضحت والدة الفتاة أن المسن تزوج ابنتها بعد أن أقنع أحد إخوتها وتم الزواج قبل عدة أشهر، «إلا أن ابنتي هربت من منزل الزوجية ثاني أيام الزواج رافضة العودة إلى منزل الزوج، وعندما طالبنا المسن بتطليق ابنتنا اشترط مقابل ذلك نصف مليون ريال». وأضافت أن المسن لم يحضر جلسات المحكمة، وهو ما دفع القاضي إلى النطق بالحكم، الأمر الذي يعكس عدالة القضاء. وأكدت أنها ستقوم وأسرتها برد 30 ألفا لصالح طليق ابنتها الأسبوع المقبل بعد تسلم صك الحكم. رئيس لجنة المحامين في المدينة المنورة سلطان بن زاحم، قال تعليقا على الحكم إن ما حكم به القاضي هو المعمول به غالبا في مثل هذه القضايا، «فالحكم يصدر برد المهر، أما غير ذلك من الهدايا والأموال الأخرى وتكاليف الزواج فلا يؤخذ بها».

## الأولى من نوعها على مستوى المملكة جمعية "مودة" لقضايا الطلاق بدأت نشاطها باختيار عضوات مجلس الإدارة

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 12 ربيع الآخر 1430 هـ - 8 أبريل 2009م - العدد 14898  
<http://www.alriyadh.com/2009/04/08/article420848.html>

الرياض - هدى السالم:

بدأت جمعية مودة لقضايا الطلاق مؤخراً خطوات أنشطتها وأعمالها باختيار عضوات مجلس الإدارة برئاسة الأستاذة ثريا بنت عابد شيخ وعضوية المجلس المكون من (صاحبة السمو الأميرة سارة بنت مساعد بن عبدالعزيز آل سعود، الأستاذة لطيفة بنت حمد السعيدان، مرفت بنت عبدالرحمن، الدكتورة مضوي بنت محمد آل الشيخ، الدكتورة منيرة بنت داود العلي، الأستاذة الجوهرة بنت عبدالرحمن الموسى، الأستاذة لولوة بنت عبدالله السعيدان، الأستاذة دانية بنت إبراهيم السعيدان).

وصرحت لـ«الرياض» صاحبة السمو الملكي الأميرة موضي بنت خالد بن عبدالعزيز آل سعود إحدى عضوات المؤسسات للجمعية معربة عن سعادتها بفكرة جمعية مودة وأهدافها التي تضع الوقاية من الطلاق وإصلاح ذات البين في مقدمة اهتماماتها مثنية على الجهود الكبيرة التي بذلتها عضوات مجلس الإدارة لتشكيل وتنظيم عمل إنساني نبع من احتياج المجتمع وأن هؤلاء العضوات هن صاحبات الفكرة ويتمتعن بفضل الله بمستوى فكري وثقافي مميز.. كما خصت بالشكر رئيسة الجمعية الأستاذة ثريا بنت عابد لاهتمامها بقضايا الطلاق وتنقيف المرأة بحقوقها الشرعية وتوقعت سموها أن تحقق الجمعية أهدافها في رفع وعي المجتمع وخاصة السيدات في كل ما يخدم الأسرة المسلمة ويحمي أبناءها..»

ومن جانبها صرحت رئيسة الجمعية الأستاذة ثريا أن فكرة النشاط نبعت من ضرورة تشكيل رابط يجمع المختصين من أصحاب الرأي والخبرة لتحقيق المودة بين أفراد الأسرة.

وأضافت قائلة: «إن خدمات الجمعية تنقسم إلى وقائية، وعلاجية، إنمائية.. ويأتي ضمن أنشطتها إجراء الدراسات الاجتماعية والبحوث، عقد دورات متخصصة للمقدمات على الزواج، تقديم استشارات قانونية وخدمات مساندة في حل المشكلات الأسرية وتذليل العقبات داخل الدوائر الحكومية ذات العلاقة، توفير الإعانات المادية والمعنوية وتوجيه الحالات للجهات المختصة، توعية المرأة بحقوقها الشرعية والمدنية، فتح قنوات اتصال بين الجمعية والمؤسسات الاجتماعية ذات العلاقة، تنظيم جلسات للعلاج الجماعي عند الحاجة، تنمية قدرات أفراد الأسرة حسب الحاجة وتدريبهم على إيجاد فرص العمل المتاحة، تبادل الخبرات بين الجمعيات الخيرية بما يخدم أعضاء الجمعية، تكوين لجنة رجالية تساهم في تحقيق أهداف الجمعية، فتح فروع في مدن أخرى لخدمة المطلقات في جميع أنحاء المملكة..»  
تجدر الإشارة إلى أن جمعية «مودة الخيرية النسائية لقضايا الطلاق» هي الجمعية الأولى في المملكة التي تعنى بقضايا الطلاق، وقد تمت مؤخراً الموافقة على تأسيسها من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية بمدينة الرياض.

## معلم يضرب أحد طلبته حتى الإغماء

المصدر: جريدة الرياض الأربعاء 12 ربيع الآخر 1430 هـ - 8 أبريل 2009 م - العدد 14898  
<http://www.alriyadh.com/2009/04/08/article420818.html>



آثار الضرب على جسد الطالب

الرياض - بندر الناصر:

انهال معلم متوسطة جنوب الرياض على أحد طلابه بالضرب المبرح حتى الإغماء ملحقاً به إصابات متفرقة بجسمه مما استدعى نقلة للمركز الصحي لتقديم الإسعافات الأولية له. وبين والد الطالب شباب عبدالله أنه في يوم الأربعاء الماضي وخلال الدرس الأخير وأثناء قيام المعلم بشرح الدرس وإذا بابني يتحدث مع زميله الذي بجانبه، ليقوم المعلم بإخراجه من الفصل، وعندما انتهى الدرس وهم الجميع بالخروج وإذا بالمعلم ينهال على ابني بالضرب بعصا «الخيزران» ويعنف حتى سقط على الأرض مغمياً عليه، ليقوم المعلمون بنقله للمركز الصحي القريب وتقديم العلاج له واستصدار تقرير طبي عن حالته. وطالب شباب في حديثه ل «الرياض» من إدارة التعليم بالرياض أن تقوم بمعاقبة المعلم ووضع حد لمثل هذه التصرفات غير التربوية والتي قد تؤثر سلباً على الطلاب.

## المملكة تمنع تشكيل المنظمات ذات الصفة العنصرية وتجرم أنشطتها

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 12 ربيع الآخر 1430 هـ - 8 ابريل 2009 م - العدد 14898  
<http://www.alriyadh.com/2009/04/08/article420882.html>

أديس أبابا عبد السلام البلوي :

أكد مجلس الشورى على أن قوانين المملكة تحظر تشكيل المنظمات التي لها صفة العنصرية أو تؤيد التمييز العنصري أو تنتشره أو تروج له كما أنها تجرم من يقوم بتمويل أنشطة عنصرية أو إصدار نشرات أو مواد تحرض على الكراهية، جاء ذلك ضمن مشاركة المجلس التي ألقاها ممثله الدكتور عبد الله الظفيري في اجتماع اللجنة الدائمة الثالثة للديمقراطية وحقوق الإنسان في الجمعية (120) للاتحاد البرلماني الدولي المنعقد في أديس أبابا.

وقال الظفيري ان المملكة سعت بخطوات ثابتة لتحقيق وترسيخ مبدأ حقوق الإنسان مستمدة ذلك من الدين الإسلامي الحنيف الذي يدعو ويرسخ هذا المبدأ واحترامه والمساواة بين المواطنين ولأجل ذلك أنشأت جمعية لحقوق الإنسان وهيئة حكومية لنفس الغرض ويصدر كل منهما تقريراً سنوياً يرصد التزام الجهات الحكومية بالمعايير والأنظمة الخاصة بحقوق الإنسان ، وتجد هذه التقارير الاهتمام الشعبي والمؤسسات الحكومية لمعالجة ما ورد من رصد في هذه التقارير .

وأوضح الظفيري للبرلمانيين الذين يمثلون (140) دولة ما شهدته المملكة من تعزيز لمبادئ العدل والمساواة وتعميقها بين أفراد المجتمع وكفالة جميع الحقوق والحريات المشروعة وكذلك بروز العديد من الإصلاحات وإصدار الأنظمة والتشريعات التي تعد تطوراً في مجال حقوق الإنسان .

وأضاف الظفيري بأن المملكة استمرت في سياستها الثابتة في التعاون مع المجتمع الدولي لتحقيق حياة أفضل للإنسان وصادقت على الكثير من الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بحقوق الإنسان كما تبرعت مؤخراً بمبلغ (150) ألف دولار لمؤتمر ديربن الثاني الذي تنظمه المفوضية السامية لحقوق الإنسان في جنيف الشهر الحالي ، ومما يجدر ذكره بهذا الخصوص فإن المملكة من الدول الأولى في تبرعاتها مقارنة بدخلها القومي شعوراً منها بالأخوة الإنسانية بين الشعوب .

وقال الظفيري ان المملكة تدعو دول العالم إلى وقف جميع أشكال العدوان على الشعوب المسالمة وازدراء الأديان ورموزها كما حصل مؤخراً بالازدراء بالنبي محمد صلى الله عليه وسلم وعيسى عليه السلام، مؤكداً أن المملكة تدعو إلى تعاون دولي لمواجهة مثل هذه الممارسات العنصرية.

واقترح مجلس الشورى عبر عضوه في اجتماع لجنة التنمية المستدامة والتمويل والتجارة خليفة بن أحمد الدوسري عدداً من الإجراءات التي تعزز حماية البيئة وتجنب البشرية مزيداً من الكوارث وتحد من الأنشطة المسببة لانبعاث الغازات ومن هذه الإجراءات تطوير تقنيات صديقة للبيئة في وسائل المواصلات وإنتاج الطاقة والاهتمام في نشر ثقافة البيئة في المجتمعات الدولية من خلال الوسائل التعليمية والإعلامية، وأيضاً العمل على تغيير النمط الاستهلاكي لدى المواطن في دول العالم وحث الدول المتقدمة على نقل تقنية الحد من انبعاثات الغازات إلى الدول النامية.

وحذر الشورى من ظاهرة التوجه نحو إنتاج الوقود الحيوي التي بدأت تلقي بظلالها على مستوى إنتاج الأغذية في العالم مما يهدد حياة ملايين البشر وقال الدوسري ان مجلس الشورى يشاطر العالم قلقه وجهوده الحثيثة في حماية البيئة الدولية وساهم في إقرار عدد من الاتفاقيات الدولية في هذا الشأن.

## نساء يستنجدن بـ"الخلع" ثمناً للحرية والخصاص..(1-3)

### "الفراق المر" بين الأزواج

المصدر: جريدة الرياض الأثنين 10 ربيع الآخر 1430 هـ - 6 ابريل 2009 م - العدد 14896  
<http://www.alriyadh.com/2009/04/06/article420419.html>



تحقيق- سحر الرملاوي، أمل الحسين، هدى السالم

من بين مختلف أنواع القضايا النسائية التي تشهدها محاكم المملكة تبرز قضايا الخلع ومفارقة الأزواج كأكثر هموم المرأة وأوسع القضايا تأثيراً على حياتها وحياتها أبنائها على المدى البعيد ، وفي آخر إحصائيات الطلاق التي صدرت العام الماضي سجلت محاكم المملكة ( 28561 ) حالة طلاق لعام 1428هـ، منها 84% حالة طلاق، و 5% حالة خلع، أي (1428) حالة، و 11% حالة فسخ.

وإذا كنا بصدد 1428 حالة خلع في عام واحد فإننا بالتأكيد نتحدث عن نهاية القضية وإصدار الحكم لكن الرقم لا يخبرنا عن عدد السنوات التي بقيت هذه الحالات رهينة لها حتى حصلت على الحكم ، لان معظم حالات الخلع تتطلب أن تقدم المرأة عوضاً مناسباً يقرره القاضي تدفعه المرأة لزوجها من باب "ردي عليه حديقته" ، وجمع هذا العوض يأخذ وقتاً من المرأة يطول ويقصر حسب ظروفها المادية ، في هذا التحقيق نعرض لبعض حالات المدعيات بالخلع بعضهن حصل على الحكم وأخريات لازلن ينتظرن دورهن ..

#### معاناة مستمرة

لكل شيء بداية ولكل نتيجة سبب ، ولا تصل المرأة إلى المطالبة بمفارقة زوجها إلا وقد مرت معه بكل المراحل التي لا تستقيم لهما حياة بعدها، وهذا ما حدث لنورة التي تحدثنا عن قضيتها وقصتها قائلة: "احل الله الطلاق إذا سدت الأبواب وعجزنا عن الوصول إلى حل مناسب يرضي الطرفين ، بعض الرجال وزوجي منهم يقررون الزواج من موظفة ويعتمدون على راتبها اعتماداً كلياً في تحمل أعباء المنزل ومتطلبات الأبناء، وزوجي هو ابن احد أقربائنا المشهود لهم بالخير تزوجته وأنا يحدوني الأمل في بناء أسرة ومنزل تسوده المحبة والاستقرار، وكبداية كل زواج لا يظهر إلا الحسن والطيبة والاحترام وتمر الأيام ونرزق بولدين و 3 بنات وهنا أخلت مسؤوليته عن الصرف علي، قائلاً: أنت موظفة وعندك راتب كبير وأنت المسؤولة عنهم ..

حاولت بكل ما استطعت من وسائل الإقناع والرجاء بأن أخبره بان هذا لا يجوز وأن الشرع حدد بأن يكون هو المسؤول عن الإنفاق على البيت والأبناء وأنا لا أمانع من المساهمة بجزء من راتبي، ولكن دون جدوى، وهكذا حتى كثرت المشاكل وتمادى في مطالبه حتى لم يعد يدفع إيجار المنزل ولم يعد يساهم حتى بجزء بسيط فيه ، ولما أيست منه وفشل الوسطاء بيننا تشجعت وذهبت إلى المحكمة لطلب الخلع من هذا الرجل جراء الضرر الذي أصابني وأبنائي منه حيث، حول البيت إلى "بركان محوم" من الغضب حتى إن أولادنا كانوا إذا رأوه داخلوا من الباب توجهاوا إلى غرفهم فلم

يغادروها حتى يغادر خوفاً منه، ولكن للأسف الشديد طلب القاضي شهوداً ثم تم استدعاؤه لمدة 3 شهور وكل جلسة احضر أنا وأخي وهو لا يحضر حتى تم استدعاؤه عن طريق الشرطة ولم يحضر وتم خلعي منه بأمر القاضي ولم يتم تسليمي صك الخلع إلا بعد مرور 3 شهور أخرى، وذلك ليتم إبلاغه بما أمر به القاضي،  
 وحين تم سؤاله لماذا لم تحضر الجلسات التي قررها القاضي، قال: "عناد فيها وفي عيالها وسأظل أضايقها حتى تعطيني مبلغاً كبيراً". تقول نورة دفعت وحصلت على صك خلعي بعد عام تقريبا واعرف أنني محظوظة بوجود إخوتي بجاني يساندونني ويقفون معي، ولكن غيري كثيرات لا يستطعن أن ينلن حريتهن أو أن يأخذن حقوقهن ويحتجن إلى من ينصفهن .

### مسؤولية من؟

أما نوير فقصتها مختلفة قليلا، فقد كانت تحب زوجها ويحبها وبينهما سبعة أطفال، لكنه ذات يوم وبدون إبداء أسباب تزوج عليها وحين علمت بذلك لم تتحمل الموقف وطالبته بالطلاق، تقول نوير: "عاد زوجي من عمله في نهاية الأسبوع كعادته لأنه يعمل في مدينة أخرى واخبرني بأنه معزوم لعرس صديق له وطلب مني تحضير ملبسه والعطر والبخور وقمت باللازم حتى حذاءه ألبسته إياه.. ولم أكن اعلم انه ذاهبا لعقد قرانه، وحين علمت تركت له أطفاله وذهبت إلى بيت أهلي وطلبت الطلاق لكنه رفض تطليقي فرفعت عليه قضية خلع فحكم القاضي علي بالنشوز و 70 ألف ريال مقابل حريتي علما بان مهري كان 15 ألف ريال فقط، وبعد الطلاق حرمني من رؤية أولادي، وحين تزوجت بأخر بعد مدة احضر لي الأولاد وتركهم عندي بدون نفقات وهدد إذا أعدتهم له بان يجعل البنات خادمات لدى زوجته الرابعة (علما بأنه طلق اثنتين بعد نوير) وأن يجعل الولد سائقا لديه ويحرمهم من الدراسة ، وهكذا ترك الأولاد لدي أقوم بالنفقة عليهم أقيم معهم في غرفة فوق سطح منزل أهلي بعد أن تركني زوجي الثاني بحملي الكبير .

### مأساة كبيرة

وهذه (هدى) تخبرنا بقصتها الحزينة، قائلة: ولدت وتربيت في أسرة يسودها الحب والاحترام ويحكمها الدين والأخلاق، وعندما كنت في السنة الأخيرة في الجامعة تقدم رجل من أفراد أسرتي وخطبني، واحضر معه العديد من الرجال الذين يشهدون بصلاحه وتقواه، كما احضر شهادات تؤكد انه متعلم وذو خلق ودين، وبالرغم من فارق السن الذي بيننا، وأن لديه زوجة وأبناء، إلا أنني وافقت على الزواج منه نزولا عند رغبة أبي الذي اقتنع بشخصه وشخصيته تماما وتم الزواج ومن الأسبوع الأول صدمت بمن تزوجت فقد كان إنساناً متكبراً وبخيلاً وسيء المعشر ومع الوقت تكشفت لي أمور كثيرة أرعبتني فذهبت إلى والدي وشكوت له الحال فرفض أن يسمع مني، وطالبني بإحضار ما يثبت شكوكي بزوجي فليس من العدل أن اتهمه جزافا حينها عدت أدراجي وقد اسودت الدنيا في عيني، ومرت الأيام وازداد الأمر سوء فقد بدا واضحا للعيان سوء خلقه وتصرفاته الغريبة وأفكاره المريية التي زادتنني خوفاً أكثر وأكثر خاصة بعد إنجابي لابنتي البكر فأصبح يهددني في حال طلبي للطلاق أن يحرمني من ابنتي طوال حياتي، كما أبدى استعداداه التام أن يحرمني من وظيفتي وأن يلفق التهم لي في بيئة عملي أن لم اقبل بصمت أن أعيش معه وفق شروطه ولخوفي على ابنتي ووظيفتي صبرت وحاولت إصلاحه وتذكيره بالله ورسوله دون جدوى وتوافد الأبناء الذين كنت لهم الأم والأب في الوقت نفسه بعد أن تخلى والدهم عن مسؤولياته نحوي ونحوهم، بل أصبح بيتزني ماليا ويحاول السيطرة على راتبي بكل الطرق وحاولت معه عدة مرات أن يتركني في حالي اربي أبنائي دون مشاكل ليعيشوا باستقرار وهدوء ولكن لا فائدة، واكتشفت فيما بعد أن لزوجي سجلا إجراميا وانه غير متعلم ومزور لشهاداته الدراسية، بل كان والدي احد ضحاياه حيث زور وكالة باسم والدي وحصل على قرض بنك التنمية العقاري والقضية مازالت منظورة لدى المحكمة العامة بالرياض حتى الآن ، وعندما طفح الكيل خاصة بعد أن حرم أبنائي من المدارس وأصبح يقطع علينا الكهرباء بالأيام والليالي حتى أنني كنت احمل ابني المصاب بالربو بين يدي واذهب إلى بيت الجيران حتى أضع جهاز التنفس له وأصبحنا معتقلين داخل منزلنا محرومين من أن نحيا بأمان أو أن نحيا حياة كريمة بل انه رفض نقلي إلى المستشفى وأنا في حالة ولادة وطلب مني الخروج للشارع لأبحث عن يقلني، والموافق مثل هذه كثيرة...

### رحلة عذاب

وتضيف هدى: "تقدمت بطلب فسخ عقد نكاحي وحضانة أبنائي إلى المحكمة العامة بالرياض ومن هنا بدأت "رحلة عذاب" جديدة بين أروقة المحاكم وبين زوج لا يحضر الجلسات ويماطل بالحضور (علما بأنني أعيش مع أبنائي في بيتي بالرياض وأهلي بمنطقة تبعد عني مئات الكيلومترات وفي كل جلسة يتناوب إخوتي الحضور معي للمحكمة كحرم )، بل بعد كل جلسة أجهز نفسي لموقف من العيار الثقيل سوف يقوم به زوجي ضدي وضد أبنائي كعقاب لي وليردعني عن الاستمرار في قضيتي وبعد عناء استمر أكثر من عامين وتكدي الكثير من الآلام النفسية والجسدية بسبب الوضع

المأساوي الذي أعيشه أنا وأبنائي حكم لي القاضي بفسخ العقد، ولكن بشرط دفع المهر كاملاً إلى زوجي وليت القاضي حكم بالمهر فقط وإنما بجميع ما دفعه من هدايا وحلواني اليمين على ذلك لأذهب وأنا أتجرع الفرح بمرارة القهر والظلم لاستئدين من زميلاتي مبلغ ستة وأربعين ألف ريال وستمانئة لأقدمه بشيك مصدق إلى فضيلة القاضي حتى يفك وثاقي الذي دام لخمسة عشر عاماً، ولم هنا بذلك طويلاً ففي اليوم التالي مباشرة قام طليقي بمساعدة اثنين من أبنائه من زوجته الأولى بالتهجم على مدرسة ابني محمد (7 سنوات) وخطف ابني من داخل المدرسة وتوارى عن الأنظار وحينما علمت بخطف ابني جن جنوني خاصة وأنه كان قد هددني بالقتل وأنا وأبنائي عدة مرات داخل وخارج المحكمة وأمام القضاة دون تحريك ساكن...

### خطفوا ابني

وبصوت متهدج تكمل هدى قائلة: " وبخطف ابني محمد بدأ فصلاً جديداً من المعاناة فقد جاهدت حتى يتم تحرير بلاغ ضد زوجي من مركز الحي وكانوا يرفضون حتى هددت برفع الأمر لإمارة منطقة الرياض فحرروا لي بلاغاً وحولت إلى قاضي أمر فوراً بسرعة القبض على طليقي ورد ابني لي واخذ تعهداً بعدم التعرض ولكن أمر القاضي أمر تشريعي ويبقى الدور على الجهة التنفيذية لتنفيذ وقد قالوا لي (الشرطة) أن الولد مع والده. وأصبحنا أنا وأخي نبحث عن ابني في كل مكان ونزود الشرطة بما استجد، بل حتى لما تم القبض على طليقي كان بواسطة أخي الذي تتبعه حتى احضر الشرطة للقبض عليه وليت المسألة انتهت عند هذا بل أن أولاد زوجي الكبار أمعنوا في إخفاء ابني لمدة 25 يوماً وحرمانه من مدرسته وتهديده بالقتل فيما لو حاول إبلاغ الدورية عند نقله من مكان لمكان، حيث تم إخفاؤه ما بين المنطقة الشرقية والجنوبية، وفي شقق واستراحات، وبعد جهد جهيد وبعد الاستعانة بأخوة طليقي الذين ضغطوا عليه ليعيد ابني اشترط عدة شروط رضخت لها مرغمة حتى أخلص ابني من الأسر خاصة وأنه يصاب بأزمات ضيق تنفس وتشنج بسبب نقص الأكسجين وحينما استلمت ابني من مركز الشرطة استلمته وقد أصبح بعقل رجل أدافته الحياة صنوف العذاب فكان لا ينام ليلاً ويعاني من كوابيس وردد علي كثيراً رغبته في قتل أبيه وحينها صدمت وتمزق فؤادي كيف يجرو صغيري على هذا القول وكيف يفكر بهذا العنف وقررت عرضه على طبيب نفسي وما زال يتلقى علاجه عنده حتى الآن. والآن أعيش على صفيح ساخن بسبب القضية التي لا تزال قائمة بيني وبين طليقي للحصول على حضانة أولادي (خمس بنات وولد).

### خلع وليس طلاق

وتقول ريم (47 سنة): " لي أربع سنوات في المحكمة أطالب بالطلاق لسوء العشرة واستحالة الحياة مع زوجي الذي اعتاد على تعاطي المسكرات وضربي ومطالبتي بنقود باستمرار؛ حتى انه قطع سلسالي الذهبي من عنقي بعنف حين رفضت إعطائه المال، وطالبني القاضي برد مهره له رغم أن زوجي لم يكن قد طالب به في أي مرحلة سابقة من مراحل القضية، ولقد كان مهري مائة ألف فحكم القاضي له رغم أنني كنت قد أنفقت عليه خلال سنوات زواجنا الخمسة عشر بلا أولاد أكثر من هذه المائة ومنهم 50 ألف مثبتين عليه فعلياً بوثيقة قدمتها للقاضي لكنه لم يثبتها ولم يخصمها من المهر الذي يجب أن أرده، وأيضاً كنت قد اشتريت سيارة لزوجي بسبعين ألف لم تحسب كذلك، وتقول ريم " عندما بدأت إجراءات المحكمة كان عمري 42 سنة، والآن 47 سنة، وإلى الآن لم يقع الخلع لأنني لم أتمكن من جمع المال.

### أقل من خادمة!

والحالات التي لدينا كثيرة جداً لكننا نختم بهذه الحالة وهي لأم فيصل التي تبدأ قصتها قائلة: "تزوجت زواجاً تقليدياً من رجل واسع النفوذ عام 2004، وبعد عام رزقت بطفل، وكان زوجي يتلفظ بالطلاق باستمرار ويعتدي علي بالضرب والبصق على وجهي، وذات يوم كانت أمي عندي وضربني على وجهي وضرب أمي ثم طردني وأرسل لي عبر الجوال "أنت طالق"، وبعد فترة من بقائي في بيت أهلي أرسل في طلب ابنه فأرسلته له فلم بعده لي فخرجت مع أهلي وذهبت أدق على بابة كالمجنونة حتى يحضر لي الرضيع لكنه أبى أن يفتح الباب وقام بسبي وشتمي من خلف الباب، وبعد سبعة أيام من التوسل والبكاء لكي يعيد الولد تمزق قلبي خلالها ألف قطعة ذهبت إلى المحكمة العامة وهناك بكيت للقاضي وشرحت له مأساتي فأمر بتمكينني من ابني بسرعة وعبر الشرطة استعدت ابني بحمد الله، وبعد اخذي ابني (فيصل) رفع هو قضية لرؤية الولد فحكم له القاضي برؤيته كل يوم اثنين لمدة أربع ساعات، وفي ذلك الوقت رفعت قضية لإثبات الطلاق الذي أوقعه عبر رسالة الجوال وبالهااتف مرات عديدة لكن القاضي رفض إثبات هذا الطلاق وحاول إصلاح ذات البين بيننا واحضر حكماً من أهله وحكما من أهلي لكن دون جدوى. المهم أن القاضي حول القضية إلى قضية خلع وأصدر حكمه النهائي برد كامل المهر إلى زوجي الذي لم يعطني جواز سفري أو مجوهراتي التي بقيت في بيته، وحصلت على حكم الخلع قبل ستة شهور فقط، لكنني اشعر بمرارة كبيرة فلقد دفعت مالا لكي احصل على حررتي رغم أنني أنا المتضررة ورغم أن رد المهر لا يقابله رد سنوات عمري التي ضاعت معه، فلو كنت خادمة لدفع لي بدلاً من أن يأخذ مني فهل كنت عنده أقل من خادمة؟

## نساء يستنجدن بـ"الخلع" ثمناً للحرية والخاص. 2-3

### الانفصال نهاية "المعيشة الضنكة"

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 11 ربيع الآخر 1430 هـ - 7 ابريل 2009 م - العدد 14897  
<http://www.alriyadh.com/2009/04/07/article420503.html>

تحقيق - سحر الرملاوي، أمل الحسين، هدى السالم  
قضايا الخلع داخل قاعات المحاكم مختلفة ومتنوعة، بحسب تنوع الدعاوى، واختلاف الظروف ومسبباتها للوصول إلى هذا «المطلب المر» من قبل بعض النساء ويزداد الإلحاح في هذا الطلب عندما تشعر المرأة بمرارة الظلم وهي تستحق الطلاق جراء ما لحق بها من ضرر جسدي يتبعه تلقائياً ضرر نفسي، لتجد الزوج رافضاً هذا المطلب مما يضطرها لطلب «الخلع» أمام المحاكم. وقد أوضحت دراسة من مؤسسة الأمير ثامر بن عبدالعزيز الخيرية اجمالي صكوك الطلاق بلغ 24428 صك طلاق بمعدل 66 صكاً يومياً، في الوقت الذي بلغ فيه اجمالي عقود الزواج التي تمت في المملكة خلال عام واحد 11549 عقداً بمعدل 316 عقد زواج يومياً.

«الرياض» ترصد في الحلقة الثانية من هذا التحقيق آراء المختصين حول هذا الموضوع وتداعياته النفسية والاجتماعية على عدد من الأسر المتضررة من الخلع.

#### مأساة متكررة

في البداية أوضحت د. عائشة الشهراني أخصائية الطب والأمراض النفسية في وزارة الشؤون الاجتماعية أن الخلع هو انفصال المرأة عن زوجها لكرهها له وليس لعيب فيه لقوله تعالى (الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان ولا يحل لكم أن تأخذوا ما أتيتموهن شيئاً إلا أن يخافا الا يقيما حدود الله فإن خفتم ألا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به) هذه الآية تفيد ان المرأة الكارهة لزوجها بدون عيب فيه أو تقصير منه وتخشى لو بقيت معه ان ترتكب معصية ان تطلب الطلاق وتدفع له الصداق.

وقالت إنها حالة مزرية ومحنة ان تضطر المرأة الى الخلع ولم ينصفها احد في طلب الطلاق قبل هذا، مشيرة الى ان المرأة تعيش حالة من الكآبة والحزن والقلق والتوتر والخوف وعدم لإحساس بالأمان نتيجة عدم تحقيق طلبها بالانفصال عن زوجها.

وبخصوص أكثر حالة أثارت د. الشهراني قالت: «الحالات كثيرة لا تحصى ولكن هناك حالة امرأة عاشت يتيمة في دور الرعاية الاجتماعية وبعد أن بلغت سن الرشد تزوجت وأنجبت خمسة من الأبناء وعملت موظفة وكان زوجها عنيفاً يضربها ويعذبها ويعذب أبناءها والتقارير من المستشفيات تثبت ذلك وقد تبرع لها أهل الخير ببيت شعبي بسيط وعندما طلبت الطلاق ساومها الزوج بالتنازل عن البيت مقابل الطلاق والأولاد ولم يشفع لها يتمها والتقارير الطبية التي تؤكد عذابها المستمر بل تم انتزاع بيتها منها وتم تطليقها وإعطاؤها الأبناء بكامل مسؤولياتهم ونفقاتهم، لا يستطيع أن أصف ما وقع لهذه الإنسانية إلا أنه ظلم وجور عظيم. ووصفت دور الرعاية الاجتماعية وأنظمة حماية المرأة من العنف بالضعيفة والمقيدة ولا تملك السلطة المقترضة للحماية وأن القوانين ما زالت حبراً على ورق.

وعن تقييم الوعي القانوني بحقوق المرأة في المملكة ذكرت د. الشهراني أن الوعي القانوني بحقوق المرأة في المملكة ضعيف عند الأغلبية ويرجع سبب ذلك للأسرة التي تعزز نظرية أن المرأة لا بد أن تصبر على زوجها حتى وان ظلمها تحت مظلة الاحتساب، مشيرة إلى أن سبب لجوء معظم النساء إلى الخلع رغم أحقيتها بالطلاق كونها مجبرة، فلو أن هناك قوانين مشرعة لحماية المرأة والطفل لما لجأت للخلع.



## جبهات المواجهة..

وشرح د. أحمد الحريري القواسم والخصائص المشتركة بين نساء الخلع حيث تتركز في ثلاث مناحي أولها الخصائص والسمات الشخصية لنساء الخلع معظمهن يشتركن في ضعف الشخصية وعدم الثقة في النفس وعدم القدرة على إبداء الرأي والجهل بالحقوق الخاصة سواء الشرعية أو القانونية وخاصة التهور والاندفاع والاهمال واللامبالاة، لذلك لا غرابة أن تعيش المرأة التي طلبت الخلع فترة من «العذاب الزوجي» والقهر الأسري بسبب ضعف الشخصية وعدم الثقة في النفس ولا تستطيع أن تطالب بحقوقها ولا أن تدافع عن نفسها للمعايير التربوية والثقافية التي أملت وتملي عليها مثل «القداسة الخاصة» التي يجب أن تعطى للزوج حتى لو كان شخصاً غير سوي، فهي تربت في بيت أهلها على أساس أن للزوج احتراماً واعتباراً لا يجب أن تتعداه ولكن سرعان ما قد تكتشف بالمعاشرة أن هذا الزوج قد يكون مريضاً نفسياً أو مضطرباً في شخصيته أو مدمناً أو حتى منحرفاً وتبقى تنتظر لعل هذا الزوج ينتهي من فعله أو يترك سلوكه غير السوي أو يتشافى من مرضه النفسي أو يعتدل وقد تنجب الطفل الأول والثاني وربما أكثر.. وعندما تريد الطلاق تبدأ قصة المحاكم وربما اصطدمت بقاض يقول لها في المحكمة (مالك إلا بيت زوجك!!) ثم تلجأ إلى أهلها وتجدهم يقولون لها (يمكن يتغير!!) وقد تقول الأم (صبرت على أبوك وهو أسوأ فلماذا لا تصبري على زوجك!؟) وربما اتهموها بالدلع أو عدم فهمها وقدرتها على التعامل مع الزوج فتكتشف أنها وحيدة تواجه عدة جبهات مختلفة، الجبهة النظامية المتمثلة في المحاكم وطريقة تطبيقها للأنظمة الشرعية، والجبهة الأسرية المتمثلة في الأسرة وتقبلها للواقع الجديد كون ابنتها تريد الطلاق، والجبهة الاجتماعية كونها تطلب الطلاق وقد يحكم المجتمع عليها أنها طلقت لعيب فيها وتبدأ قوله: «لو فيها خير ما طلقها» هذه الجبهات تسبب لها معاناة نفسية بينما قد يكون الطلاق رحمة أحلها الله كي تنقذ نفسها من زوج لا يخاف الله فيها ولا بد أن نعترف أن الأسرة تتحمل جزءاً كبيراً من المسؤولية إزاء هذا المتقدم للزواج فهي المسؤولة عن السؤال عنه وهي تشارك بنسبة كبيرة في اختياره وقبوله وأحياناً إقناع الفتاة باقبول به ولا نبالغ أحياناً إذا قلنا إجبار الفتاة على القبول به خاصة إذا كان من ذوي القربى وقد تكتفي الأسرة بالسؤال عن المتقدم للزواج هل يدخن؟؟ وهذه الأسئلة ليست معياراً في تقييم الشخصية السوية إذ إن المتقدم للزواج ربما كان لا يدخن ويصلي لكنه مريض نفسي أو مضطرب في شخصيته أو قد يكون حتى مطلوباً لدى جهات أمنية أو ذو اتجاهات عدوانية وأمنية خطيرة لذلك قد تكون الخصائص الشخصية للمرأة مثل ضعف الشخصية وعدم الثقة وعدم القدرة على التعبير عن الرأي أحد الأسباب التي تؤدي للمرأة للوقوع في مثل هذه التجارب السيئة.

## أزواج أنانيون وعدوانيون

وأشار إلى أن أغلب نساء الخلع متزوجات من رجال لديهم خصائص مشتركة مثل الأنانية وحب الذات والعدوانية وأسطورة سيطرة الذكورة والرجولة وفكرة أن الرجل أقوى ومعظم هؤلاء الرجال تنقصهم صفة التسامح والأخلاق الفاضلة والتنشئة الأسرية السليمة والتنازل والتفهم، فليس هناك شخص يحمل معاني الرجولة وسوي نفسياً وسلوكياً يمعن في إهانة امرأة أو يتمسك بامرأة لا تتقبله ولا تحبه، أما القاسم المشترك الثالث فهو الأمراض والاضطرابات النفسية فبعض نساء الخلع يشعرون بالاكتئاب والإحباط واليأس وفقد الأمل وبعضهن تعرضن لصدمات أو إصابات نتيجة العنف الذي مورس عليهن وهو عنف يصل لدرجة الضرب والإهانة والتقصير في أداء الواجبات الاقتصادية والشرعية والعاطفية من الأزواج كل هذه من صور العنف التي تُمارس على المرأة.

وقال ان بعض الدراسات تشير إلى أن هناك (44%) من الزوجات اللواتي يتعرضن للضرب والعنف من أزواجهن لديهن اضطراب اجهاد ما بعد الصدمة وأشارت بعض الدراسات إلى أن أغلب المشاكل شيوعاً والتي تؤثر في ثلاث أرباع ضحايا العنف الزوجي هي مشاكل نفسية مثل القلق والعصبية ولوم النفس والغضب والخجل والنوم المتقلب.. كما أشارت بعض الدراسات الأخرى إلى ظهور بعض الاضطرابات مثل الخوف والارتعاش وعدم القدرة على أداء المهام العادية والخمول وقلة الاهتمام على أكثر من (40%) من ضحايا العنف الزوجي وأن (20% إلى 40%) من الضحايا يعانون من الاكتئاب والعجز والبكاء وفقدان الشهية والغثيان والتوعك.

وأضاف انه يجب على المرأة المطلقة خلعاً أو المطلقة عموماً ألا ترضى بالوصمة التي قد يصمها مجتمعها بها ويجب أن تعبر عن نفسها ودورها الاجتماعي والأسري بكل اقتدار ويجب أن تنظر لحادثة الطلاق والخلع التي مرت بها بأنها تجربة فاشلة في محيط من التجارب الناجحة ولا يجب أن تخضع وعليها أن تتصرف بكل أريحية وأن هذا الخيار الذي أقدمت عليه كان الأفضل والأنسب لها (إذا كان الأفضل والأنسب فعلاً).

## المرافعات الشرعية

ويرى المحامي حازم المدني أن من أبرز الصعوبات التي تواجه المحامي عندما ترغب امرأة في توكيله لتبني قضيتها في التفريق بينها وبين زوجها هي إجراءات إصدار الوكالة إذ يشترط أن يتم التوكيل بأصل دفتر العائلة وترفض صورته

وغالباً ما يكون الدفتر مع الزوج وان كان يمكن للمرأة أن تستعويض عنه بجواز سفرها أو بطاقة أحوالها إلا أن كثيراً من النساء اللواتي يرغبن في التفرقة لا يحملن أيّاً من هذين الإثباتين.

وقال: في بعض الأحيان توافق كتابات العدل على إصدار وكال شرعية بصورة من مستخرج من دفتر العائلة صادر من إدارة الأحوال المدنية ولكن ليس دائماً وهذا الأمر صعب عليها مما يجعل بعضهن تذهب بنفسها للمحكمة لتقدم شكواها ويدفعها هذا في أحيان كثيرة إلى الموافقة على أي تسوية مهما كانت ظالمة وتنتقص من حقوقها لذا فإننا كمحاميين لدينا مشكلة مع الأدوات المساندة للقضاء وليس في القضاء نفسه وهي الأجهزة التي تساعد القاضي في أداء مهمته مثل كتابات العدل ومراكز الشرط لتبليغ الخصوم والتنفيذ الاحكام القضائية لأن فيها مشقة على الناس والقضاة مما يؤدي الى التأخير في مواعيد الجلسات وإطالة في مدة التقاضي، موضحاً ان بعض النساء يتجهن عن جهل الى جهات ليست ذات اختصاص في قضايا الأحوال الشخصية كالشرط او امارات المناطق فهذه الجهات ستحولهن الى المحكمة ومما يؤدي الى الإطالة التي لا داعي لها.

وأضاف ان هناك عدم التزام بين المتقاضين، فمثلا يحكم القاضي للأم بحضانة أولادها على أن يزوروا أباهم مرة أسبوعياً يأتي الأب فيأخذهم ويبقيهم عنده أسبوعاً او أكثر لا تعرف الأم لمن تلجأ إذا ذهبت للشرطة قالوا لها هو أبوهم وماذا سنفعل له، او ان الشرطة تحيل الشكوى الى المحكمة مرة أخرى علماً بأن مع المرأة حكم قضائي واضح وصريح، ومعروف ان مجتمعنا ذكوري بالمقام الأول فلا حيلة للمرأة عندئذ رغم أن معها حكم قضائي واجب التنفيذ.

وأشار المدني الى واقعة تتكرر كثيراً جداً وتسبب ظلماً للزوجة وهي عندما يتعرض الزوج لزوجته بالاهانة والعنف والضرب حتى إذا ذهبت الى المستشفى لتسجل حالة وجدت من يتوسط ويطالبها بالتنازل فإن تنازلت فلا حق لها، موضحاً أن «الأصيل يغني عن الوكيل» وهذه العبارة تعني انه اذا حضرت المرأة مع المحامي الذي وكلته الى الجلسة أمام القاضي فإن وجودها بلغي وجود المحامي ويتعامل القاضي معها مباشرة. مطالباً بوجود هيئة دفاع نسائية تتولى قضايا الأحوال الشخصية أمام محاكم مختصة بعد تفعيل عمل محاكم الأحوال الشخصية التي أقرت قبل عامين والتي في طريقها للتفعيل.

نساء يستنجدن ب"الخلع" ثمناً للحرية والخلاص.. 3-3

## الجهل والخوف يبقيان "المرأة مظلومة"!!

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 12 ربيع الآخر 1430 هـ - 8 ابريل 2009 م - العدد 14898  
<http://www.alriyadh.com/2009/04/06/article420419.html>



تحقيق- هدى السالم ، سحر الرملاوي ، أمل الحسين  
تحدثنا في الحلقتين السابقتين عن حالات عدد من النساء اللاتي يستنجدن ب"الخلع" للحصول على حريتهن، والخلاص من معاناتهن المستمرة من أزواج وصلن معهم إلى "طريق مسدود"، إلى جانب آراء المختصين حول هذا الموضوع الذين كشفوا أن أساس المشكلة هي في اختيار الزوج، وكذلك ضغط بعض الأسر على بناتهم لاستمرار علاقتهن مع "أزواج ظالمين".

ونختتم اليوم سلسلة هذه التحقيقات للحديث عن الجوانب الشرعية والاجتماعية والنفسية والقانونية في التعامل مع قضايا الخلع، من خلال استضافة عدد من المختصات في هذا المجال، اللاتي تحدثن في هذه الحلقة عن الفرق بين الخلع والطلاق بضرر، إلى جانب خوف كثير من النساء من الآثار المترتبة على الخلع وفي مقدمتها الأطفال وموقف أسرهن من ذلك، كذلك جهلن بحقوقهن في التبليغ أولاً عن حالات التعنيف التي قد يتعرضن لها، وعدم التنازل عن ذلك لإثبات الضرر، وكيفية الترافع أمام القضاء للحصول على الخلع، ودفع عوض ذلك دون طمع من الزوج، وفي نهاية هذه التحقيقات تقدم "الرياض" جملة من التوصيات التي قد تساعد المجتمع والجهات التنفيذية والنساء للتعامل مع قضايا الخلع.

### الفرق بين طلب الطلاق والخلع

في البداية تشير الأستاذة فوزية الخليوي عضو الجمعية السعودية العلمية للسنة النبوية إلى الفرق بين الطلاق لضرر وبين الخلع، وقالت: "بالنسبة للخلع له شروط خاصة، حيث يجب بذل عوض ممن يصح تبرعه، وأن يكون صادراً من زوج يصح طلاقه، وألا يعضلها بغير حق حتى تبذله، وأن يكون بلفظ الخلع كخلعتك، لأنه إذا طلق بعبارة الطلاق (طلقتك) أصبح طلاقاً ونص الإسلام انه يحرم على الزوج عضل زوجته لتفتدي نفسها، لقوله تعالى "ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتينموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة"، وفي هذه الحالة يباح للمرأة في طلب الخلع من رجل لم يعد صالحاً أن يكون زوجاً لها بحكم الشرع، كما لو طلقها ثلاثاً وأنكر الزوج ذلك ولا شهود على الطلاق، أو كما لو أتى بقول أو فعل يكفر به وعجزت المرأة عن إثباته عند القاضي، ولا يجبر القاضي الزوج على الفراق وقبول العوض بمجرد طلب المرأة، بل يحاول الإصلاح بينهما".

وأضافت أن ما يحدث هو سوء فهم من المرأة، لأن الإسلام أجاز الخلع ويسره ولجوء بعض السيدات المتضررات للخلع مباشرة هو سوء فهم منهن، حيث اعتبره الإسلام فسحاً للزواج وليس طلاقاً.. أيضاً الطلاق يقع كما هو معلوم في حالة طهر لم يجامعها زوجها فيه وأيضاً لها عدة، وهذه فرصة للزوجين أن يراجعا بعضهما بعضاً مدة ثلاثة شهور، لكن بالنسبة للخلع فالأمر مختلف، حيث تخلع منه مباشرة، ولا يشترط كونها حائضاً أو نفساء أو أنها في طهر جامعها فيه أو غيره، فقد أجاز الإسلام وقوع الخلع ولم يشترط فيه حالة ووضع المرأة، كذلك الفرق الثاني هو انه في عدة المرأة في الخلع لديها حيضة واحدة أما في الطلاق فلها ثلاثة حيضات حتى تكون عندها فرصة لكي يراجعها زوجها في فترة الرجعة وليس طلاقاً بائناً، وهنا يتبين لنا أن هناك فرقاً بين الطلاق والخلع، وفي الحديث الشريف عن أول خلع وقع في الإسلام عندما أنت جميلة بنت ثابت للرسول صلى الله عليه وسلم، وقالت: (يا رسول الله إني أكره الكفر بعد الإسلام)، ولاحظوا أن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يسألها لماذا؟، وهنا الرسول صلى الله عليه وسلم قال مباشرة تردين له حديثه؟ و لم يفصل في مسألة لعل يصلح بينكما وغيرها، فتبين للرسول صلى الله عليه وسلم من الكلام أن هذه المرأة كارهة، وهنا وقع ضرر على المرأة؛ وافر الرسول صلى الله عليه وسلم مباشرة الخلع مقابل فدية أو عوض فتتدي بها المرأة نفسها وهنا يكون الضرر نفسياً، موضحة أن الكره هنا نفسي، وليس دائماً يكون جسدياً، وهناك رواية أخرى لهذا الحديث: قالت يا رسول الله انه اقبل في جماعة فإذا هو أقصرهم وأسودهم فهنا أباتت للرسول صلى الله عليه وسلم انه ضرر نفسي وهو الكره وعدم المحبة.

وأشارت إلى أن الخلع مباح إذا توفر سببه وهو خوف الزوجين إذا بقيا على النكاح ألا يقيما حدود الله، أما يكره إذا لم يكن هناك حاجة للخلع، وعند بعض العلماء انه يحرم في هذه الحالة لقوله صلى الله عليه وسلم أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة، أما الفدية فيصطلح عليها الزوجان ولم ينص عليها الشرع فقد تكون عشرة دراهم وقد تكون أكبر أو أقل.

### تعنت الرجال والأطفال هم الضحية

وتتقد الدكتور موزي الزهراني مشرفة قسم الحماية الاجتماعية بمنطقة الرياض، وأخصائية نفسية وعضو في لجنة العنف الأسري وعضو هيئة حقوق الإنسان تعنت كثير من الرجال في طلاق المرأة حتى تسامحه في حقوقها أو حتى تتنازل عن المؤخر مثلاً، أو تتنازل عن الأطفال إذا كان هناك أطفال أو تتنازل عن البيت، وأشياء أخرى كثيرة يجب أن تتنازل عنها المرأة حتى يتم الطلاق، ولدينا حالات يتعنت الرجل معها خمس وست سنوات وقد تصل إلى تسعة أعوام تظل معه المرأة معلقة...!!!، وقالت: "للأسف كثير من السيدات يتنازلن حتى عن أولادهن مقابل الخلاص من رباط الزوجية واستسلاماً لضغوط أزواجهن"، مشيرة إلى أن أكثر هذه الحالات هن النساء من أسر مفككة، وفقيرة، وجاهلة بحقوقها.

وأضافت: لقد عايشت إحدى الحالات تنازلت فيها الزوجة عن طفلها في سن الرضاعة، لأنها كانت تريد فقط أن تتخلص من هذا الزوج بأي وسيلة، حيث كان زوجها سيئاً مدمناً، ومكتوب في الصك أن تنازلها عن طفلها مقابل حصولها على الطلاق !!، وقد تسبب لها ذلك حرمانها من صغارها لتصل إلى حالة نفسية سيئة جداً.. حتى أنها كانت تقضي أياماً دون أن تنام، وهي طبعاً متضررة من زوجها المدمن ولكن كيف تتنازل عن أطفالها..؟؟ أحدهما عمره ثلاثة شهور!! وكيف وافق القاضي لهذه المرأة بأن تتنازل عن أطفالها..؟؟، ورفعنا الأمر بعد أن كتبنا تقريراً عنها بعد مقابلتها إلى إمارة الرياض التي باشرت إجراءاتها وعاد بفضل الله الصغار لأحضان أمهم بعد فترة لم تتجاوز ثلاثة شهور.

### أسباب الخلع

وتكشف الدكتورة نورة الجميع عضو مؤسس لجمعية حقوق الإنسان وعضو المجلس التنفيذي وباحثة في الشؤون الاجتماعية أن هناك حالة خلع واحدة من بين كل ثلاث حالات تطلب الطلاق في المملكة، بمعنى أن مقابل كل ثلاث حالات طلاق؛ حالة واحدة خلع..

وقالت: إن النساء اللاتي يتقدمن لنا في جمعية حقوق الإنسان لا يتقدمن للسؤال عن الخلع أو طلب الخلع وإنما يتقدمن كشكوى من الضرر في حياتهن الزوجية ولا يعرفن طريقاً للخلاص من ذلك الضرر، وبالطبع يكون أزواجهن غير موافقين على الطلاق، ونحن نسمي ذلك في إحصائياتنا قضايا تعليق وهجر، وفي هذه الحالات يكون الضرر قد وقع عليها، والزوج هو الذي قام بذلك العضل، ومن شروط الخلع ألا يكون من جهة الزوج نتيجة عضل مضارة بالزوجة لتخالعه، وحينما تتقدم الزوجة للخلع يفترض ألا تتقدم، لأن زوجها يؤديها ونسميه العضل، وهو المضارة بالزوجة ليدفعها لطلب الخلع، فالمفروض ألا تطلب الخلع بل تطلب الطلاق لوقوع الضرر، وهنا تأتي قضية ثانية وهي كيف تثبت هذا

الضرر؟، وبالذات إذا كان ذلك أذى نفسياً أو كان عدم نفقة، موضحة أن الأسباب الموجبة لإقرار الخلع هي كراهية المرأة لزوجها دون أن يكون ذلك نتيجة لسوء خلق، ولذا يجب ألا نخلط بين الضرر وسوء الخلق فقط.

### إثبات الضرر

وتشير الأستاذة هيفاء خالد، إعلامية وناشطة في حقوق المرأة إلى أن إثبات ضرر المرأة سهل جداً وهو إما ببينه أو شهادة أو قرينة، فمثلاً المرأة إذا تعرضت للضرب عليها بكل بساطة أن تذهب إلى المستشفى وتطلب من المستشفى تحرير بلاغ أو تأخذ التقرير الطبي من المستشفى وتقدم البلاغ، بينما ترى ماضي الزهراني أن دور المدارس كبير في إثبات حالات الضرر الواقعة على الأولاد، وهذا الأمر مهم جداً، ولكن للأسف أحياناً نفتح بعض ملفات الطلاب والطالبات الخاصة بالشكاوى ولا نجد فيها أي شيء من المستندات، مثل: التقارير الطبية أو الاجتماعية ولا تسجيل لأي واقع عن هذه الحالة من ضرب أو علامات إيذاء أو علامات إهمال الطفل أو أي ملاحظة، وهذا دليل إهمال بعض المدارس.

وأشارت ماضي الزهراني إلى أن هناك حالات يكون لدى الزوج اضطرابات عصبية معينة قد لا يلمسها إلا الزوجة، وربما تكون أعراضاً انسحابية، نتيجة التخلي عن الحبوب المنشطة أو المخدرات وغيرها، حيث إن بعض الذين يتعاطون المخدرات بكثرة يكون لديهم نكاه في التعامل مع قضيتهم، ويلتبس الأمر على الكثير من القضاة من ناحية إثبات الإدمان، وطبعاً الانطباعات الشخصية هذه صعب إثباتها فقد لا يعرف القاضي إذا كان الزوج مدمناً أو مريضاً نفسياً، لأن ذلك قد يحدث في جلسة تستغرق نصف ساعة إلى ساعة، والكثير من حالات الإدمان حينما يتوقف الشخص لشهرين أو حتى شهر ونطلب تحليلاً منه تكون النتيجة سالبة، وحيث يزود القاضي بالنتائج التي تنفي تعاطيه وفي الوقت نفسه لا تتمكن الزوجة المتضررة من إثبات الضرر والذي هو في هذه الحالة الإدمان، ولذا أوصي أن يستعان بالأطباء النفسيين داخل المحاكم..

### ظلم وجهل وخوف..

وقالت هيفاء خالد: إذا كنا نتحدث أن "المرأة مظلومة"، فهي أيضاً مشاركة في هذا الظلم الواقع عليها لجهلها وعدم سعيها إلى طلب حقوقها"، موضحة أن المشكلة حينما تذهب إلى أحد أقسام الشرط تجد عدداً من البلاغات التي تقدمها النساء ضد معنفيهن من الأزواج، ويحرر لهن محضر الشكوى، لكنهن يسقطن حقهن بالتنازل!!

وتكشف ماضي الزهراني "سر هذا التنازل" بتخوف الأم من أن تخسر حضانة أطفالها، لأنها تعتقد أنها لو ذهبت إلى المحاكم ربما يحصل على حضانتهم الأب، وغالباً ما تعاني الأمهات في هذا الجانب، ولا يجدن من يقف معهن من الأهل. وتشير الأستاذة وفاء المزيني مهتمة في قضايا المرأة أن أحد أسباب تفاقم المشكلة هو خوف المرأة السعودية، وفي مقدمتها الخوف من العادات والتقاليد، إلى جانب الضغط النفسي الذي تتعرض له عدة أشهر وقد يؤثر عليها الزوج فيجعلها تتراجع عن خطوات خطتها لنيل حقه، مما يعود عليها وعلى أبنائها بالضرر وتكرار المعاناة، لذلك من أهم الأمور التي على المرأة أن تتصف بها هي عدم الخوف والإصرار على نيل حقه.

ودعت الأستاذة أميمة عبد الكريم الخطيب المشرفة على المركز الاستشاري للدورات القانونية إلى أهمية التثقيف القانوني للمرأة السعودية للتعامل مع قضاياها، واتخاذ القرارات التي تعتقد أنها مناسبة في تقرير حياتها ومستقبلها الأسري، موضحة أن مشكلة الخوف ناتجة عن الجهل بحقوقها، وعدم الثقة في مواقفها، والشعور بأنها "مظلومة" دون أن تعرف لماذا ظلمت؟، وكيف تتخلص من هذا الظلم؟.

وترى فوزية الخليوي أن "أبرز نقطة تجهلها المرأة في موضوع الخلع مسألة العوض، فقد جاء في فتوى الشيخ عبد العزيز ابن باز -رحمه الله- بالنسبة للخلع بعوض قال: "فليجعل عوضاً يسيراً ولو عشرة دراهم وليس منصوص شرعاً أن ترد المرأة المهر كاملاً"، مضيفاً "لا يأخذ (الزوج) أكثر مما أعطاه إبراء لذمته وأسلم"، وتشير نورة الجميح إلى أن بعض الأزواج يطعم ويطلب أكثر من المهر الذي دفعه، ويصل إلى أن يطلب طقم الذهب والهدايا التي قدمها خلال حياته مع زوجته!!

### العلاقة مع أقسام الشرط

وتشير نورة الجميح أنه لو وقع عنف شديد على الزوجة وذهبت للتبليغ لن تقبل الشرطة تظلمها إلا بوجود محرم!!!، كما أن الشرطة إذا لجأت إليهم سيدة معنفة ليس لديهم نظام واضح وصريح ينص على توقيف هذا الزوج الذي يعنف الزوجة فترجع إلى بيت نفس الزوج ولا تتوفر لها حتى الحماية وكذلك الأب الذي يعنف ابنته حتى لو أتت إلى الشرطة وهي تحتضر فليس هناك في مراكز الشرطة نظام واضح يمكنهم ويخولهم من توقيف الأب اعتماداً على القاعدة الشرعية (أنت ومالك لأبيك).

وقالت ماضي الزهراني لقد عانينا كثيراً من كيفية استقبال الشرط لبلاغاتنا عن العنف الأسري، فمثلاً حينما أتحدث مع مركز الشرطة بان (البيت الفلاني) فيه مشكلة، وهذا اسم الشخص والرقم، أفاجأ بتخليهم عن الحماية وأنهم لا يملكون صلاحيات للتدخل، لكن بعد أن وضعنا مؤخراً آليات مع إمارة منطقة الرياض وشرطة منطقة الرياض والمتابعة الجنائية

فقد خصصوا اثنين في كل مركز شرطة حي - رئيس مركز الشرطة وأفراد البحث - الذين يعملون معنا ويذهبون معنا إلى البيوت في زيارات ميدانية، موضحة أن تعليمات وزارة الداخلية تنص على أن كل إمارات مناطق المملكة لا بد أن تفعل لجان الحماية لديها وتتبعها الوزارة شخصياً.. وبصراحة الشرطة حالياً وفرت علينا الكثير من الجهد. وتعلق نورة الجميح على هذا التوجه من أنه لا يوجد لدينا نظام واضح وصريح ينص على توقيف المعتنف سواء كان أباً أو زوجاً.. والسؤال الذي يطرح نفسه هنا، هل ما يتم هو عبارة عن نظام مطبق فعلاً في جميع مناطق المملكة أم أنها مجرد مفاهيم بين لجنة الحماية والشرطة؟

وتعقب موزي الزهراني قائلة: "هو نظام متبع حالياً على الأقل في مدينة الرياض وليس مجرد مفاهيم"، مشيرة إلى أنه ليس كل النساء اللاتي لديهن قضايا خلع في المحاكم معنفات، ونحن في لجنة الحماية نتدخل فقط في حالة العنف ولا نتدخل في كل قضية لأن هذه الأمور شرعية ونحن ينتهي دورنا عندما تصل الحالة إلى القضاء.

#### التوصيات

- ضرورة تنمية الوعي والثقافة القانونية لدى المرأة للتعامل مع قضية الخلع.
- التأكيد على أن الخلع لا يقع مقابل إسقاط حضانة الأطفال أو التنازل عن أي حقوق، وإنما مقابل عوض مادي يتم الاتفاق عليه، ويعد الخلع طلاقاً بانناً لا رجعة فيه.
- المطالبة بتخصيص محاكم أسرية يتبعها لجنة دائمة تتخصص في قضايا الأحوال الشخصية، ويكون فيها أخصائيون نفسيون واجتماعيون، إلى جانب أهمية وجود المراكز الاستشارية الأسرية في مختلف الأحياء.
- ضرورة تكاتف العلماء والدعاة لبيان حكم عضل الزوج لزوجته والتحذير من سلبياته وانه من المحرمات.
- الدعوة إلى تفعيل دور لجان إصلاح ذات البين في المحاكم ووضع مرشدين أكفاء.
- ضرورة تحديد العلماء الحد الأعلى للعرض المالي في الخلع؛ حتى لا تصبح استغلالاً أو انتقاماً..
- تباعد الجلسات القضائية في المحاكم لاسيما في قضايا طلب الطلاق لضرر أو الخلع يوقع الضرر على المرأة لبقائها معلقة، مما يشكل خطورة على تصاعد المشكلة وزيادة المعاناة.
- أهمية إصدار وزارة العدل وثيقة تفسيرية حول حق المرأة في الخلع.
- على المرأة أن لا تخاف من المطالبة بحقوقها وأن تثق بأحقيتها في سؤال القضاة والاستفسار منهم عما تجهله.
- من المهم إنشاء وتفعيل دور مراكز الخدمة الاجتماعية داخل مراكز الشرط لاستقبال حالات الأسر الاجتماعية ومشاكلها.
- المطالبة بتخصيص دبلوم الخدمة الاجتماعية في الجامعات للطلاب والطالبات خاص بالاستشارات الأسرية، بحيث يكونوا مؤهلين للعمل بالعيادات النفسية وأقسام الخدمة الاجتماعية بالمستشفيات والكلليات والمدارس.
- ضرورة تفعيل دور الخدمة الاجتماعية في المدارس والعيادات النفسية في المستشفيات لمواجهة الحالات التي ترد إليها، وتطوير مستوى لجان الحماية الاجتماعية في المناطق أكثر مما هو عليه الآن.

## الترخيص لجمعية تستهدف إطلاق صندوق للعاطلين عن العمل

من أهدافها تغطية نفقاتهم وتوفير فرص وظيفية من منطلق

### المسؤولية الاجتماعية

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الاربعاء 12 ربيع الثاني 1430 هـ 8 ابريل 2009 العدد 11089  
=http://www.aawsat.com/details.asp?section=43&issueno=11089&article=514238&feature

يعتبر موضوع العاطلين عن العمل في سلم أولويات الجمعية الوطنية للمسؤولية الاجتماعية التي صدرت الموافقة على تأسيسها

الرياض: خالد البلطيج

وافقت وزارة الشؤون الاجتماعية على إنشاء أول جمعية وطنية للمسؤولية الاجتماعية، تحت مسمى «الجمعية الوطنية للمسؤولية الاجتماعية (NASR)»، سيكون من ضمن مهامها إطلاق صندوق للعاطلين عن العمل لتغطية احتياجاتهم وتوفير الفرص الوظيفية لهم. وأكد الدكتور ناصر آل تويم، رئيس اللجنة التأسيسية لمشروع الجمعية لـ«الشرق الأوسط»، أن هذه الجمعية ستكون المظلة والمرجعية العلمية والمهنية والتي ستؤصل للعمل المؤسسي لمفهوم وبرامج المسؤولية الاجتماعية. وأكد آل تويم أن الجمعية ستبني إطلاق صناديق نوعية، لخدمة المجتمع، وسيكون أول هذه الصناديق، صندوق لـ«العاطلين عن العمل في السعودية»، لتغطية احتياجاتهم وتأهيلهم وتوفير الفرص الوظيفية لهم، بالتنسيق مع الجهات الحكومية والأهلية، وغيرها من الصناديق. بالإضافة إلى تبني الجمعية لبرنامج مشترك بين القطاع الحكومي والقطاع الخاص، بحيث يعمل على توظيف الشباب والشابات، لتتحمل الدولة جزءاً من المرتب، ويتحمل القطاع الخاص الجزء الآخر. وستعمل الجمعية، طبقاً لآل تويم، على «تحميل المنظمات المسؤولية الفعلية تجاه المجتمع والعمل على تنمية جوانب المسؤولية في تلك المنظمات مع إيجاد إطار معياري لقياس مدى إسهام كل منظمة في خدمة محيطها ومجتمعها، وإرساء دعائم علمية ومهنية لأعمال مبادرات المسؤولية الاجتماعية. وأوضح رئيس اللجنة التأسيسية للجمعية الوطنية للمسؤولية الاجتماعية، أن الأعمال والبرامج التي ترتبط بهذا النشاط، «يجب ألا تترك للمبادرات الفردية أو الاجتهادات الشخصية أو الأدوار الكمالية». وأشار آل تويم، إلى أن وجود الجمعية سيسهم في تسليط الضوء على المسؤولية الاجتماعية للمنظمات والشركات في السعودية، وأنها ذات مردود مزدوج وداعم لبرامج التنمية وترسيخ لثقافة المسؤولية الاجتماعية، وتعميم لتطبيقها، وتنويع لبرامجها عبر مختلف القطاعات والمؤسسات بما يسهم في فتح آفاق رحبة لآليات وبرامج جديدة تتسجم مع المضامين الإنسانية. ويقول ان وجود الجمعية سيعزز من دعم الدولة في نشر مظلة الخدمات الإنسانية والاجتماعية، وتوسيع خريطة مبادرات العمل التطوعي والإنساني لتشمل جميع فئات المجتمع ووفقاً لسلم الأولويات، وأنها ستعمل على سد الفراغ في بيئة وثقافة المسؤولية الاجتماعية في السعودية، من خلال تنمية الفكر العلمي في مجالات المسؤولية الاجتماعية وتشجيع إجراء البحوث العلمية في مجالات المسؤولية الاجتماعية وتطبيقها. كما سيكون من ضمن مهام هذه الجمعية، طبقاً لآل تويم، «عقد وتنظيم المؤتمرات والحلقات الدراسية وبحث القضايا والمستجدات المتعلقة بهذا التوجه، والعمل على الاستفادة من تجارب الدول الأخرى ومنظماتها، وتيسير أمور تبادل الإنتاج العلمي والتجارب في هذه الحقول بين المهتمين بهذا الشأن». وبين أن الجمعية ستطلق أيضاً، (خريطة إلكترونية لتحديد احتياجات المجتمع السعودي)، بحيث تبين هذه الخريطة احتياجات المدن والمناطق في السعودية كافة، وبشكل تفصيلي، حيث تبين حاجة الأحياء في المدن للمدارس والخدمات الأخرى. وستتمثل خطة عمل الجمعية للدفع لإنشاء

مجلس أعلى للمسؤولية الاجتماعية، كمظلة تتولى تحديد الأولويات ورسم السياسات، وإنشاء وكالة للمسؤولية الاجتماعية ضمن الهيكل التنظيمي لوزارة الشؤون الاجتماعية، وحث كافة الجهات الحكومية والخاصة بإنشاء أقسام خاصة بها، وإنشاء أقسام للمسؤولية الاجتماعية في الجامعات والمؤسسات التعليمية. وستضطلع الجمعية، بتنظيم (سجل المسؤولية الاجتماعية) لدى هيئة سوق المال، بحيث لا تدرج أسهم أي شركة ما لم تلتزم بحد أدنى من المساهمة الاجتماعية، وحث كافة الشركات والمؤسسات على إنشاء إدارات خاصة بالمسؤولية الاجتماعية، وإعداد استراتيجيات وبرامج نوعية للمسؤولية الاجتماعية لتلك الشركات، وإيجاد استراتيجية تنفيذية وإعلامية خاصة بالمسؤولية الاجتماعية، وصولاً إلى تطويع الأنظمة الحكومية وتبسيطها لتشجيع ودعم الشركات الرائدة والمبادرة لبرامج المسؤولية الاجتماعية. وأوضح رئيس اللجنة التأسيسية للجمعية، أن الجمعية ستطلق جائزة عالمية للمسؤولية الاجتماعية، تحت مسمى، «الجائزة العالمية للمسؤولية الاجتماعية»، لتكون الجائزة الأولى من نوعها على مستوى العالم، بعد أن تعقد الجمعية أول اجتماع رسمي لها، لتشكيل مجلس الجمعية، وتوزيع المناصب والمهام، في 20 أبريل الحالي. مشيراً إلى أن السعودية، تعتبر المكان المناسب لإطلاق هذه الجائزة العالمية، كونها منذ نشأتها؛ لها مبادرات نوعية وكمية في دعم الأعمال الإنسانية والخيرية والتطوعية في مختلف الأصعدة. ويشير آل تويم إلى أن «الجائزة العالمية للمسؤولية الاجتماعية»، ستبرز أهمية العمل التطوعي كأحد أهم مقومات التنمية الشمولية، خصوصاً في ظل وجود مشاريع وإسهامات تبنتها العديد من الشركات فاقت برامج ومبادرات الحكومات. وأكد أن ولادة فكرة الجائزة والتكريم، تصب في المساهمة بشكل كبير في رفع درجة الوعي والاهتمام بمسؤولية الدول والمنظمات بشقيها الحكومي والخاص، وكذلك الأفراد، تجاه قضايا المجتمع وهمومه، وتحريك هذه المسؤولية باتجاه دعم وتبني ورعاية المبادرات والاحتياجات المتزايدة في ظل انفرط الكثير من السلوكيات والتركيز على الماديات. وبين آل تويم أن توقيت إطلاق الجائزة أصبح الآن مواتياً، نظراً لإطلاق (الأيزو) المنظمة الدولية للتقييس (ISO) للمواصفات الدولية للمسؤولية الاجتماعية (SR)، التي بموجبها ستمنح شهادة الجودة الدولية (أيزو 26000)، للشركات والمؤسسات التي تلتزم في برامجها بتفعيل مسؤولياتها الاجتماعية والأخلاقية لخدمة احتياجات المجتمع ومتطلباته الحياتية والمعيشية الضرورية. وأشار آل تويم إلى أن الجمعية ستعقد تحالفاً مع (الأيزو)، لتقديم برامج تدريبية وتوعوية للشركات والمؤسسات وموظفيهم، على برامج ومبادرات وتفعيل دور المسؤولية الاجتماعية في السعودية.



## وضحي.. غصون.. وجدان.. يا حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الجزيرة الاربعاء 12 ربيع الثاني 1430 العدد 13341  
http://www.al-jazirah.com/311739/ar9d.htm

### هدى بنت فهد المعجل

في 21 أغسطس 2001م كتبت (كما تقوى على ضعفي).  
في 2 و9 أبريل 2002م كتبت (ضحايا العنف العائلي).  
في 5 مايو 2004م كتبت (من يؤسس العنف الأسري؟).  
في 1 مارس 2006م كتبت (طفلة الـ 17 شهراً).  
في 8 أغسطس 2007م كتبت (على جسد الطفلة فرح الذيابي 50 كية).  
في 11 يونيو 2008م كتبت (لحقوق أي إنسان أنشئت اللجان؟! ).  
في 23 يناير 2008م كتبت (جمال ال غصون).  
وفي 25 فبراير 2009م كتبت (فلسفة إهداء البنات للشباب).  
جميع هذه المقالات المكتوبة في أعوام متفرقة سابقة، تطرقت لقضايا ومشاكل المعني بها (لجنة حقوق الإنسان ودور الحماية).. فقد سبق للمملكة أن صادقت على الميثاق العالمي لحقوق الإنسان إضافة إلى انضمامها مؤخراً إلى الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي صدر في عام 2004م.. كذلك فإن الشريعة الإسلامية ونظام الدولة حثت على حفظ حقوق الإنسان كما هو موجود في المادة السادسة والعشرين في النظام الأساسي في الحكم الذي يؤكد حماية حقوق الإنسان حسب الشريعة الإسلامية.. مع العلم أن المجتمعات في جميع الدول تعاني من ضبابية في معرفة القوانين المتعلقة بحقوق الإنسان وتوجد صعوبة كبيرة في تحديد الممنوع منها والمسموح.  
وربما ذلك هو ما ساعد على الاستمرار في انتهاك تلك الحقوق في غياب الحسيب والرقيب أظن آخرها ما قرأته قبل أيام من استقبال دار الحماية بجدة للطفلة (وضحي) البالغة من العمر 12 عاماً.. والتي سبق أن أدخلت نفس الدار في العام الماضي، بسبب إصابتها بحروق شديدة بعد أن تبين قيام ابن شقيقها البالغ من العمر 25 عاماً بسكب مادة حارقة على جسدها.. والغريب أنه أودع السجن فترة ثم أطلق سراحه بعد كتابة تعهد بعدم تكرار فعلته...!!!!  
هذه المرة أتت وضحي إلى الدار برفقة مديرة مدرستها مصابة بحروق جراء إطفاء أعقاب السجائر في جسدها!!!  
وقد أفاد مدير الدار أن الأسرة جميعها تتعرض للعنف من هذا الشاب ولم يسجن سوى 6 أشهر عن الجرائم التي اقترفها في حق الجميع، وحق (وضحي) بالذات.. وفي الوقت نفسه كان يرقد طفلاً في غيبوبة بالمستشفى السعودي الألماني من جراء العنف العائلي.. وأخرى ترقد في المستشفى الجامعي للسبب نفسه!!  
أعرف أن العين بالعين والسن بالسن والجروح قصاص.. فماذا لو طبّق الجرم نفسه عقاباً على مرتكبه!! حرقه بالمادة الحارقة.. وإطفاء السجائر تطبيقاً لرأي الشرع؟  
هل سجن 6 أشهر كافٍ أمام انتهاك حق إنساني...؟؟!!  
لدينا عدة وزارات وبسبب تردي الوضع أرى ضرورة إعادة النظر أو طرح فكرة إنشاء (وزارة حقوق الإنسان).. والحق حق سياسي واجتماعي وفكري وديني، لا حق واحد فقط.  
على مدى سنوات سابقة كتبت، وما زلت أكتب، وسأستمر في الكتابة حتى يتم الاعتناء بشكل جدي بمفهوم حقوق الإنسان، أو نشر (ثقافة حقوق الإنسان) بالاعتماد على الباحثين والمفكرين.. وقد بحثت في الشبكة العنكبوتية فوجدت أن هناك كتاباً يحمل عنوان: (ثقافة حقوق الإنسان) إعداد وتحرير وتقديم: الدكتور عبد الحسين شعبان.. صادر من لبنان عام 2001م.. والنسخة بإمكان طباعتها.. لكن هل كتاب واحد يكفي لنشر مفهوم تلك الثقافة والإمام بها أو المعرفة...؟؟!!

مناهجنا الدراسية مكانك سر!! لم تتجدد، ولم يتم استحداث مناهج أخرى تواكب العصر.. وتحاكي متطلباته.. من ذلك منهج (حقوق الإنسان) على أن لا يقدم بالصورة التي قُدم بها منهج (التربية الوطنية).. أو يقتصر على الذكور دون الإناث.. كأنما الوطنية للذكور فقط!!

حقوق إنسان ليست للعنف الأسري وحده كما يتوهم البعض!! بل حقوق الموظفين، العمال، الأدباء، الباحثين والمتقنين.. حقوق كل فرد في المجتمع يلج هواء الوطن رثييه.. مناهجنا موادها مكررة عصرنا سبقها بعشرات الأعوام دون محاولة من معدي المناهج مواكبة العصر ومتطلباته وأفكاره ورؤاه.. أو تحاول إشباع نهم عقول هي اليوم إلى التفكير والسؤال والتحاور أقرب، ومن الأخذ العشوائي والحشو العقيم والإذعان الأرعن الأجوف أبعد.

على مدى سنوات حاولت تسليط فلاشات سريعة على وضع المنطقة، وحاول كثيرون ولا جديد.. سوى سجن 6 أشهر جزاء لمادة حارقة سُكبت على جسد طفلة!!

فهل نستغرب لما (تفرعن) الزوج على زوجه، الأخ على أخته، الأم على ابنتها أو ابنة زوجها، الرئيس على مرؤوسه!! أو على وعلى وعلى!! قطعاً لن نستغرب والجهل بالحقوق مستشر استشرأ تعطيها أو تفعيلها.

## العلم يتدخل لإنقاذ القاصرات!

المصدر: جريدة الاقتصادية الأربعاء 12/4/1430 هـ. الموافق 08 إبريل 2009 العدد 5658  
[http://www.aleqt.com/2009/04/08/article\\_213438.html](http://www.aleqt.com/2009/04/08/article_213438.html)

### عبد الله باجبير

انضم العلماء إلى جانب الكتاب والمفكرين والأدباء والصحافيين الذين نددوا بزواج العجائز بالأطفال الإناث .. بهذا الرجل السبعيني الذي لا يخجل ويتزوج من فتاة عمرها عشر سنوات .. هذا السبعيني عنده أولاد ولا أدري كيف تسمح له نفسه أو إنسانيته أن يعتدي على بنت العاشرة ويغتصبها، دع حكاية الزواج جانباً، فالزواج لا يعطي الزوج الحق في اغتصاب زوجته حتى وهي بالغة، هذا ما يقوله القانون في جميع أنحاء العالم. إنني أتحني احتراماً للجنة الطبية التي شكلتها وزارة الصحة بناءً على طلب هيئة حقوق الإنسان، أتحني احتراماً للدراسة القيمة التي أعدتها اللجنة الطبية وقالت فيها إن الأضرار التي تقع على الفتاة الصغيرة التي أجبروها على الزواج، هذه الأضرار لا تعد ولا تحصى، منها الأضرار الصحية والنفسية والاجتماعية التي تقع على فتاة لا تعرف من الدنيا شيئاً. من الناحية الصحية هناك أمراض مصاحبة لحمل الصغيرات منها فقر الدم والإجهاض والفشل الكلوي والنزيف والتشنجات، تعسر الولادة في السن المبكرة وضغط الدم، إضافة إلى الأضرار التي تصيب المولود نفسه منها الاختناق في بطن الأم، والاعتلال في الجهاز الهضمي، وتأخر النمو الجسدي والعقلي والشلل الدماغي، والعمى، وقائمة أخرى من الأمراض المرعبة، بالإضافة إصابة الأم الطفلة بالأمراض النفسية المختلفة نتيجة فقدان حنان الوالدين والحرمان من حياة الطفولة مما يؤدي إلى إصابتها بالهستيريا والفصام والاكتئاب والمخاوف من العملية الجنسية لعدم إدراكها طبيعة هذه العلاقة.

وقد أسهبت في وصف الأضرار حتى لا يكون هناك عذر لأب تافه يزوج ابنته الطفلة لكسب المال، وحتى لا يكون هناك عذر لسبعيني يتزوج طفلة دون أن يختشي على دمه .. ولن أقول إنني كتبت عشرات المقالات لإدانة هذا الحدث اللاإنساني، وأكرر التحية والتقدير لوزارة الصحة وللجنة الطبية التي جاء تقريرها فمسح الأرض بهؤلاء الأنطاع، وبقي أن يصدر قرار بالمنع البات من الجهات المسؤولة.

## للمرة الألف: حقوقها...

المصدر: جريدة الحياة - 09/04/08

<http://ksa.daralhayat.com/woman/04-2009/Article-20090407-821972f4-c0a8-10ed-01fd-db33315a7218/story.html>

### فاطمة إبراهيم

كُتِبَ مراراً عن حقوق المرأة، ما يقال عن ذلك، ويرد عليه، كثير، لا ينضب! إذا سألت من لا يحب الكلام عن حقوق المرأة سيرد: ليس في مجتمعنا امرأة تُهان، ليس في مجتمعنا امرأة تُضرب، ليس في مجتمعنا امرأة لا تعمل إذا أرادت، ليس في مجتمعنا امرأة لا تتعلم، ولا تختار التخصص الذي يناسبها بإرادتها، ليس في مجتمعنا غير المرأة المكرمة المصونة المعززة!

ماذا عن دور العائلة الذي يُغذي أبوية وسلطوية الذكر حتى لو كان صغيراً، بل ويغذي أن مستقبل الرجل العلم فالوظيفة، فيما مستقبل المرأة الزواج والرجل، هل تجهز العائلات المرأة لسلطة الرجل الزوج باكراً عبر تلك القيم، وتقتل فكرة الاستقلالية فيها عن قصد.

لدى النظر في كيفية التعامل مع المرأة في المجتمع، لا سيما ما يتصل منها باحترامها كند، لا يملك المرء إلا أن يُفاجأ بالبيديهي الذي سقط، فنحن، نظرياً، في الإسلام، أمام مُطلقات لا ينبغي أن تُثير أية حيرة في شأنها... «كرامة المرأة»، «حرية اختيارها»، «عملها»، «رأيها»، «إنسانيتها». لكن هذا القاموس الممتلئ بمصطلحات مطلقة، إيجاباً، لا ينطوي، لدى التفكير في تطبيقه، إلا على «طاعة» من المرأة للرجل «الأب، الأخ، الزوج»، وربما الابن حتى.

في ما وراء الظلم الذي يمارس على المرأة في شقه العائلي الاجتماعي، وفي ما وراء انتهاك مشيئتها وحقها في تقرير مصيرها، باستقلال وحرية - في ما وراء هذا كله، هل هناك ضرورة لسرد الحالات الخاصة، وتحديد مناسبة إعادة كل هذا الكلام، ومناسبة المقال؟

لا بد أن هناك على الأقل امرأة واحدة فقط، تعاني من يد زوجها الثقيلة، تمتد اليد إليها كلما كان مزاجُ صاحبها متعكراً، ترسُم - اليد - كدماتٍ في وجهها، تُلون جلدها بالأحمر، تقول أمها: «اصبري!» تقول أمه: «هذا حقه!» هل انتهت هذه الحكايات؟ هل اختفت؟ أم أنها تملأ البيوت؟ وإذا لم تظهر، إذا لم يشتك المتضرر، هل تعتبر خصوصية أم حقاً عاماً؟! ما يزيد في تضخيم المشكلة - الصغيرة والتي لا تعتبر ظاهرة برأي البعض - أننا أصبحنا نملك الكثير من القصص التي تعود فتتكرر، بشكل أو بآخر، يوماً بعد يوم. فنحن نعرف، مثلاً، أن ضرب الرجل للمرأة ليس وسيلة الإهانة الوحيدة، لكن هناك من يحاول أن يصم أذنيه عن الهول الذي يندرج تحت خصوصيات العائلات.

حسناً هل يحق لي أن أصرخ: أه مئا وعلينا وعلى كل ما نبتكره باسم خصوصيات العائلات؟ ومادام الحديث عن الخصوصية فلا مانع من الإشارة إلى أن نساء في مجتمعنا ليس لهم قرار في اختيار أزواجهن، أو في اختيار عملهن، أو في إنفاق مالهن في ما يرينه مناسباً لهن، أو في اختيار تخصص دراستهن.

هل يجوز أن ندافع عن هؤلاء؟! أن نبصرهن بأنهن لسن مضطرات إلى أن يصبرن؟ من يشرح لهن أن الحق معهن ولا يجوز لأحد أخذ القرار بالنيابة عنهن حتى في ماذا يقرأن؟! أبدو هذا الكلام متطرفاً أم عقلانياً؟! هل تبصير الإنسان بحقوقه تطرف؟! إذاً من لهذا الدور؟!

## صف الخليج

## غيتس : قواتنا لن تبقى يوماً واحداً في أفغانستان أكثر مما يجب أوباما: مشروع القانون الأفغاني حول حقوق النساء يدعو إلى "الاشمئزاز"

المصدر: جريدة الرأي الكويتية الأحد 05 ابريل 2009 العدد 10870  
<http://www.alraimedia.com/Alrai/Article.aspx?id=123206>

كابول، واشنطن، - اف ب، دب ا -  
هاجم الرئيس الاميركي باراك اوباما امس، مشروع قانون افغاني حول حقوق النساء الشيعيات، معتبرا انه يدعو الى «الاشمئزاز»، مؤكدا ان هذا الموضوع كان مدار نقاش في قمة الحلف الاطلسي التي اختتمت السبت في ستراسبورغ.  
وقال اوباما: «اعتقد ان هذا القانون يدعو الى الاشمئزاز»، مؤكدا ان ادارته اب لغت الحكومة الافغانية بكل وضوح بموقفها ازاء مشروع القانون هذا المثير للجدل.  
وكان الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي والمستشارة الالمانية انجيلا ميركل دعيا امس، في ختام قمة الحلف الاطلسي الحكومة الافغانية الى احترام حقوق النساء والدفاع عنها.  
واثار مشروع قانون جديد في افغانستان حول الاسرة انتقادات شديدة في الغرب. وهذا المشروع المسمى «القانون الجديد لشؤون الاسرة الافغانية» يمنع النساء في اقلية الهزارة الشيعية من رفض اقامة علاقة جنسية مع ازواجهن او مغادرة المنزل الزوجي او القيام بالعديد من الامور من دون موافقة الزوج.  
وكان الرئيس الافغاني حامد كرزي امس، ان يكون وقع قانونا ينتهك حقوق المرأة لدى الاقلية الشيعية، كما يتهمه بعض حلفائه الغربيين، لكنه امر باعادة قراءة النص لانهاء الجدل.  
وصرح للصحافيين بان ردود فعل «وسائل الاعلام الغربية (...) والناس الذين يثير لديهم القانون قلقا قد تكون ناجمة عن ترجمة غير ملائمة وربما سيئة للقانون او سوء تأويل».  
واعلن نواب، أول من امس، ان القانون الذي وقعه الرئيس، معدل مقارنة بالمشروع الاول الذي اقترحه البرلمانين.  
وينص المشروع الاول على ضرورة ان تكون المرأة في اقلية الهزارة الشيعية «مستعدة لإرضاء زوجها جنسيا وعدم مغادرة المنزل من دون اذن الا اذا اقتضت الضرورة».  
وطلبت فرنسا وكندا اول من امس، من كرزي توضيحات، لكن كابول تعتبر ان تلك التحفظات لا تعني النص النهائي الذي لم ينشر.  
واوضح النائب الشيعي النافذ حسين عالمي بلخي، ان الصيغة الجديدة تنص على تمكين المرأة من رفض علاقات الزوجية «على اساس مبررات شرعية او منطقية»، مضيفا ان التعديلات ستمكنها ايضا من الخروج من المنزل من دون اذن «لأي غرض مشروع وفي حدود التقاليد».  
وخاضت اقلية الهزارة الشيعية، التي تشكل تقريبا 15 في المئة من الشعب الافغاني، حملة للمطالبة بقانون للاحوال الشخصية خاص بها يختلف عن قانون الغالبية السنية.  
الى ذلك، اعلن البيت الابيض امس، اثر قمة حلف شمال الاطلسي في ستراسبورغ ان اعضاء الحلف ابدوا استعدادهم لنشر خمسة الاف جندي اضافي في افغانستان.

وقال روبرت غيبس، الناطق باسم اوباما للصحافيين ان هؤلاء الجنود الـ 5000، بينهم 3000 جندي سينتشدرون في فترة الانتخابات التشريعية والرئاسية المقررة في 20 اغسطس في افغانستان. وبين هؤلاء الجنود 900 بريطاني و600 الماني و600 اسباني.

واضاف غيبس انه سيتم ارسال ما بين 1400 و2000 جندي الى افغانستان لتشكيل 70 فريقاً لتدريب الجيش الافغاني يتراوح عدد افراد كل فريق ما بين 20 الى 40 مدرباً.

كذلك قرر الحلف الاطلسي خلال قمته التي احتفل فيها بالذكرى السنوية الستين لتأسيسه، زيادة حجم المساعدات المقررة للجيش الافغاني بما يزيد على 100 مليون دولار (74 مليون يورو).

وفي واشنطن، قال وزير الدفاع روبرت غيتس ان الولايات المتحدة لا تريد البقاء يوماً واحداً في أفغانستان أكثر مما يجب، لكنه أكد ان المهمة ستستغرق وقتاً.

ونقل بيان لوزارة الدفاع عن غيتس في مقابلة مع التلفزيون الأفغاني، أول من أمس، ان الاستراتيجية الجديدة «نتاج أشهر طويلة من الدراسة والتشاور مع القادة الأفغان والحلفاء الآخرين في التحالف».

ومن المقرر أن ترسل الولايات المتحدة قوات إضافية ابتداء من الربيع المقبل إلى أفغانستان لتدريب قوات الأمن الأفغانية.

الى ذلك، أفادت القوات الاميركية والافغانية لانها قتلت اول من امس، 20 اسلامياً في معارك برية وفي ضربات جوية في جنوب أفغانستان.

## فى حفل اقيم تحت رعاية وحضور مدير الامن العام.. تكريم الشخصيات النسائية المتعاونة مع إدارة حقوق الإنسان بالداخلية

المصدر: جريدة الشرق القطرية: يوم الأحد، 5 إبريل 2009 1:18 أ.م.  
[http://www.al-sharq.com/DisplayArticle.aspx?xf=2009, April, article\\_20090405\\_133&id=local&sid=localnews](http://www.al-sharq.com/DisplayArticle.aspx?xf=2009, April, article_20090405_133&id=local&sid=localnews)

**امل بنت جاسم: مبادرات توعوية بحقوق الإنسان استهدفت العنصر النسائي بالداخلية  
المقدم المهندى: دور متميز للمكرّمات للتوعية بحقوق الانسان**  
الدوحة- الشرق:

برعاية وحضور سعادة اللواء الركن سعد بن جاسم الخليفى مدير عام الأمن العام أقامت إدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية الخميس الماضى حفلا لتكريم الشخصيات النسائية المتميزة والمتعاونة مع إدارة حقوق الإنسان، وذلك بمناسبة الاحتفالات بيوم المرأة العالمى ويوم الأسرة القطرية. حضر الحفل الذى أقيم بقاعة الاحتفالات بإدارة أمن العاصمة المقدم عبد الله صقر المهندى مدير إدارة حقوق الإنسان والمقدم عبد الله خليفة المفتاح مدير إدارة العلاقات العامة وعدد من الشخصيات النسائية ومنسبات وزارة الداخلية.

فى بداية الحفل الذى قدمته الشىخة أمل بنت جاسم آل ثانى الباحثة بإدارة حقوق الإنسان أشارت إلى انه فى إطار إستراتيجية عمل إدارة حقوق الإنسان، خاصة الجانب المتعلق منها بتمكين المرأة فى مجالات عمل وزارة الداخلية، حققت الإدارة منذ نشأتها عام 2005 وحتى الآن مبادرات توعوية بحقوق الإنسان استهدفت العنصر النسائي بوزارة الداخلية، وقد تعاونت مع الإدارة فى هذه المهمة نخبة من الشخصيات النسائية القطرية المشهود لهن بالمكانة العلمية والأداء المتميز فى خدمة المرأة القطرية، فضلا عن الجهود المبذولة فى إجراء البحوث والدراسات الميدانية وغيرها من الشخصيات النسائية التى ساهمت بدور كبير فى نشر رسالة حقوق الإنسان. وفى كلمته أشار المقدم عبد الله صقر المهندى إلى إن إدارة حقوق الإنسان اعتادت بالتعاون مع إدارة العلاقات العامة وفى إطار برنامج تعزيز حقوق الإنسان وبدعم من سعادة وزير الدولة للشئون الداخلية، اعتادت عقد ندوة توعوية تثقيفية فى شهر مارس من كل عام للعنصر النسائي فى مجالات عمل وزارة الداخلية بمناسبة احتفالات الدولة بيوم المرأة العالمى ويوم الأسرة القطرية، بالتعاون مع عدد من الشخصيات النسائية العاملات فى المجالات الأكاديمية والبحثية والمهتّمات بحقوق الإنسان والمرأة، إلا إن إدارة حقوق الإنسان ارتأت أن تكون مشاركتها فى هذه الاحتفالات لهذا العام من خلال الحفل التكريمى الذى شرفه بالحضور والرعاية سعادة مدير عام الأمن العام من أجل تكريم نخبة من الشخصيات النسائية القطرية المتعاونة مع إدارة حقوق الإنسان، مثنى الدور الكبير والمتميز الذى ساهمت به المكرّمات وحرصهن الدائم والمستمر على التواصل مع إدارة حقوق الإنسان والسعي نحو تحقيق المزيد من التوعية فيما يتعلق بحقوق الإنسان والمرأة والطفل. ثم ألقى الدكتورة كلثم الغانم أستاذة علم الاجتماع بجامعة قطر كلمة نيابة عن المكرّمات أشارت فيها إلى الاهتمام العالمى بيوم المرأة وسعي الدول إلى تمكين المرأة من حقوقها التى مازالت منقوصة فى بعض المجتمعات. وأشارت إلى أن مسيرة المرأة القطرية التى حصلت على العديد من حقوقها فى ظل شريعة المجتمع القطري وقيمه قد زادت هذه المكتسبات فى ظل النهضة التنموية التى تشهدها الدولة واستطاعت المرأة القطرية تحقيق المساواة



مع الرجل في العديد من المجالات، موضحة أن انضمام دولة قطر مؤخرا إلى اتفاقية إلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة يعد مناسبة هامة يجب تسليط الضوء عليها، الأمر الذي يؤكد حرص المجتمع على توفير كافة سبل الانصاف للمرأة وحمايتها من أي تمييز.

وقدمت الدكتورة كلثم الغانم شكرها وتقديرها لوزارة الداخلية وجميع منتسبيها على الدور الكبير الذي يقومون به في توفير الحماية والأمن لأفراد المجتمع ولدعم الوزارة المستمر لقضايا تمكين المرأة، مثنية دور إدارة حقوق الإنسان لاعتمادها على المنهج العلمي في رسم خطواتها وتنفيذ مشروعاتها. عقب ذلك قام سعادة اللواء الركن سعد بن جاسم الخلفي مدير عام الأمن العام بتسليم المكرمات شهادات التكريم والهدايا التذكارية وهن: الأستاذة الدكتورة جهينة العيسى أستاذة علم الاجتماع والحائزة على جائزة الدولة التقديرية في العلوم الاجتماعية، والأستاذة الدكتورة عائشة المناعي عميدة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة قطر، والأستاذة الدكتورة كلثم الغانم أستاذة علم الاجتماع، والدكتورة أمينة الجابر أستاذة الشريعة الإسلامية والدراسات الإسلامية، والدكتورة فاطمة الكبيسي أستاذة علم الاجتماع بجامعة قطر، والسيدة فريدة العبيدلي مديرة عام المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة، والسيدة نور المالكي مدير إدارة المرأة بالمجلس الأعلى لشئون الأسرة، والسيدة مريم المالكي مدير عام المؤسسة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر، كما تم تكريم كل من الشبيخة العنود بنت فيصل آل ثاني من إدارة العلاقات العامة والشبيخة أمل بنت جاسم آل ثاني الباحثة بإدارة حقوق الإنسان.

وفي نهاية حفل التكريم قامت المكرمات وبرفقة عدد من العناصر النسائية بوزارة الداخلية بجولة تفقدية للمكتب المخصص لاستقبال الحالات المعرضة لعنف المرأة والطفل والكائن بمقر إدارة أمن العاصمة الذي افتتح مؤخرا، وقد أشدن به وبما يقدمه من خدمة جليلة مما يؤكد على حرص وزارة الداخلية على تعزيز حقوق الإنسان خاصة حقوق كل من المرأة والطفل.



## صنعاء: 644 سجيناً يمنيّاً في السجون السعودية

المصدر: جريدة الراي الكويتية الاثنين 06 ابريل 2009 العدد 10871  
<http://www.alraimedia.com/alrai/Article.aspx?id=123529>

صنعاء - يو بي اي -

كشفت وزيرة حقوق الإنسان في اليمن هدى ألبان، أمس، وجود 644 سجيناً يمنيّاً في السجون السعودية بينهم نساء. ونقلت وزارة الدفاع اليمنية عبر موقعها الإلكتروني عن البيان إن «وزارة حقوق الإنسان تلقت معلومات عن وجود 644 يمنيّاً بينهم نساء في السجون السعودية في مدن عدة بينها الرياض والدمام والخبر». وأشارت إلى أن «هؤلاء السجناء مسجونون على ذمة قضايا جنائية مختلفة»، موضحة انه «يتم حالياً دراسة هذه القضية ومتابعتها عن طريق الجهات المعنية والتواصل في شأنها مع السلطات السعودية».